



مرويات أبي بكر الصديق - رضي الله عنه -
في السنن الأربعة - جمعًا ودراسةً

مصطفى رشيد رستمي

ماجستير في فقه السنة
كلية العلوم الإسلامية

١٤٣٨ هـ / ٢٠١٧ م

مرويات أبي بكر الصديق - رضي الله عنه -
في السنن الأربعة - جمعًا ودراسةً

مصطفى رشيد رستمي

MFS153BL243

بحث تكميلي مقدم لنيل درجة الماجستير في فقه السنة
كلية العلوم الإسلامية

المشرف:

الأستاذ المشارك الدكتور / محمد إبراهيم الحلواني

ربيع أول ١٤٣٩ هـ / نوفمبر ٢٠١٧ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الاعتماد

تم اعتماد بحث الطالب: مصطفى رشيد رستمي


من الآتية أسماءهم:

The thesis of MOSTAFA RASHED ROSTAMI has been approved

By the following:

المشرف

الاسم : الأستاذ المشارك الدكتور/ محمد إبراهيم الحلواني

التوقيع: 


المشرف على التعديلات

الاسم : الأستاذ المشارك الدكتور/ منصور محمد أحمد يوسف

التوقيع: 

رئيس القسم

الاسم : الأستاذ المشارك الدكتور/ محمد إبراهيم الحلواني

التوقيع: 

عميد الكلية

الاسم : الأستاذ المشارك الدكتور/ السيد سيد أحمد محمد نجم



التوقيع: 

عمادة الدراسات العليا

الاسم : الأستاذ المشارك الدكتور/ أحمد علي عبدالعاطي

التوقيع: 

التحكيم

التوقيع	الاسم	عضو لجنة المناقشة
	الأستاذ المشارك الدكتور / عبدالناصر خضر ميلاد	رئيس الجلسة
	الأستاذ المشارك الدكتور / أشرف زاهر محمد سويفي	المناقش الداخلي الأول
	الأستاذ المشارك الدكتور / منصور محمد أحمد يوسف	المناقش الداخلي الثاني
	الأستاذ المشارك الدكتور / محمد محمود عبدالمهدي علي	ممثل الكلية

إقرار

أقرّ بأن هذا البحث من عملي وجهدي إلا ما كان من المراجع التي أشرت إليها، وأقرّ بأن هذا البحث بكامله ما قدم من قبل، ولم يقدم للحصول على أي درجة علمية في أي جامعة، أو مؤسسة تربوية أو تعليمية أخرى.

اسم الباحث: مصطفى رشيد رستمي

التوقيع:

التاريخ:

DECLARATION

I acknowledge that this research is my own work except the resources mentioned in the references and I acknowledge that this research was not presented as a whole before to obtain any degree from any university, educational or other institutions

Name of student: **MOSTAFA RASHED ROSTAMI**

Signature:

Date:

حقوق الطبع

جامعة المدينة العالمية

إقرار بحقوق الطبع وإثبات لمشروعية الأبحاث العلمية غير المنشورة

حقوق الطبع ٢٠١٧ © محفوظة

مصطفى رشيد رستمي

مرويات أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - في السنن الأربعة - جمعًا ودراسةً

لا يجوز إعادة إنتاج أو استخدام هذا البحث غير المنشور في أي شكل أو صورة من دون إذن مكتوب موقع من الباحث إلا في الحالات الآتية:

١- الاقتباس من هذا البحث بشرط العزو إليه.

٢- استفادة جامعة المدينة العالمية بماليزيا من هذا البحث بمختلف الطرق، وذلك لأغراض تعليمية، لا لأغراض تجارية أو ربحية.

٣- استخراج مكتبة جامعة المدينة العالمية بماليزيا نسخًا من هذا البحث غير المنشور، لأغراض غير تجارية أو ربحية.

أكد هذا الإقرار:

الاسم: مصطفى رشيد رستمي

التوقيع:

التاريخ:

الشكر والتقدير

الحمد لله على توفيقه، وأشكر الله عزَّ وجلَّ وأحمده على جزيل فضله وعظيم إحسانه، على أن هداني للإسلام، ووفقي لتحصيل العلوم الشرعية، ولهذا العمل المبارك، أشكره شكراً كثيراً لجميع آلائه. ثم أتقدم بخالص الشكر الجزيل إلى كلِّ من ساهم في تعليمي وإرشادي من أساتذتي بكردستان وبقسم الشريعة للمعهد العالي لأهل السنة والجماعة بجنوب إيران، وأخص بالذكر أيضاً الأساتذة القائمين على جامعة المدينة العالمية بماليزيا في برنامج ماجستير في فقه السنة (أونلاين)، على ما يقومون به من جهود مباركة في سبيل خدمة العلم وطلابه، وعلى رأسهم أستاذي ومشرفي الدكتور محمد إبراهيم الحلواني لإشرافه على هذا البحث.

وكما أتقدم بجزيل الشكر والإمتنان إلى كل من الأساتذة ب (أونلاين) وإلى جامعة المدينة العالمية وعلى رأسها مجلس أمنائها ومديرها الأستاذ الدكتور محمد بن خليفة علي التميمي حفظه الله. و كذلك أتقدم بجزيل الشكر إلى الأخ الحبيب الدكتور عبد الحميد محمد عالي، وإلى كل من يسعى بجهده لخدمة العلم وتربية أبناء هذه الأمة فجزاهم الله عتاً خير الجزاء .

و كما أتقدم بالشكر الجزيل لزوجتي، وشريكة حياتي التي ساعدتني طيلة أيام الماضية ومدة دراستي، وإلى أولادي الذين سهّلوا عليّ كي أكمل دراستي .

و كما أتقدم بالشكر الجزيل إلى كل من ساعدني في إعداد هذا البحث سواء بجهد، أو رأي، أو كتاب، أو نصيحة، وإلى كل من مدّ إليّ يد العون والمساعدة لإنجاز هذا المشروع والعمل المبارك ولا أقول إني قد بلغت الغاية والكمال بل هو جهد مقلّ وقدرة العاجز. فجزاهم الله خير الجزاء . وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

الإهداء

- إلى رسول الرحمة وهادي الأمة سيدنا محمد صلى الله وبارك عليه.
- إلى المحدثين وخاصة أصحاب السنن الأربعة الذين أغنوا فصول هذه الرسالة.
- إلى روح والديّ رحمهما الله تعالى بفضلله، خاصة إلى روح أمي التي ساعدتني منذ طفولتي بكل ما عندها من جهد وطاقة مدى حياتها .
- إلى كل من علمني حرفاً من علوم الشريعة وغيرها.
- إلى شريكة حياتي، ورفيقة دربي، زوجتي الكريمة، حيث ساعدتني بوقتها، وحنانها، منذ دراستي السابقة وفي مرحلة الماجستير، وشجعتني لإكمال هذه الرسالة وتسليمها في وقتها.
- إلى أولادي الأعزاء الذين سهّلوا عليّ كي أكمل دراستي .
- إلى إخوتي الأحباء، الذين يدافعون عن الدين حيثما كانوا، وإلى كلّ من ينشد الحقّ في الدفاع عن الصحابة، من أهل السنّة والجماعة .
- راجياً أن يكون للجميع سبب خير، وارشاد، وأن يكون لهم مفتاح خير، ومغلاق شرّ، والله من وراء القصد وهو يهدي السبيل .

ملخص البحث

فهذا بحث في مرويات الصحابي الجليل خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم أبي بكر الصديق رضي الله عنه في السنن الأربعة جمعاً ودراسةً، وتأتي أهمية هذا البحث؛ نظراً لأهمية شخصية أبي بكر رضي الله عنه أولاً ومروياته ثانياً، وقد حاول الباحث في التمهيد التعريف بالسنن الأربعة ومؤلفيها أولاً، ثم التعريف بشخصية أبي بكر الصديق رضي الله عنه من خلال عرض شيء من حياته ومناقبه ثانياً، ومروياته في السنن الأربعة ثالثاً، وحاول الباحث قدر المستطاع ترتيبها وتخريجها وتسهيلها وتوضيحها للراغبين فيها، وجمع جميع مرويات أبي بكر الصديق رضي الله عنه التي وردت في السنن الأربعة، فبلغ مجموع مروياته رضي الله عنه في السنن الأربعة: ثمانية وأربعين حديثاً، فستة منها في سنن أبي داود رحمه الله، وتسعة عشر حديثاً في سنن الترمذي رحمه الله، وثلاثة عشر حديثاً في سنن النسائي رحمه الله، وعشرة أحاديث في سنن ابن ماجه رحمه الله. ولم يأت الباحث بالأحاديث المكررة والمتقاربة المعنى، بل اكتفى بذكر واحد منها مبتدئاً بأبي داود ثم الترمذي ثم النسائي ثم ابن ماجه، وذكر تخريجها من سائر السنن. فمجموع مروياته رضي الله عنه في هذه الرسالة ستة وعشرين حديثاً. ومنه الصحيح والحسن والضعيف.

وأتى الباحث بعد سرد الأحاديث بشرحها وشرح لغاتها الغريبة وبشيء من فوائدها الفقهية والعقدية والأخلاقية وغيرها، وتخريج أحاديثها حسب ما حققها وخرّجها كل من العلماء القدامى والذين خرّجوا أحاديث مسند أبي بكر: للإمام أحمد رحمه الله، ومسند أبي بكر: للإمام المروزي رحمه الله، مع ذكر أحكام وتخريج للشيخ الألباني والشيخ أحمد شاکر وزملائه والشيخ شعيب الأرنؤوط وزملائه على السنن الأربعة وهكذا إلى خاتمتها. وبالله التوفيق.

ABSTRACT

This a discussion about the stories that the great and respectful Companion, god's profit's, the has narrated from the god's prophet, peace of Allah may be upon him ,honest Abu Bakr, may Allah be pleased with him gathered from the books of" the four traditions" and have been studied. And the importance of these discussion is coming in the two points below:1. paying attention to the importance of Abu Bakr's personality 2. His narratives of Abu BakrAnd the student has tried to present a definition of first the four traditions and their authors and second the personality of the honest Abu Bakr's personality- may Allah be pleased with him-through presenting a part of his life and his graces and third his narratives of the four traditions in the introduction and he has tied to arrange them and extract and facilitate and explain them as much his as he could and for those who are interested in them and gathered all the narratives of the honest Abu Bakr- may Allah be pleased with him- that have come in the books of " four traditions" that have reached to forty-six Hadith there that six of them have are in Abi David's tradition-may god be merciful with him- and nineteen hadiths are in Termizi-may god be merciful with him- and twelve hadiths are in Nassayi- may god be merciful with him-and nine hadiths in Ebne Maje- may god be merci full with him. The student didn't bring the repetitive and neared-meaning hadiths but he had confined them to one first in Abi David then Termizi then Nsayi and then Ebne Maje and he has mentioned their extract in other traditions so the total hadith of his in this thesis is twenty-six hadiths that there are Sahihs, Hasans, and Zayifs in them. Then the student has explained some of those hadiths words and phrases then he has finished a part of fiqhic, ideological, moral and harvesting and the extraction of his hadiths based on the extraction and researches done by scientists who have extract Imam Ahmad's Abu Bakr's Mosnad hsdiths from and Imam Marwazi's Abu Bakr's Mosnad hadiths with mentioning the decrees and extractions of Sheykh Albani on the four traditions and like so till end with the help god.

فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع	م
ب	العنوان	1
ت	صفحة البسمة	2
ث	قرار وتوصية لجنة المناقشة وتوقيعات أعضائها	3
ج	إقرار:	4
	DECLARATION	5
ح	إقرار بحقوق الطبع وإثبات مشروعية استخدام الأبحاث...	6
خ	ملخص البحث	7
د	Discussion's summary	8
ذ	شكر	9
ر	الإهداء	10
ز	فهرس محتويات البحث	11
١	المقدمة	١٢
٣	أهمية الموضوع:	١٣
٤	أسباب اختيار الموضوع:	١٤
٤	مشكلة البحث:	١٥
٤	أسئلة البحث:	١٦
٤	أهداف الرسالة:	١٧
٥	حدود الرسالة:	١٨
٥	الدراسات السابقة :	١٩
٦	والذي قام الباحث في هذا الموضوع:	٢٠
٧	منهج البحث:	٢١
٧	ويتلخص تطبيق المنهج على ما يلي:	٢٢

٨	تمهيد التعريف بأصحاب السنن الأربعة وكتبهم الأربعة .	٢٣
٩	المبحث الأول: التعريف بالإمام أبي داود رحمه الله، وسننه،	٢٤
٩	المطلب الأول: التعريف بالإمام أبي داود رحمه الله،	٢٥
١٠	المطلب الثاني: التعريف بسنن أبي داود رحمه الله تسميته وأهميته ومنهجه.	٢٦
١٢	المبحث الثاني: التعريف بالإمام الترمذي رحمه الله وسننه.	٢٧
١٢	المطلب الأول: التعريف بالإمام الترمذي رحمه الله.	٢٨
١٢	المطلب الثاني: التعريف بسنن الترمذي رحمه الله.	٢٩
١٤	المبحث الثالث: التعريف بالإمام النسائي رحمه الله وسننه.	٣٠
١٤	المطلب الأول: التعريف بالإمام النسائي رحمه الله.	٣١
١٥	المطلب الثاني: التعريف بكتاب سنن النسائي رحمه الله.	٣٢
١٧	المبحث الرابع: التعريف بالإمام ابن ماجه رحمه الله وسننه	٣٣
١٧	المطلب الأول: التعريف بالإمام ابن ماجه رحمه الله	٣٤
١٧	المطلب الثاني: التعريف بكتاب سنن ابن ماجه رحمه الله	٣٥
١٩	الفصل الأول: التعريف بشخصية أبي بكر الصديق رضي الله عنه	٣٦
٢٠	المبحث الأول شخصيته، ومكانته ، ومروياته	٣٧
٢٢	المبحث الثاني: خلافته، ومواقفه فيها،	٣٨
٢٦	الفصل الثاني: مرويات أبي بكر الصديق رضي الله عنه	٣٩
٢٧	المبحث الأول: مرويات أبي بكر الصديق في العبادات.	٤٠
٢٧	المطلب الأول: مرويات أبي بكر الصديق رضي الله عنه في الوضوء وصلاة الوضوء والإستغفار والدعاء.	٤١
٢٧	الحديث الأول : مَا مِنْ عَبْدٍ يُذْنِبُ ذَنْبًا	٤٢
٢٨	شرح الحديث :	٤٣
٣١	ما يستفاد من الحديث:	٤٤
٣١	الحديث الثاني: مَا أَصْرَ مَنْ اسْتَعْفَرَ،	٤٥
٣١	شرح غريب الحديث :	٤٦

٣٢	شرح الحديث :	٤٧
٣٣	ما يستفاد من الحديث:	٤٨
٣٣	الحديث الثالث: اسألوا الله العفو والعافية،	٤٩
٣٤	شرح غريب الحديث :	٥٠
٣٤	شرح الحديث :	٥١
٣٤	ما يستفاد من الحديث:	٥٢
٣٥	الحديث الرابع: اللَّهُمَّ خِرْ لِي وَاحْتَرِّ لِي	٥٣
٣٥	شرح غريب الحديث :	٥٤
٣٥	شرح الحديث :	٥٥
٣٦	ما يستفاد من الحديث:	٥٦
٣٦	الحديث الخامس: عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ، فَإِنَّهُ مَعَ الْبِرِّ،	٥٧
٣٧	شرح غريب الحديث :	٥٨
٣٨	شرح الحديث :	٥٩
٤٠	ما يستفاد من الحديث:	٦٠
٤٠	المطلب الثاني: مرويات أبي بكر الصديق رضي الله عنه في الحج	٦١
٤٠	الحديث السادس: الْعَجُّ وَالنَّجُّ	٦٢
٤١	شرح غريب الحديث :	٦٣
٤٢	شرح الحديث :	٦٤
٤٢	ما يستفاد من الحديث:	٦٥
٤٣	الحديث السابع: أَنْ تَغْتَسِلَ ثُمَّ تُهَلَّ بِالْحَجِّ،	٦٦
٤٣	شرح غريب الحديث :	٦٧
٤٤	شرح الحديث :	٦٨
٤٥	ما يستفاد من الحديث:	٦٩
٤٥	الحديث الثامن: مُرَّهَا فَلْتَغْتَسِلْ، ثُمَّ لِتُهَلَّ	٧٠
٤٦	شرح غريب الحديث :	٧١

٤٦	شرح الحديث :	٧٢
٤٦	ما يستفاد من الحديث:	٧٣
٤٦	المطلب الثالث: مرويات أبي بكر الصديق في الجنائز	٧٤
٤٦	الحديث التاسع: مَا قَبِضَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا فِي الْمَوْضِعِ	٧٥
٤٧	شرح غريب الحديث :	٧٦
٤٧	شرح الحديث :	٧٧
٤٧	ما يستفاد من الحديث:	٧٨
٤٨	الحديث العاشر: مَا قُبِضَ نَبِيٌّ إِلَّا دُفِنَ حَيْثُ يُقْبَضُ".....	٧٩
٤٩	شرح غريب الحديث :	٨٠
٥٠	شرح الحديث :	٨١
٥١	ما يستفاد من الحديث:	٨٢
٥٢	المبحث الثاني: مرويات أبي بكر الصديق في أحكام الأسرة	٨٣
٥٢	المطلب الأول: مرويات أبي بكر الصديق في النكاح	٨٤
٥٢	الحديث الحادي عشر : تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ مِنْ حُنَيْسٍ	٨٥
٥٣	شرح غريب الحديث :	٨٦
٥٣	شرح الحديث :	٨٧
٥٤	ما يستفاد من الحديث:	٨٨
٥٥	المطلب الثاني: مرويات أبي بكر الصديق في الفرائض	٨٩
٥٥	الحديث الثاني عشر: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَطْعَمَ نَبِيًّا	٩٠
٥٦	شرح غريب الحديث :	٩١
٥٦	شرح الحديث :	٩٢
٥٧	ما يستفاد من الحديث:	٩٣
٥٧	الحديث الثالث عشر: لَا تُورَثُ	٩٤
٥٨	شرح غريب الحديث:	٩٥
٥٨	شرح الحديث:	٩٦

٥٩	مايستفاد من الحديث :	٩٧
٥٩	الحديث الرابع عشر : إِيَّيَّ لَا أُورِثُ .	٩٨
٥٩	شرح الحديث:	٩٩
٦٠	مايستفاد من الحديث:	١٠٠
٦٠	الحديث الخامس عشر : جَاءَتِ الْجَدَّةُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ،	١٠١
٦١	شرح الحديث :	١٠٢
٦٣	مايستفاد من الحديث:	١٠٣
٦٤	المبحث الثالث: مرويات أبي بكر الصديق في الفتن والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والحدود	١٠٤
٦٤	المطلب الأول : في الفتن.	١٠٥
٦٤	الحديث السادس عشر: الدَّجَالُ يَخْرُجُ مِنْ أَرْضِ الْمَشْرِقِ يُقَالُ لَهَا:	١٠٦
٦٤	شرح غريب الحديث:	١٠٧
٦٥	شرح الحديث :	١٠٨
٦٧	مايستفاد من الحديث :	١٠٩
٦٧	المطلب الثاني: في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.	١١٠
٦٧	الحديث السابع عشر : إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوا	١١١
٦٨	شرح غريب الحديث:	١١٢
٦٨	شرح الحديث:	١١٣
٧٢	مايستفاد من الحديث:	١١٤
٧٣	المطلب الثالث: في الحدود	١١٥
٧٣	الحديث الثامن عشر : قول أَبِي بَرَزَةَ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ	١١٦
٧٤	الحديث التاسع عشر: وَاللَّهِ مَا هِيَ لِأَحَدٍ بَعْدَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ	١١٧
٧٤	شرح الحديثين :	١١٨
٧٦	مايستفاد من الحديثين :	١١٩
٧٧	المبحث الرابع: مرويات أبي بكر الصديق رضي الله عنه في التفسير	١٢٠

	وفضائل القرآن.	
٧٧	المطلب الاول : مرويات أبي بكر الصديق في التفسير	١٢١
٧٧	الحديث العشرون: يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَا أَقْرَبُكَ آيَةً أَنْزَلْتُ عَلَيَّ	١٢٢
٧٧	شرح غريب الحديث :	١٢٣
٧٨	شرح الحديث :	١٢٤
٧٩	مايستفاد من الحديث :	١٢٥
٨٠	المطلب الثاني: مرويات أبي بكر الصديق في فضائل القرآن	١٢٦
٨٠	الحديث الحادى والعشرون: شَيَّبَنِي هُوْدٌ، وَالْوَاقِعَةُ.	١٢٧
٨٠	شرح الحديث :	١٢٨
٨١	مايستفاد من الحديث :	١٢٩
٨٢	المبحث الخامس: مرويات أبي بكر الصديق في الآداب	١٣٠
٨٢	المطلب الأول: مرويات أبي بكر الصديق في الخيانة والغش	١٣١
٨٢	الحديث الثاني والعشرون: مَلْعُونٌ مَنْ ضَارَّ مُؤْمِنًا	١٣٢
٨٢	شرح غريب الحديث :	١٣٣
٨٢	شرح الحديث :	١٣٤
٨٣	مايستفاد من الحديث :	١٣٥
٨٤	المطلب الثاني: مرويات أبي بكر الصديق في الاحسان الي الخدم والمماليك	١٣٦
٨٤	الحديث الثالث والعشرون: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَيِّئُ الْمَلَكَةِ	١٣٧
٨٤	شرح غريب الحديث :	١٣٨
٨٤	شرح الحديث :	١٣٩
٨٥	مايستفاد من الحديث :	١٤٠
٨٥	الحديث الرابع والعشرون: فَرَسٌ تَرْتَبِطُهُ تُقَاتِلُ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ،	١٤١
٨٦	شرح غريب الحديث :	١٤٢
٨٦	شرح الحديث :	١٤٣

٨٨	مايستفاد من الحديث :	١٤٤
٨٨	المطلب الثالث: مرويات أبي بكر الصديق في البخل والمنّ	١٤٥
٨٨	الحديث الخامس والعشرون: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ حَبٌّ وَلَا مَنَّاَنٌ وَلَا بَجِيلٌ	١٤٦
٨٩	شرح غريب الحديث :	١٤٧
٨٩	شرح الحديث :	١٤٨
٩٢	مايستفاد من الحديث :	١٤٩
٩٣	المبحث السادس: مرويات أبي بكر الصديق في فضائل الصحابة	١٥٠
٩٣	الحديث السادس والعشرون: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا	١٥١
٩٣	شرح غريب الحديث :	١٥٢
٩٤	شرح الحديث :	١٥٣
٩٦	مايستفاد من الحديث :	١٥٤
٩٧	الخاتمة	١٥٥
٩٩	فهرس الآيات	١٥٦
١٠٣	فهرس الأعلام	١٥٧
١١١	فهرس المراجع والمصادر	١٥٨

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، و من يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده و رسوله .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ (١)

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ (٢)

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿۝﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ (٣) ﴿ (٤)

أما بعد، فإنَّ أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد صلى الله و بارك عليه، و شر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار (٥).

فان الله قد أجزل المنة على هذه الأمة بأن بعث فيها أفضل رسول ، و أنزل اليها أكمل دين. كما قَالَ تَعَالَى: ﴿ لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ ءَايَاتِهِ وَبِزَكَّيِهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ... ﴾ (٦)

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ (٧)

(١) سورة آل عمران : ١٠٢ .

(٢) سورة النساء : ١ .

(٣) سورة الأحزاب: ٧٠ ، ٧١ .

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه صدره بدون ذكر الآيات . {إن الحمد لله...}، كتاب الجمعة ، باب تَخْفِيفِ الصَّلَاةِ وَ الحُطْبَةِ،

د. ط، ج ٢ ص ٥٩٣، رقم الحديث: ٨٦٨. و أخرجه أحمد في مسنده: ط. ١، ج ٥ ص ٣١٥، رقم الحديث: ٣٢٧٥ .

(٥) و أمَّا القسم الأخير من الخطبة {أمَّا بعد...} فقد أخرجه مسلم في صحيحه بلفظ: {فإن خير الحديث...}، كتاب

الجمعة، باب تَخْفِيفِ الصَّلَاةِ وَ الحُطْبَةِ، د. ط، ج ٢ ص ٥٩٢، رقم الحديث: ٨٦٧ ، و أخرجه النسائي في السنن، كتاب صَلَاةِ

العِيدَيْن، كيف الخطبة، ط. ٢، ج ٣ ص ١٨٨، رقم الحديث: ١٥٧٨ .

(٦) آل عمران : ١٦٤ .

(٧) سورة المائدة : ٣ .

فهو إخبار منه تعالى لعباده المؤمنين بإكمال الدين لهم، و إتمام نعمته عليهم، و رضاه بالإسلام ديناً لهم حيث بعث رسوله به و أنزل كتابه.

و تعهد سبحانه و تعالى بحفظ كتابه، كما قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾^(١). و كذلك بحفظ سنة نبيه صلى الله و بارك عليه و ذلك لأن السنة شارحة لكتاب الله، و مبينة له، فحفظها حفظ لكتاب الله.

و بيّن الله تعالى في كتابه مهمة الرسول صلى الله و بارك عليه، حيث يقول: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾^(٢).

و لقد كان الرسول صلى الله و بارك عليه يبين للناس أحكام القرآن، و يعلمهم، بالقول، و بالفعل، و بالتقرير. كما قَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾^(٣).

و فسر الإمام الشافعي - رحمه الله - الحكمة بالسنة النبوية، كما قال: سَمِعْتُ مَنْ أَرْضَى مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْقُرْآنِ يَقُولُ: الْحِكْمَةُ سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ... وَ ذَلِكَ أَنَّهَا مَقْرُونَةٌ مَعَ الْكِتَابِ، وَ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ طَاعَةَ رَسُولِهِ، وَ حَتَّمَ عَلَى النَّاسِ اتِّبَاعَ أَمْرِهِ، فَلَا يُجُوزُ أَنْ يُقَالَ لِقَوْلِ: فَرَضَ إِلَّا لِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ^(٤). فالسنة واجبة الإطاعة لأنها بيان للقرآن.

ولقد كان الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين يهتمون بحفظ الأحاديث في صدورهم، و يروونها لمن بعدهم .

و من بعد الصحابة، لقد قيض الله لحفظ سنة النبي صلى الله عليه وسلم حماة مخلصين و جهابذة من الحفاظ والمحدثين، حيث انفقوا في جمعها وشرحها وتصحيحها الأعوام والسنين، وأفرغوا كامل جهدهم

(١) سورة الحجر : ٩ .

(٢) سورة النحل : ٤٤ .

(٣) - سورة الجمعة : ٢ .

(٤) - الشافعي: الرسالة، د. ط، ص ٧٣ .

و وسعهم في جمع الحديث و ضبطه، فأثمرت جهودهم المباركة مئات المؤلفات، و عشرات الأسفار في الحديث و علومه.

و إذا كانت السنة هي ترجمان القرآن الكريم فإن جهد أولئك الرجال هو ترجمان السنة، فلاشتغال بهذا العلم من أشرف القربات و أفضل الطاعات .

فعلى الأمة عموماً و على علمائها خاصة الاهتمام بحفظ الأحاديث التي هي شرح للقرآن. و سيتكلم الباحث بإذن الله في هذه الرسالة عن مرويات أبي بكر الصديق رضي الله عنه في السنن الأربعة ما عدا الصحيحين جمعاً و دراسةً و يشرح الأحاديث الواردة و غرائبها على حدة و يشير إلى استفاداتها الفقهية.

و ترك الباحث مرويات أبي بكر الصديق رضي الله عنه في الصحيحين، لما سيبيئه إن شاء الله في الدراسات السابقة.

أهمية الموضوع:

إن أهمية هذا الموضوع (مرويات أبي بكر الصديق رضي الله عنه) واضح جلي و ذلك لسببين: الأول: لأن هذا الموضوع في الأصل دراسة سنة رسول الله صلى الله و بارك عليه فالبحث في سنته أمر على غاية الأهمية في بنية الإسلام، و أن لها منزلة رفيعة في نفوس المسلمين، إذ هي الأصل الثاني في التشريع الإسلامي.

الثاني: نفس الموضوع، دفاع عن الصحابة عموماً و خاصة عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه فمن خلال بيان مروياته تظهر مكانته العلمية، و الأخلاقية، و الاجتماعية، و السياسية، و غيرها.

أسباب اختيار الموضوع :

كانت عوامل عدة جعلتني أزداد إقبالاً على هذا الموضوع، منها:

١- العناية الخاصة بالحديث و فقهه، إذ هو من أجلّ علوم الشرعية، و به تُعلم أمور الدين، ولأنه سبب لهداية الانسان و نجاحه في الدارين.

٢- شدة الحاجة إلى هذا الموضوع في بلادنا لعدم الاطلاع على مرويات أبي بكر الصديق رضي الله عنه خاصة.

٣- الاهتمام بالأحاديث و فقهما، لكي ترجع الأمة الإسلامية إلى دينها الذي هو سبب لعزتها و نجاحها.

٤- قلة الاهتمام لدى الباحثين بفقہ الصحابة رضي الله عنهم، سيما الخلفاء الأربعة رضي الله عنهم.
مشكلة البحث:

لاشك أن لكل عمل مشاكل، وقد واجهني أثناء إعداد هذه الرسالة مشاكل كثيرة، من أهمها:
١- قلة الدراسات السابقة في هذا الموضوع، حتى تكون مرجعاً في دراستي هذه، وأكون على بصيرة فيها.

٢- عدم وجود مكتبات غنية بالمراجع في منطقتي (کردستان إيران) التي أسكن فيها، حتى أرجع إليها عند الحاجة .

٣- وجود نزعة فكرية ضيقة في بلادنا بالنسبة إلى دراسة أكاديمية في الحديث عموماً و في آثار و مرويات الصحابة خصوصاً.

أسئلة البحث:

١- هل كانت لأبي بكر الصديق رضي الله عنه مرويات موجودة بالفعل؟ و هل كانت كلها صحيحة أم لا؟

٢- هل توجد مرويات أبي بكر الصديق رضي الله عنه في كتاب خاص أم كانت موجودة خلال كتب السنة؟

أهداف الرسالة:

التعريف بأبي بكر الصديق رضي الله عنه و بمروياته في السنن الأربعة ما عدا الصحيحين، لإبراز مكانته، وجلالته رضي الله عنه .

لفت أنظار الباحثين إلى التشمير عن ساعد الجدّ لدراسات عالية، وجهود مبذولة لأجلاء الصحابة رضي الله عنهم سيّما الفقهاء و الأمراء منهم .

حدود الرسالة:

تدور الدراسة حول مرويات أبي بكر الصديق رضي الله عنه في السنن الأربعة ما عدا الصحيحين، دراسة حديثية فقهية، واستخراج فوائده الفقهية و الحديثية .

الدراسات السابقة:

يوجد كتب و رسالة جامعية إهتمت بهذا الموضوع:

أولاً: مسند أبي بكر الصديق رضي الله عنه للإمام أبي بكر أحمد بن علي بن سعيد بن إبراهيم الأموي المروزي رحمه الله. (المتوفى: ٢٩٢هـ) بتحقيق و تعليق عليه و تخريج أحاديثه: شعيب الأرنؤوط، المكتب الإسلامي - بيروت. الطبعة الرابعة سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦ م. خرّج فيه رحمه الله الأحاديث المسندة من طريق الصحابة رضي الله عنهم والتابعين رحمهم الله عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه. وكان المؤلف رحمه الله قصد من تأليفه هذا استيعاب ما أمكن الوقوف عليه من الأحاديث المروية من طريق أبي بكر الصديق رضي الله عنه، فمن أجل ذلك لم يتحرر الصحة في مروياته، و تلك طريقة أصحاب المسانيد والسنن و المعاجم، و لا ضير عليهم في ذلك طالما يسوقون الأحاديث بأسانيدها، فإن السند للخبر كالنسب للمرء. و بلغ مجموع الأحاديث التي رووها عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، مائة و أربعين حديثاً (١٤٠) وقد ألحق به حديثان خرّجهما عن غير المصنف أبو أحمد بن المُفسّر^(١) راوي الكتاب عنه. ولكن هذا المسند ليس مرتباً على الكتب والأبواب الفقهية المعهودة بل مرتب على حسب الرواة عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وغالب ما في هذا المسند الأحاديث الصحيحة، وثلاثة وخمسون منها ضعيفة، وثلاثة منها مرسلة، و واحد منها موضوعة^(٢).

ثانياً: مسند أبي بكر الصديق رضي الله عنه ضمن مسند الإمام أحمد رحمه الله، وهو كذلك ليس مرتباً على الكتب السنة ولا على الأبواب الفقهية المعهودة، ولا على حسب الرواة عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه كمسند المروزي رحمه الله، و جملة ما في هذا المسند من حديث أبي بكر رضي الله عنه بما فيها المكرر ٨١ حديثاً.

و غالب ما في هذا المسند الأحاديث الصحيحة، ومنها الحسن، و منها الضعيفة، و منها إسناده جيد، و واحد منها ليس بحديث لكنّه أثر.

(١) هو أبو أحمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن الناصح بن شجاع ابن المفسر الدمشقي الفقيه الشافعي المتوفى بمصر في رجب سنة ٣٦٥ هجري .

(٢) نقلاً من كلام الشيخ شعيب الأرنؤوط في مقدمته على: مسند أبي بكر الصديق رضي الله عنه: ط. ٤، ص ١ إلى ١٢.

ثالثاً: رسالة بعنوان: مرويات أبي بكر الصديق رضي الله عنه للدكتور حميد محمد عالي حفظه الله قدّمها لنيل درجة الماجستير بجامعة المدينة العالمية بماليزيا.

و هذه الرسالة حول مرويات أبي بكر الصديق رضي الله عنه، في الصحيحين فقط، دراسة حديثة، فقهية مرتبة حسب ورودها في صحيح البخاري غالباً، وجمع جميع مروياته رضي الله عنه في الصحيحين سواء المتفق عليها أو ما انفرد كل واحد منهما بها، فبلغ مجموع مروياته ثمانية عشر (١٨) حديثاً.

و قام الباحث في هذا الموضوع بجمع مرويات الإمام أبي بكر الصديق رضي الله عنه في السنن الأربعة فقط، ما عدا الصحيحين، مرتباً ترتيباً فقهياً مبتدئاً بالعبادات إلى خاتمة البحث. و مرقماً ترقيماً مسلسلاً و ترقيماً في الباب، و آتياً بشرح الأحاديث مستفيداً من شروح الأحاديث الموجودة، ومبيّناً معنى الكلمات الغريبة فيها، وما يؤخذ منها.

وخرّج أحاديثها حسب ماحقّقها وخرّجها كل من العلماء القدامى والذين خرّجوا أحاديث مسند أبي بكر رضي الله عنه للإمام أحمد رحمه الله، و مسند أبي بكر رضي الله عنه للإمام المروزي رحمه الله، مع ذكر أحكام و تخريج و تحقيق للشيخ الألباني و الشيخ أحمد شاکر و زملائه و الشيخ شعيب الأرناؤوط و زملائه على السنن الأربعة و هكذا إلى خاتمتها.

و بلغ مجموع الأحاديث التي رواها أصحاب السنن عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه ثمانية و أربعين حديثاً، فستة منها في سنن أبي داود رحمه الله، و تسعة عشر حديثاً في سنن الترمذي رحمه الله، و ثلاثة عشر حديثاً في سنن النسائي رحمه الله، و عشرة أحاديث في سنن ابن ماجه رحمه الله. ولم يأت الباحث بالأحاديث المكررة و المتقاربة المعني، بل اكتفى بذكر واحد منها مبتدئاً بسنن أبي داود، ثم الترمذي، ثم النسائي، ثم ابن ماجه، و ذكر تخريجها من سائر السنن. فمجموع مروياته رضي الله عنه في هذه الرسالة ستة و عشرين حديثاً. و منه الصحيح و الحسن و الضعيف.

ومن هذا الإيضاح تبين الفرق بين هذا البحث و ما كتب سابقاً. و بالله التوفيق .

ويرى الباحث أن الكتابة في هذا الموضوع تكون بداية خير لفتح هذا الباب. بإذن الله تعالى .

منهج البحث:

أما منهج الدراسة في هذا البحث، فيتلخّص، في النقاط التالية:

المنهج الذي سلكه الباحث و التزمه في كتابة هذا البحث هو المنهج الوصفي و الاستقرائي :

١- المنهج الوصفي: هو عبارة عن طريقة لوصف الموضوع المراد دراسته، من خلال منهجية علمية صحيحة، و تصوير النتائج التي يتم التوصل اليها على صورة نوعية أو كمية رقمية معتبرة يمكن تفسيرها ، و لا يتم هذا المنهج إلا بإيجاز مرحلتين:

الأولى: مرحلة الاستطلاع

الثانية : مرحلة الوصف الموضوعي

٢- و المنهج الاستقرائي : التحليلي، المقارن، و الذي يكمن في تتبع الأحاديث، من السنن الأربعة، و إخراجها و ترتيبها، في ضوء دراسة تحليلية موضوعية، مقارنة بالألفاظ المختلفة للحديث إذا كان يفيد معنى جديداً، مستعيناً بالشروح المعتمدة بين أيدينا.

و يتلخص تطبيق المنهج على :

أولاً: التعريف بالإمام أبي بكر الصديق رضي الله عنه، شخصيته، ومكانته، ومروياته، وخلافته، و مواقفه.

ثانياً: استقراء، و جمع مرويات أبي بكر الصديق رضي الله عنه في السنن الأربعة، و ترتيبها ترتيباً فقهياً مبتدئاً بالعبادات إلي خاتمة البحث.

ثالثاً: دراسة الأحاديث دراسة حديثة، فقهية و تحريجها و بيان حكمها و التعرض لأقوال العلماء حولها.

رابعاً: بيان الفوائد الفقهية من الأحاديث، و توضيح الكلمات الغامضة منها.
مصطفى رشيد رستمي - إيران - كوردستان - مريوان.

السنة: ١٤٣٨ الهجري القمري.

الموافق: ٢٠١٧ الميلادي.

الموافق: ١٣٩٥ الهجري الشمسي.

تمهيد :

التعريف بأصحاب السنن الأربعة رحمهم الله، وكتبهم و تحتة أربعة مباحث :

المبحث الأول :

التعريف بالإمام أبي داود رحمه الله، و سننه و تحتة مطلبان :

المبحث الثاني :

التعريف بالإمام الترمذي رحمه الله، و سننه و تحتة مطلبان :

المبحث الثالث :

التعريف بالإمام النسائي رحمه الله، و سننه و تحتة مطلبان :

المبحث الرابع :

التعريف بالإمام ابن ماجه رحمه الله، و سننه و تحتة مطلبان :

المبحث الأول : التعريف بالإمام أبي داود رحمه الله، و سنته :

المطلب الأول: التعريف بالإمام أبي داود رحمه الله اسمه و نسبه و مولده و شيوخه و تلاميذه، و أقوال العلماء فيه، و وفاته :

اسمه و نسبه:

هو الإمام، شيخ السُّنَّة، مقدم الحُقَّاطِ، سليمان بن الأشعث بن شداد بن عمرو بن عامر. و قيل: سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو بن عمران أبو داود الأزدي السجستاني، مَحَدَّثُ البَصْرَةِ.^(١)

و وُلِدَ: سنة اثنتين ومائتين (٢٠٢هـ)، و رحل، و جمع، و صَنَّفَ، و برع في هذا الشَّان. وهو يقول : ولدت سنة اثنتين و مئتين^(٢).

و إنه قد ارتحل في طلب العلم فطاف البلاد، وأخذ عند جمِّ غفير من العلماء، و روى عن كثير من المحدثين الكبار، منهم: القعنيّ، و سليمان بن حرب، و مسلم بن إبراهيم، و يزيد بن عبد ربه، و هشام بن عمار، و إسحاق بن راهويه، و أحمد بن حنبل و أمم سواهم^(٣). و تلاميذه: أبو عيسى في (جامعه)، و أبو الطَّيِّب أحمد بن إبراهيم بن الأشنانيّ البغداديّ - راوي (السَّنن) عنه - و أبو عمرو أحمد بن عليّ بن حسن البصريّ - راوي (السَّنن) عنه -، و أبو بكر أحمد بن محمَّد الخلال الفقيه، و أمم سواهم^(٤).

(١) الخطيب البغدادي: في تاريخ بغداد: ط. ١، ج ١٠ ص ٧٥. و النووي: في تهذيب الأسماء واللغات: د. ط، ج ٣ ص ١٠٦. و الذهبي: في سير أعلام النبلاء: ط. ٢، ج ١٣ ص ٢٠٣.

(٢) الخطيب البغدادي: في تاريخ بغداد: ط. ١، ج ١٠ ص ٧٥. والذهبي: في سير أعلام النبلاء: ط. ٢، ج ١٣ ص ٢٠٣.

(٣) الخطيب البغدادي: في تاريخ بغداد: ط. ١، ج ١٠ ص ٧٥. والذهبي: في سير أعلام النبلاء: ط. ٢، ج ١٣ ص ٢٠٣.

(٤) الخطيب البغدادي: في تاريخ بغداد: ط. ١، ج ١٠ ص ٧٥. و الذهبي: في سير أعلام النبلاء: ط. ٢، ج ١٣ ص

أقوال العلماء فيه :

و اتفق العلماء على ثنائه، و وصفوه بالحفظ التام، و العلم الوافر، و الإتقان، و الورع، و الدين، و الفهم الثاقب في الحديث و غيره.

و قال الخطيب: هو أحد من رحل و طوّف، و جمع و صنف، و كتب عن العراقيين، و الخراسانيين، و الشاميين، و غيرهم^(١).

و لما صَنَّف كتاب السنن و قرأه على الناس صار كتابه لأصحاب الحديث كالمصحف يتبعونه و لا يخالفونه، و أقرّ له أهل زمانه بالحفظ و التقدم فيه^(٢).

و توفّي أبو داود رحمه الله، لأربع عشرة بقية من شوال بالبصرة، في سنة خمس وسبعين ومئتين (٢٧٥هـ)^(٣)

المطلب الثاني: التعريف بسنن أبي داود رحمه الله و تسميته و أهميته و منهجه :

تسميته:

لم يختلف أهل العلم في تسميته بـ«السنن» لأنه رحمه الله نفسه قد سمّاه بذلك في «رسالة إلي أهل مكة، و هي مشهورة».

أهميته و ثناء العلماء عليه :

هو ثالث الكتب الستة في الحديث؛ بعد «الصحيحين»^(٤).

واستحسنه و استجاده حتى قالوا عنه: إنه كتاب شريف لم يصنف في علم الدين كتاب مثله^(٥). و إن معظم أحاديث الأحكام التي يحتج بها؛ موجودة في سنن أبي داود مع سهولة تناوله و تلخيص أحاديثه و براعة مصنفه و اعتنائه بتهذيبه^(١).

(١) الخطيب البغدادي: في تاريخ بغداد: ط. ١، ج ١٠ ص ٧٥.

(٢) النووي: في تهذيب الأسماء واللغات: د. ط، ج ٣ ص ١٠٦.

(٣) الخطيب البغدادي: في تاريخ بغداد: ط. ١، ج ١٠ ص ٧٥. و ابن عساكر: في تاريخ دمشق: د. ط، ج ٢٢ ص ٢٠١.

(٤) المزي: في تهذيب الكمال: ط. ١، ج ١ ص ١٤٧.

(٥) الخطابي: في معالم السنن و هو شرح سنن أبي داود: ط. ١، ج ١ ص ٦.

وله شروح كثيرة منها :

- ١- معالم السنن : لأبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي (المتوفى سنة ٣٨٨ هـ).
- ٢- تهذيب السنن: للإمام ابن القيم الجوزية و هو شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الدمشقي (المتوفى سنة ٧٥١ هـ).
- ٣- عون المعبود: لمحمد أشرف أمير عظيم آبادي، و محمد شمس الحق عظيم آبادي، طبع سنة (١٣٢٢ هـ)، و أعاد طبعه دار الكتاب العربي في بيروت.

ومنهجه :

ومنهجه واضح من رسالته التي كتبها إلى أهل مكة، و يظهر أهمها في النقاط التالية:

- ١- يعد الكتاب جامعاً لأصول المسائل و الأحكام الفقهية.
- ٢- قسّم كتابه على الأبواب الفقهية.
- ٣- لم يكن يكثر- في الغالب- إيراد الأحاديث في الأبواب، بل كان يكتفي بالحديثين و الثلاثة في الباب الواحد.
- ٤- لم يرو عن متروك الحديث فما دون.
- ٥- ذكر أحاديث مرسلة أو مدلسة، عند ما لا يكون في الباب حديث صحيح أو حسن.

(١) العيني: في شرح سنن أبي داود : ط. ١، ج ١ ص ٢٨.

المبحث الثاني: التعريف بالإمام الترمذي رحمه الله و سننه :

المطلب الأول: التعريف بالإمام الترمذي رحمه الله، اسمه و نسبه، و مولده، و شيوخه و تلاميذه، و أقوال العلماء فيه، و وفاته :

اسمه و نسبه: هو محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، و قيل: محمد بن عيسى بن يزيد بن سورة بن السكن السلمي، أبو عيسى الترمذي الضرير الحافظ، صاحب "الجامع" وغيره من المصنفات^(١). و ولد: سنة تسع و مائتين.

وله شيوخ كثيرة منهم : قتيبة بن سعيد و ابن راهويه، و إسماعيل بن موسى الفزاري و أبي مصعب الزهري و طبقتهم. و تفقه في الحديث بالبخاري، و قد كتب عنه البخاري حديثاً واحداً .

و تلاميذه: مكحول بن الفضل و محمد بن محمود بن عنبر و أبو العباس محمد بن أحمد بن محبوب راوي 'الجامع' و الهيثم ابن كليب الشاشي الحافظ راوي 'الشمائل' عنه و آخرون^(٢).

وقد قال العلماء عنه: إنه أحد الأئمة الذين يقتدى بهم في علم الحديث و أحد العلماء الحفاظ الأعلام ، و صنف كتاب "الجامع" و التواريخ و العلل تصنيف رجل عالم متقن، كان يضرب به المثل في الحفظ^(٣).

و توفي بالترمذ ليلة إثنين لثلاث عشرة ليلة مضت من رجب سنة (٢٧٩هـ)^(٤).

المطلب الثاني: التعريف بسنن الترمذي رحمه الله، تسميته، و أهميته، و منهجه: تسميته:

«الجامع الصحيح» و «المسند الصحيح» و «جامع الترمذي» المشهور بـ «سنن الترمذي» .

أهميته، و ثناء العلماء عليه:

(١) المزي : في تهذيب الكمال: ط. ١، ج ٢٦ ص ٢٥٠ .

(٢) المزي : في تهذيب الكمال: ط. ١، ج ٢٦ ص ٢٥٠ .

(٣) المزي : في تهذيب الكمال: ط. ١، ج ١ ص ١٧٢ .

(٤) ابن حجر : في تهذيب التهذيب : ط. ١، ج ٩ ص ٣٤٤ . و ابن قنفذ : في الوفيات: ط. ٤، ج ١ ص ١٨٩ . و المزي : في تهذيب الكمال: ط. ١، ج ٢٦ ص ٢٥٠ .

كتاب الجامع لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي، هو في المرتبة الرابعة بعد الصحيحين و سنن أبي داود^(١) .

و له مكانة علمية خاصة به عند العلماء و قالوا عنه: إن الترمذي أحد الأئمة الذين يقتدى بهم في علم الحديث صنف الجامع و التواريخ و العلل تصنيف رجل عالم متقن كان يضرب به المثل في الحفظ^(٢) .

و له شروح كثيرة منها :

١- عارضة الأحوذى في شرح الترمذي: للقاضي أبي بكر بن العربي المالكي. و هو من أشهر شروح الترمذي .

٢- النفع الشدى: للامام العلامة المحدث الحافظ أبي الفتح محمد بن محمد بن أحمد، ابن سيد الناس و لم يكمله.

٣- تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي: لأبي العلي محمد عبد الرحمن ابن العلامة الحافظ الشيخ عبد الرحيم ابن الحاج الشيخ بهادر المباركفوري.

و منهجه :

١- حكم الترمذي على أحاديث كتابه من حيث الصحة و السقم، و أبان عن عللها في الأعم الأغلب.

٢- جميع أحاديث الكتاب هي مما عمل به الفقهاء إلا حديثين كما قال مصنفه في «العلل» .

٣- يسرد في الأبواب الأحاديث الغريبة، و يترك الأحاديث الصحيحة السائرة بين الناس، ثم يشير إليها بما في الباب، و يفعل ذلك لبيان العلل، كما فعل النسائي حيث يبدأ بما هو غلط، ثم يذكر الصواب المخالف له .

(١) المزي: في تهذيب الكمال: ط. ١، ج ١ ص ١٤٧ .

(٢) ابن حجر العسقلاني: في تهذيب التهذيب : ط. ١، ج ٩ ص ٣٤٤ .

المبحث الثالث: التعريف بالإمام النسائي رحمه الله و سننه و تحته مطالبان :

المطلب الأول: التعريف بالإمام النسائي رحمه الله، اسمه و نسبه، و مولده، و شيوخه و تلاميذه، و أقوال العلماء فيه، و وفاته :

اسمه و نسبه :

أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار أبو عبد الرحمن النسائي القاضي الحافظ^(١). و يقول : يشبه أن يكون مولدي سنة (٢١٥هـ)^(٢).

و شيوخه :

قتيبة، و إسحاق بن راهويه، و هشام بن عمار، و عليّ بن حجر، و مجاهد بن موسى، و محمود بن غيلان، و غيرهم.

و تلاميذه :

أبو بشر الدّولابي، و أبو جعفر الطّحاوي، و أبو عليّ النّيسابوري، و حمزة بن محمّد الكناي، و أبو جعفر أحمد بن محمّد بن إسماعيل النّحاس النّحوي، و خلق كثير^(٣).

و أثنى عليه العلماء :

بأنه كان من بحور العلم، مع الفهم، و الإتيان، و البصر، و نقد الرّجال، و حسن التّأليف. و كان أفضه مشايخ مصر في عصره، و أعلمهم بالحديث و الرّجال^(٤).

و وفاته :

و كانت وفاته في شعبان سنة ثلاث و ثلاث مائة^(١).

(١) ابن يونس : في تاريخ ابن يونس المصري: ط. ١، ج ٢ ص ٢٤. و ابن حجر العسقلاني: في تهذيب التهذيب: ط. ١، ج ١ ص ٣٢.

(٢) الخطيب البغدادي: في تاريخ بغداد و ذيلوله: ط. ١، ج ٢١ ص ٣٥. و ابن حجر العسقلاني: في تهذيب التهذيب: ط. ١، ج ١ ص ٣٢.

(٣) الدّهبي: في سير أعلام النبلاء: ط. ٢، ج ٢٧ ص ١٣٨.

(٤) الدّهبي: في سير أعلام النبلاء: ط. ٢، ج ٢٧ ص ١٣٨.

المطلب الثاني: التعريف بكتاب سنن النسائي رحمه الله، تسميته، أهميته، منهجه :

تسميته :

« المجتبي » أو « المجتني » وكلاهما صحيح . لكن الأشهر هو الأول.

أهميته، و ثناء العلماء عليه:

هو خامس الكتب الستة في الحديث؛ بعد «الصحيحين» و بعد سنن أبي داود و سنن الترمذي^(٢). وحدث العلماء عنه فقالوا: بأنه الحافظ أحد الأئمة و الأعلام، صنف السنن و غيرها، أحد الأئمة المبرزين و الحفاظ المتقنين و الأعلام المشهورين^(٣). و كان من بحور العلم، مع الفهم، و الإتيان، و البصر. و قال الدارقطني: و كان أفقه مشايخ مصر في عصره، و أعلمهم بالحديث و الرجال^(٤).

و له شروح كثيرة منها:

١- زهر الربى على المجتبي: للإمام عبد الرحمن بن الكمال أبي بكر بن محمد بن سابق بن الفخر، المشهور بجلال الدين السيوطي .

٢- حاشية السندي: للإمام أبو الحسن نور الدين بن عبد الهادي السندي ، الحنفي المتوفي سنة ١١٣٨ هـ .

(١) الصفدي : في الوافي بالوفيات : د. ط، ج ٦ ص ٢٥٦ .

(٢) المزي: في تهذيب الكمال: ط. ١، ج ١ ص ١٤٧ .

(٣) ابن عساكر : في تاريخ دمشق: د. ط، ج ٧١ ص ١٧٠ .

(٤) الذَّهَبِي: في سير أعلام النبلاء: ط. ٢، ج ٢٧ ص ١٣٨ .

و منهجه :

يمكننا تحديد أهمّ مميزات منهجه في النقاط التالية:

- ١- كان قصد النسائي في «سننه» جمع ما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يمكن أن يستدل به الفقهاء .
- ٢- رتب الأحاديث على الأبواب، و وضع لها عناوين .
- ٣- لم يخل كتابه من النقل عن الفقهاء ، و إن كان ذلك قليلاً .
- ٤- يقتصر أحياناً كثيرة على موضع الشاهد من الحديث .
- ٥- يسوق الأحاديث المتعارضة في الباب إذا صحت عنده ، ليقوم الدليل على صحة العملين .
- ٦- يعتني ببيان الخلافات التي في الأسانيد و المتون، فيتبين بذلك ما هو الراجح من تلك الروايات.

المبحث الرابع: التعريف بالإمام ابن ماجه رحمه الله و سننه :

المطلب الأول: التعريف بالإمام ابن ماجه رحمه الله، اسمه و نسبه، و مولده، و شيوخه و تلاميذه، و أقوال العلماء فيه، و وفاته :

اسمه و نسبه :

هو الحافظ المشهور أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه الربعي بالولاء القزويني^(١).

و كانت ولادته رحمه الله سنة تسع ومائتين (٢٠٩ هـ)^(٢).

و شيوخه:

عليّ بن محمّد الطنّافسيّ الحافظ، وجبارة بن المغلس، وهو من قدماء شيوخه، و مصعب بن عبد الله الزبيريّ، و سويد بن سعيد، و عبد الله، و غيرهم خلق كثير.

و تلاميذه :

هو محمد بن عيسى الأبهري، وأبو الطيب أحمد بن روح البغدادي، وأبو عمرو أحمد بن محمد بن حكيم المدني، و آخرؤن.

و أثنى عليه العلماء :

بأنه الحافظ، الكبير، الحجّة، المفسّر، مصنّف السنن، و التّاريخ ، و التّفسير، و كان حافظاً ناقداً صادقاً، واسع العلم^(٣).

وتوفي يوم الاثنين، و دفن يوم الثلاثاء، في شهر رمضان سنة ثلاث وسبعين ومائتين^(٤).

(١) ابن عساكر : في تاريخ دمشق: د. ط، ج ٥٦ ص ٢٧٠.

(٢) ابن خلكان : في وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: د. ط، ج ٤ ص ٢٧٩ .

(٣) ابن عساكر : في تاريخ دمشق : د. ط، ج ٥٦ ص ٢٧٠ . و الذّكبي : في سير أعلام النبلاء : ط. ٢، ج ٢٥ ص ٢٧٦ .

(٤) ابن عساكر : في تاريخ دمشق : د. ط، ج ٥٦ ص ٢٧٠ . و ابن خلكان : في وفيات الأعيان: د. ط، ج ٤ ص ٢٧٩ .

المطلب الثاني: التعريف بكتاب سنن ابن ماجه رحمه الله، تسميته، و أهميته، و منهجه:

تسميته: سُمِّي كتابه بالسنن^(١).

أهميته، و ثناء العلماء عليه :

اعتبر كثير من أهل العلم بأنه هو سادس الكتب الستة من بين السنن؛ بعد «الصحيحين» و بعد سنن أبي داود و الترمذي و النسائي^(٢).

و قال ابن ماجه: عرضت هذه السنن على أبي زرعة الرّازي فنظر فيه و قال: أظن إن وقع هذا في أيدي الناس تعطلت هذه الجوامع أو أكثرها^(٣).

وله شروح كثيرة منها :

- ١- شرح سنن ابن ماجه: للإمام الحافظ علاء الدين مغلطاي بن قليج الحنفي، المتوفى سنة ٧٦٢ هـ.
- ٢- تعليق السندي على ابن ماجه: للإمام أبي الحسن نور الدين بن عبد الهادي السندي، الحنفي المتوفى سنة ١١٣٨ هـ.

ومنهجه:

- ١- كثرة زوائده على الصحيحين و السنن الباقية.
- ٢- رتب الأحاديث على الأبواب، و وضع لها عناوين تُستقى منها فوائد فقهية .

(١) الذّهبي: في سير أعلام النبلاء : ط. ٢، ج ٢٥ ص ٢٧٦ .

(٢) المزني: في تهذيب الكمال: ط. ١، ج ١ ص ١٤٧ .

(٣) ابن عساكر : في تاريخ دمشق : د. ط، ج ٥٦ ص ٢٧٠ . والذّهبي: في سير أعلام النبلاء : ط. ٢، ج ٢٥ ص ٢٧٦ .

الفصل الأول :

التعريف بشخصية أبي بكر الصديق رضي الله عنه من ولادته إلى وفاته

و يشتمل على مبحثين :

المبحث الأول :

شخصيته و مكانته و مروياته.

المبحث الثاني :

خلافته رضي الله عنه، و مواقفه فيها.

المبحث الأول: شخصيته، ومكانته ومروياته :

هو عبد الله بن عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان. أمه أم الخير سلمى بنت صخر بن عامر بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي^(١). و ولد بعد عام الفيل بستين وستة أشهر^(٢).

و زوجاته:

- ١- قُتَيْلَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْعُزَّى، و هي والدة : عَبْدُ اللَّهِ و أسماء ذات النطاقين.
- ٢- أُمُّ رُومَانَ بِنْتُ عَامِرٍ، و هي والدة : عبد الرَّحْمَنِ و عائشة.
- ٣- أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ، و هي والدة : محمد بن أبي بكر .
- ٤- حَبِيبَةُ بِنْتُ خَارِجَةَ بِنْتُ زَيْدٍ، و هي والدة : أم كلثوم بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ^(٣).

و أولاده: عبدالرحمن، عبدالله، محمد، أسماء، عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، أم كلثوم.

و تصفه بنته عائشة رضي الله عنها : بأنه كَانَ رَجُلًا أَبْيَضَ نَحِيفًا خَفِيفَ الْعَارِضِينَ^(٤) ، أَحْنَأُ^(٥) لَا تَسْتَمْسِكُ أَرْزُتَهُ، تَسْتَرْحِي عَنْ حِقْوِيهِ^(٦)، مَعْرُوقَ الْوَجْهِ^(٧)، غَائِرَ الْعَيْنَيْنِ^(٨) نَاتِيءَ الْجَبْهَةِ^(٩)، عَارِي عَارِي الْأَشَاجِعِ^(١٠)،^(١١).

(١) ابي عاصم : الأحاد و المثاني : د. ط، ج ١ ص ٦٨.

(٢) ابن حجر العسقلاني: في الإصابة في تمييز الصحابة : ط. ١، ج ٤ ص ١٤٥.

(٣) ابن سعد: في الطبقات الكبرى : ط. ١، ج ٣ ص ١٢٦.

(٤) خفيف العارضين: المقصود بالعارض جهة الوجه .

(٥) أحناً : الحناً: ميل في الظهر، و قيل : في العنق .

(٦) حقويه: الأصل في الحقو: معقد الإزار، و جمعه "أحق وأحقاء" ثم سمي به الإزار للمجاورة .

(٧) معروق الوجه: عروق وجهه ظاهرة .

(٨) عيناه داخلتان في رأسه لاصقتان بقعر الحدقة ضد الجاحظ .

(٩) ناتئ الجبهة: ظاهر الجبين واضح .

(١٠) عاري الأشجاع: هي مفاصل الأصابع، واحدها أشجع، أي كان اللحم عليها قليلاً.

(١١) أخرجه الطبراني: في المعجم الكبير: ط. ٢، ج ١ ص ٥٦، رقم الحديث ٢١.

و كان تاجراً ذو ثروة طائلة، حسن المجالسة، عالماً بتعبير الرؤيا، و قد حرّم الخمر على نفسه في الجاهلية ، و لما أسلم جعل يدعو الناس إلى الإسلام .

و هو أول من آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم من الرجال، و كان من رؤساء قريش في الجاهلية، و أهل مشاورتهم، و محبباً فيهم، فلما جاء الإسلام آثره على ما سواه، و صحب النبي صلى الله عليه وسلم من حين أسلم إلى أن توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلم يفارقه في حضر و لا سفر. و أسلم على يده خلائق من الصحابة، و تصدق بماله كله، و أنفق الأموال لتحرير المستضعفين المعذبين في الله بمكة كما قيل إنه أعتق سبعة كانوا يعذبون في الله تعالى، منهم بلال، و عمار^(١) . و أجمعت الأمة على تسميته صديقاً.

و قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه : إن الله تعالى هو الذي سمى أبا بكر على لسان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صديقاً، و سبب تسميته أنه بادر إلى تصديق رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ و لازم الصدق، فلم يقع منهم هناة و لا وقفة في حال من الأحوال^(٢). كما سمّاه رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صديقاً: عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: أن النبي صلى الله عليه وسلم صعد أحداً و أبو بكر و عمر و عثمان فرجف بهم فقال: « اثبت أحد فإنما عليك نبي و صديق و شهيدان »^(٣). و من صفاته التي تميز بها :

الجرأة و الشجاعة، فقد كان لا يهاب أحداً في الحق، و لاتأخذه لومة لائم في نصرته دين الله، و الدفاع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، و بذل نفسه و أعطى ماله حباً لرسول الله صلى الله عليه وسلم إذ هو أحبّ الناس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. كما قال رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ أَمَنَ النَّاسِ عَلَيَّ فِي مَالِهِ وَصُحْبَتِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَ لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَ لَكِنُّ أَوْثَرُ الْإِسْلَامِ، لَا تُبْقِيَنَّ فِي الْمَسْجِدِ خَوْخَةً إِلَّا خَوْخَةَ أَبِي بَكْرٍ »^(٤)

(١) النووى : في تهذيب الأسماء واللغات : د. ط، ج ١ ص ٧٥٠.

(٢) النووى : تهذيب الأسماء واللغات : د. ط، ج ٢ ص ١٨١.

(٣) أخرجه البخاري: في صحيحه، كتاب المناقب، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: لو كنت متخذاً... ط. ١، ج ٥ ص ٩ رقم الحديث: ٣٦٧٥ . والترمذي: سنن الترمذي : ط. ٢، ج ٥ ص ٦٢٤، رقم الحديث: ٣٦٩٧.

(٤) أخرجه البخاري: في صحيحه، كتاب الصلاة، بابُ الْخَوْخَةِ وَالْمَرِّ فِي الْمَسْجِدِ، ط. ١، ج ١ ص ١٠٠، رقم الحديث: ٤٦٦. ٤٦٦. ومسلم: في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، بابُ مِنْ فَضَائِلِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، د. ط، ج ٤ ص

و كان رضي الله عنه أफقه الصحابة ومتقدماً في الشجاعة و العلم على غيره كما قال أبو هريرة : لَمَّا تُوَيِّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَ اسْتُخْلِيفَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ وَ كَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِأَبِي بَكْرٍ كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَ نَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَ حِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ » . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَ اللَّهُ لِأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالرِّكَاتِ فَإِنَّ الرِّكَاتَةَ حَقُّ الْمَالِ وَ اللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عِقَالاً كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهِ . فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلِقَاتِلِ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ » قال ابن بكير و عبد الله عن الليث: عناقاً بدل عقلاً، و هو أصح^(١) . وبشره رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة كما ثبت في الصحيحين^(٢) .

و مروياته رضي الله عنه مائة و اثنان و أربعون حديثاً كما قال النووي رحمه الله: زوي للصديق رضي الله عنه، عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مائة و اثنان و أربعون حديثاً، اتفق البخاري و مسلم منها على ستة، و انفرد البخاري بأحد عشر، و مسلم بحديث، و سبب قلة رواياته مع تقدم صحبته و ملازمته النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه تقدمت وفاته قبل انتشار الأحاديث، و اعتناء التابعين بسماعها و تحصيلها و حفظها^٣ .

المبحث الثاني: خلافته رضي الله عنه، و مواقفه فيها:

لما توفي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم الإثنين فاشتغل الناس ببيعة أبي بكر الصديق في سقيفة بني ساعدة ثم في المسجد بالبيعة العامة في بقية يوم الإثنين و صبيحة الثلاثاء، كما روى البخاري في

١٨٥٤، رقم الحديث : ٢٣٨٢، وأخرجه الترمذي: في السنن: أبواب المناقب، باب مناقب أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، ط.

٢، ج ٥ ص ٦٠٨، رقم الحديث: ٣٦٥٩، و أخرجه أحمد في مسنده : ط. ١، ج ١٧ ص ٢١٥، رقم الحديث : ١١١٣٤ .

(١) أخرجه البخاري : في صحيحه، كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ط.

١، ج ٩ ص ٩٣، رقم الحديث: ٧٢٨٤ . ومسلم : في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ . د. ط، ج ١ ص ٥١، رقم الحديث : ٢٠ .

(٢) أخرجه البخاري : في صحيحه، كتاب المناقب بابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا». ط. ١، ج ٥

ص ٨، رقم الحديث: ٣٦٧٤ . ومسلم : في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، بابُ مِنْ فَضَائِلِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،

د. ط، ج ٤ ص ١٨٦٧، رقم الحديث : ٢٤٠٣ .

(٣) النووى : في تهذيب الأسماء واللغات: د. ط، ج ١ ص ٧٥٠ .

صحيحه: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَاتَ وَ أَبُو بَكْرٍ بِالسُّنْحِ، - قَالَ: إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي بِالْعَالِيَةِ - فَقَامَ عُمَرُ يَقُولُ: وَ اللَّهُ مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ: وَ قَالَ عُمَرُ: وَ اللَّهُ مَا كَانَ يَقَعُ فِي نَفْسِي إِلَّا ذَاكَ، وَلَيَعْنَتُهُ اللَّهُ، فَلَيَقْطَعَنَّ أَيْدِي رِجَالٍ وَ أَرْجُلَهُمْ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ " فَكَشَفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَبَّلَهُ، قَالَ: بِأبي أَنْتَ وَأُمِّي، طِبْتَ حَيًّا وَ مَيِّتًا، وَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُدْيِقُكَ اللَّهُ الْمُؤْتَتِينَ أَبَدًا، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ: أَيُّهَا الْخَالِفُ عَلَى رَسُولِكَ، فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ جَلَسَ عُمَرُ. فَحَمِدَ اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ وَ أَنْتَنِي عَلَيْهِ، وَ قَالَ: أَلَا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، وَ قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾^(١). وَ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾^(٢).

قَالَ: فَتَشَجَّ النَّاسُ يَبْكُونَ، قَالَ: وَاجْتَمَعَتِ الْأَنْصَارُ إِلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، فَقَالُوا: مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، فَذَهَبَ إِلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ، وَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، فَذَهَبَ عُمَرُ يَتَكَلَّمُ فَأَسْكَنَتْهُ أَبُو بَكْرٍ، وَ كَانَ عُمَرُ يَقُولُ: وَ اللَّهُ مَا أَرَدْتُ بِذَلِكَ إِلَّا أَنِّي قَدْ هَيَّأْتُ كَلَامًا قَدْ أَعْجَبَنِي، خَشِيتُ أَنْ لَا يَبْلُغَهُ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَتَكَلَّمَ أْبْلَغَ النَّاسِ، فَقَالَ فِي كَلَامِهِ: نَحْنُ الْأَمْرَاءُ وَأَنْتُمْ الْوُزَرَاءُ، فَقَالَ حُبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ: لَا وَاللَّهِ لَا نَفْعَ لِمِنَّا أَمِيرٌ، وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَا، وَلَكِنَّا الْأَمْرَاءُ، وَأَنْتُمْ الْوُزَرَاءُ، هُمْ أَوْسَطُ الْعَرَبِ دَارًا، وَ أَعْرَبُهُمْ أَحْسَابًا، فَبَايَعُوا عُمَرَ، أَوْ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ، فَقَالَ عُمَرُ: بَلْ نُبَايِعُكَ أَنْتَ، فَأَنْتَ سَيِّدُنَا، وَ خَيْرُنَا، وَ أَحَبُّنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخَذَ عُمَرُ بِيَدِهِ فَبَايَعَهُ، وَ بَايَعَهُ النَّاسُ^(٣).

(١) سورة الزمر: ٣٠ .

(٢) سورة آل عمران: ١٤٤ .

(٣) أخرجه البخاري: في صحيحه: كتاب المناقب، باب قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا». ط. ١، ج ٥ ص ٦، رقم الحديث: ٣٦٦٧ و ٣٦٦٨ .

و قد اتفق الصحابة رضي الله عنهم على بيعة الصديق رضي الله عنه في ذلك الوقت، حتى علي بن أبي طالب و الزبير بن العوام رضي الله عنهما، كما جاءت قصته في البيهقي.^(١) و هذا هو اللائق بعلي رضي الله عنه و الذي يدل عليه الآثار من شهوده معه الصلوات، و خروجه معه إلى ذي القصة بعد موت رسول الله صلى الله عليه وسلم، و بذله له النصيحة و المشورة، بين يديه، و أما ما يأتي من مبايعته إياه بعد موت فاطمة رضي الله عنها، و قد ماتت بعد أبيها عليهما السلام بستة أشهر، فذلك محمول على أنها بيعة ثانية^(٢).

و له مواقف ذات أهمية في خلافته رضي الله عنه :

١- تنفيذ جيش أسامة بن زيد:

كان تجهيز أسامة يوم السبت قبل موت النبي صلى الله عليه و سلم بيومين و كان ابتداء ذلك قبل مرض النبي صلى الله عليه و سلم فندب الناس لغزو الروم في آخر صفر و دعا أسامة و ولّاه على الجيش ثم إشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه فقال انفذوا بعث أسامة، فجهزه أبو بكر بعد أن استخلف فسار إلى الجهة التي أمر بها و قتل قاتل أبيه و رجع بالجيش سالمًا و قد غنموا.^(٣)

٢- قتال أهل الردّة و مانعي الزكاة :

لما اشتهرت وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بالنواحي ارتدت طوائف كثيرة من العرب عن الإسلام و نابذوا الملة و أنكروا الشرائع و تركوا الصلاة و الزكاة إلى غيرهما من جماع أمر الدين و عادوا إلى ما كانوا عليه في الجاهلية، فنهض أبو بكر الصديق لقتالهم فأشار عليه عمر و غيره أن يتوقف عن قتالهم لإقرارهم بالشهادتين و إقامتهم الصلاة "، فَقَالَ : وَ اللَّهُ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَ الزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ فَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنْ قِتَالَ الْمَمْتَنِعِ عَنِ الصَّلَاةِ كَانَ إِجْمَاعًا مِنْ بَيْنِ الصَّحَابَةِ وَ لِذَلِكَ رُذِّ الْمُخْتَلَفِ فِيهِ إِلَى الْمُتَّفِقِ عَلَيْهِ، فَاجْتَمَعَ فِي هَذِهِ الْقَضِيَّةِ الْاِحْتِجَاجُ مِنْ عَمْرٍ بِالْعَمُومِ وَمِنْ أَبِي بَكْرٍ

(١) أخرجه البيهقي : في سنن الكبرى : كِتَابُ قِتَالِ أَهْلِ الْبُعْثِ، بَابُ الْأَيْمَةِ مِنْ قُرَيْشٍ. ط. ٣، ج ٨ ص ٢٤٦، رقم الحديث: ١٦٥٣٨. و الحديث حسن.

(٢) ابن كثير: البداية والنهاية : ط. ١، ج ٦ ص ٣٣٢. بالتصرف.

(٣) ابن حجر العسقلاني: فتح الباري شرح صحيح البخاري : د. ط، ج ٨ ص ١٥٢.

بالقياس و دلّ ذلك على أن العموم يخص بالقياس و لهذا عزم و نهض لقتالهم حتى يعودوا إلى رشدهم و أقنع عمر بن الخطاب و سائر الصحابة بحجته القوية و رأيه السديد. كما ورد في الصحيحين و غيرهما من كتب السنة (١)

٣- جمع القرآن :

بعد أن توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم و تولى أبو بكر رضي الله عنه إمارة المسلمين، و نهض لقتال الردة بكل قوة؛ استشهد في إحدى الحروب عدد كبير من قراء الصحابة الذين يحفظون القرآن الكريم، فاشتد ذلك على الصحابة، و لا سيما على عمر رضي الله عنه فاقترح على أبي بكر رضي الله عنه أن يجمع القرآن، خشية ضياعه بموت الحفاظ، و قتل القراء، و ذهاب حفظته، فأراد أن يجمع القرآن في مصحف واحد بمحضر من الصحابة. فاستخار أبو بكر رضي الله عنه ربّه بعد أناة و روية، فشرح الله صدره لذلك، فكان هو أول من جمع القرآن بين اللوحين، وكان أحد الذين حفظوا القرآن كله. فأرسل إلى زيد بن ثابت يعرض عليه هذا الأمر، و يكلفه القيام به. كما جاءت قصته في صحيح البخاري (٢).

٤- استخلافه عمر بن الخطاب رضي الله عنه :

لما ثقل أبو بكر رضي الله عنه و اشتدّ مرضه استشار كبار الصحابة من المهاجرين و الأنصار رضي الله عنهم، حول استخلاف عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - و أكثرهم وافقوا و قالوا : رأينا يا خليفة رسول الله رأيك، فقال قائلٌ : ما تقول لربك إذا سألك عن استخلافك عمر و قد ترى غلظته ؟ فقال : أجلسوني، أبالله تحوُّفوني! أقول : استخلفتُ عليهم خيرَ أهلِكَ (٣).

(١) أخرجه البخاري : في صحيحه، كتاب الإعتصام بالكتاب و السنة، باب الإبتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ط. ١، ج ٩ ص ٩٣، رقم الحديث: ٧٢٨. ومسلم : في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الأمر بقول الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله محمد رسول الله، د. ط، ج ١ ص ٥١، رقم الحديث: ٢٠.

(٢) انظر الصحيح البخاري: كتاب تفسير القرآن، سورة التوبة، باب قوله تعالى: {لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ

أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ} . ط. ١، ج ٦ ص ٧١، رقم

الحديث: ٤٦٧٩. و كتاب فضائل القرآن، باب جمع القرآن، ط. ١، ج ٦ ص ١٨٣، رقم الحديث: ٤٩٨٦.

(٣) انظر: تاريخ الطبري : ط. ٢، ج ٣ ص ٤٢٨. وانظر : تاريخ الذهبي: ط. ٢، ج ٣ ص ١١٦-١١٧.

الفصل الثاني: مرويات أبي بكر الصديق رضي الله عنه و تحته ستة مباحث :

المبحث الأول: مروياته رضي الله عنه في العبادات.

المبحث الثاني: مروياته رضي الله عنه في أحكام الأسرة.

المبحث الثالث: مروياته رضي الله عنه في الفتن و الأمر بالمعروف
و النهي عن المنكر و الحدود.

المبحث الرابع: مروياته رضي الله عنه في التفسير و فضائل القرآن.

المبحث الخامس: مروياته رضي الله عنه في الآداب.

المبحث السادس: مروياته رضي الله عنه في فضائل الصحابة.

المبحث الأول: مرويات أبي بكر الصديق رضي الله عنه في العبادات :

المطلب الأول: مرويات أبي بكر الصديق رضي الله عنه في الوضوء و صلاة الوضوء و

الإستغفار و الدعاء و فيه أحاديث :

الحديث الأول :

١- قال أبو داود : حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ الْأَسَدِيِّ، عَنْ أَسْمَاءَ بْنِ الْحَكَمِ الْفَزَارِيِّ، قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : كُنْتُ رَجُلًا إِذَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا نَفَعَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِمَا شَاءَ أَنْ يَنْفَعَنِي، وَ إِذَا حَدَّثَنِي أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ اسْتَحْلَفْتُهُ، فَإِذَا حَلَفَ لِي صَدَّقْتُهُ، قَالَ: وَ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ وَ صَدَقَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: « مَا مِنْ عَبْدٍ يُذْنِبُ ذَنْبًا، فَيُحْسِنُ الطُّهُورَ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ » ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ : قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْ يَنْصُرَهُ عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾. (١) إِلَى آخِرِ الْآيَةِ (٢).

(١) سورة آل عمران : ١٣٥ .

(٢) أخرجه أبو داود: في السنن: في كتاب الصلاة، باب في الاستغفار، ط. ١، ج ٢ ص ٦٣٠، رقم الحديث: ١٥٢١. و الترمذي : في السنن : في كتاب الصلاة، بَابُ مَا جَاءَ فِي الصَّلَاةِ عِنْدَ التَّوْبَةِ، ط. ٢، ج ٢ ص ٢٥٧، رقم الحديث: ٤٠٦، وقال: « حَدِيثُ عَلِيِّ حَدِيثٌ حَسَنٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ ». وَأَيْضًا، فِي كِتَابِ التَّفْسِيرِ، بَابُ: وَمِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، ط. ٢، ج ٥ ص ٢٢٨، رقم الحديث: ٣٠٠٦، وقال: هَذَا حَدِيثٌ قَدْ رَوَاهُ شُعْبَةُ، وَعَبْرٌ وَاحِدٌ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، فَرَفَعُوهُ، وَ رَوَاهُ مِسْعَرٌ، وَسُفْيَانُ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، فَلَمْ يَرْفَعَاهُ، وَ لَا نَعْرِفُ لِأَسْمَاءَ بْنِ الْحَكَمِ حَدِيثًا إِلَّا هَذَا. و ابن ماجه : في سننه : في أبواب إقامة الصلوات والسنة فيها، بَابُ مَا جَاءَ فِي أَنَّ الصَّلَاةَ كَقَارَةٌ، ط. ١، ج ٢ ص ٤٠٣، رقم الحديث : ١٣٩٥. كلها بألفاظ متقاربة.

عثمان بن المغيرة الثقفي من رجال البخاري، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير أسماء بن الحكم الفزاري، فقد روى له أصحاب السنن، قال الحافظ في " التقريب " : صدوق، وقال العجلي: كوفي تابعي ثقة، وذكره ابن سعد ٦ / ١٥٧ في طبقة التابعين الذين رووا عن علي رضي الله عنه، وقال: كان قليل الحديث، وصحح حديثه هذا ابن حبان، وحسنه الترمذي وابن عدي، وجود إسناده الحافظ ابن حجر في " تهذيب التهذيب " في ترجمة أسماء بن الحكم. وكيع: هو ابن الجراح بن المilih الرؤاسي، ومسعر: هو ابن كدام، وسفيان: هو ابن سعيد بن مسروق الثوري.

وأخرجه الحميدي (٤) ، وابن أبي شيبة ٢ / ٣٨٧ ، والمروزي (٩) عن وكيع، بهذا الإسناد.

والمروزي (٩) ، والبخاري (٩) ، وأبو يعلى (١٢) ، والطبري ٤ / ٩٦ من طرق عن وكيع، به.

شرح الحديث :

قوله: «استحلفته» مراده بذلك زيادة التوثيق بالخبر و الاطمئنان به .

قوله: «صدقته»: أي على وجه الكمال و إن كان القبول الموجب للعمل حاصلًا بدونه.

قوله: «صدق أبو بكر» علمت صدقه في ذلك على وجه الكمال بلا حلف^(١). و فيه تعظيم علي رضي الله عنه لأبي بكر رضي الله عنه.

قال النووي : «فيحسن الوضوء» أي يأتي به تاماً بكمال صفته وآدابه و في هذا الحديث الحث على الاعتناء بتعلم آداب الوضوء و شروطه و العمل بذلك و الاحتياط فيه و الحرص على أن يتوضأ على وجه يصح عند جميع العلماء .^(٢)

و لا شك في أن الإنسان يخطأ و يذنب، و من يرتكب فاحشة و يظلم نفسه، و يتذكر الله عند ارتكابها فيعود إليه تائباً منيباً، يتوب الله عليه.

و لقد أرشدنا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى ما يمحو الله به الخطايا. كما قال : أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: « أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَ يَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ ». قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: « إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ وَ كَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَذَلِكَُمُ الرِّبَاطُ »^(٣).

و الحميدي (١) ، والنسائي في " عمل اليوم والليلة " (٤١٥) ، والطبراني في " الدعاء " (١٨٤٢) من طرق عن مسعر، به. و أخرجه أبو يعلى (١٥) ، والطبراني (١٨٤٢) من طرق عن سفيان، به.

و البزار (١١) ، وأبو يعلى (١) ، والطبراني (١٨٤٢) من طريقين عن عثمان بن المغيرة، به.

و الحميدي (٥) ، والبزار (٦) و (٧) ، والطبراني ٩٦ / ٤ من طريق أبي سعيد المقبري، عن علي بن أبي طالب، عن أبي بكر. فإسناد هذا الحديث صحيح، على ما حققه شعيب الأرنؤوط و زملائه على مسند أحمد: ط. ١، ج ١ ص ٨١ . رقم الحديث: ٢ و ٤٧ و ٤٨ و ٥٦.

(١) السندي : في حاشية السندي على سنن ابن ماجه = كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه: كتاب الصلاة، باب ما جاء في أن الصلاة كفارة : د. ط، ج ١ ص ٤٢٤.

(٢) النووي : في المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج : كِتَابُ الطَّهَارَةِ ، بَابُ فَضْلِ الْوُضُوءِ وَ الصَّلَاةِ عَقْبَهُ : ط. ٢، ج ٣ ص ١١١.

(٣) أخرجه مسلم : في صحيحه: كتاب الطهارة، باب فَضْلِ إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ. د. ط، ج ١ ص ٢١٩، رقم الحديث: ٢٥١ .

ومحو الخطايا كناية عن غفرانها و يحتمل محوها من كتاب الحفظة و يكون دليلاً على غفرانها، و رفع الدرجات إعلاء المنازل في الجنة، و إسباغ الوضوء تمامه، و المكاره تكون بشدة البرد و ألم الجسم و نحو ذلك، و كثرة الخطا تكون بعيد الدار و كثرة التكرار و انتظار الصلاة بعد الصلاة (١) .

و عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَ اتَّبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا، وَ خَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ » (٢) .

يحتمل هذا الحديث على أن المراد بالحسنة التوبة التي يغفر الله بسببها كل ذنوب العبد، لأن الله أخبر في كتابه أن من تاب من ذنوبه غفر له فقال تَعَالَى: ﴿ ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ عَمَلُوا السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (٣) .

فإن من أفضل الحسنات - التي يشير اليها حديث أبي بكر هذا - إسباغ الوضوء، و ركعتين بعده، و الاستغفار بعد الركعتين، و هولاء الأعمال الصالحة سبب لمغفرة الله، و مكفرة لذنوب الإنسان.

و كذلك حديث عثمان رضي الله عنه: قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ يَتَوَضَّأُ نَحْوَ وُضُوءِي هَذَا، وَ قَالَ: « مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوءِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » (٤) .

قال ابن حجر رحمه الله: « ثم صلى ركعتين » فيه استحباب صلاة ركعتين عقب الوضوء. قوله: « لا يحدث فيهما نفسه » المراد به ما تسترسل النفس معه و يمكن المرء قطعه؛ لأن قوله يحدث يقتضي تكسباً منه فأما ما يهجم من الخطرات و الوسوس و يتعذر دفعه فذلك معفو عنه (٥) .

(١) النووي: في شرح صحيح مسلم: كتاب الطهارة، باب فضل إسباغ الوضوء على المكاره: ط. ٢، ج ٣ ص ١٢١.

(٢) أخرجه الترمذي: في السنن: أبواب البرِّ و الصلَّة، باب ما جاء في معاشرَةِ النَّاسِ، ط. ٢، ج ٤ ص ٣٥٥، رقم الحديث: ١٩٨٧.

(٣) سورة النحل: ١١٩ .

(٤) أخرجه البخاري: في صحيحه: كتاب الوضوء، باب المضمضة في الوضوء. ط. ١، ج ١ ص ٤٤، رقم الحديث: ١٥٩ . و

مسلم: في صحيحه: كتاب الطهارة، باب صفة الوضوء و كماله . د. ط، ج ١ ص ٢٠٤، رقم الحديث: ٢٢٦ .

(٥) ابن حجر العسقلاني: فتح الباري: في كتاب الوضوء، باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً: د. ط، ج ١ ص ٢٥٩ .

و مثل هذه الأحاديث التي وردت في المكفرة كثيرة كالوضوء و إسباغها، و المشي الى المساجد، و الصلاة و صيام رمضان، و صيام ستة من شوال، و يوم عرفة، و ذكر الله عقب الصلاة تدل على تكفير الصغائر، لأن الكبائر لا تكفر إلا بالتوبة أو عقوبة في الدنيا أو الآخرة، بدليل قول النبي صلي الله عليه وسلم : **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: «الصَّلَاةُ الْحُمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، مُكْفِّرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ»** (١).

و قد اختلف الناس في مسألتين: إحداهما هل تكفر الأعمال الصالحة الكبائر و الصغائر أم لا تكفر سوى الصغائر؟ فمنهم من قال: لا تكفر سوى الصغائر، و قد روي هذا من السلف في الوضوء أنه يكفر الصغائر، وقال سلمان الفارسي في الوضوء: إنه يكفر الجراحات الصغار، و المشي إلى المسجد يكفر أكبر من ذلك، و الصلاة تكفر أكبر من ذلك .

و أما الكبائر : فلا بد لها من التوبة، لأن الله أمر العباد بالتوبة، وجعل من لم يتب ظالماً، و اتفقت الأمة على أن التوبة فرض و الفرائض لا تؤدي إلا بنية و قصد، و لو كانت الكبائر تقع مكفرة بالوضوء و الصلاة، و أداء بقية أركان الإسلام لم يحتج إلى التوبة، و هذا باطل بالإجماع .

و أيضاً فلو كفرت الكبائر بفعل الفرائض، لم يبق لأحد ذنب يدخل به النار إذا أتى بالفرائض، و هذا يشبه قول المرجئة و هو باطل. و الثاني: أنها تكفر الصغائر مطلقاً، و لا تكفر الكبائر إن وجدت.

و الصحيح قول الجمهور: و هو أن الكبائر لا تكفر بدون التوبة، لأن التوبة فرض على العباد، و قد **قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾** (٢)، (٣).

(١) أخرجه مسلم: في صحيحه: كتاب الطهارة، باب الصَّلَاةِ الْحُمْسِ وَالْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَ رَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ مُكْفِّرَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ مَا اجْتَنِبْتَ الْكَبَائِرَ، د. ط، ج ١ ص ٢٠٩، رقم الحديث: ٢٣٣.

(٢) سورة الحجرات: ١١.

(٣) ابن رجب : جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم : ط. ١٠، ج ١ ص ١٦٤ الي ١٧١.

مايستفاد من الحديث :

- ١- جواز استحلاف المخبر بشيء .
- ٢- قبول خبر الواحد، و هو ما ترحج صدق المخبر به .
- ٣- فضل الوضوء و إسباغته، و هو من المكفرات .
- ٤- استحباب إدامة الطهارة، و فضيلة ملازمة التطهر .
- ٥- الصلاة بعد الوضوء.
- ٦- الاستغفار و طلب المغفرة من الله أحد مكفرات السيئات .

الحديث الثاني :

٢- قال أبو داود : حَدَّثَنَا النُّفَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ وَقْدِ الْعُمَرِيِّ، عَنْ أَبِي نُصَيْرَةَ، عَنْ مَوْلَى لِأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « مَا أَصْرَ مَنْ اسْتَعْفَرَ، وَإِنْ عَادَ فِي الْيَوْمِ سَبْعِينَ مَرَّةً »^(١).

شرح غريب الحديث:

أَصْرٌ : من صرر: أصر على الشيء يُصِرُّ إِصْرَارًا إِذَا لَزِمَهُ وَ دَاوَمَهُ وَ ثَبَّتَ عَلَيْهِ . و أكثر ما يُسْتَعْمَلُ فِي الشَّرِّ وَ الذُّنُوبِ يَعْنِي مَنْ أَتَبَعَ الذَّنْبَ الْاسْتِعْفَارَ فَلَيْسَ بِمُصِرٍّ عَلَيْهِ وَ إِنْ تَكَرَّرَ مِنْهُ^(٢).

(١) أخرجه أبو داود: في السنن: كتاب الصلاة، أبواب فضائل القرآن، باب في الاستغفار، ط. ١، ج ٢ ص ٦٢٥، رقم الحديث: ١٥١٤، و الترمذي: في السنن: كتاب الدعوات، باب من أبواب الدعوات، ط. ٢، ج ٥ ص ٥٥٨، رقم الحديث: ٣٥٥٩، و قال ابو عيسى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي نُصَيْرَةَ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالْقَوِيِّ .
إسناده ضعيف؛ لجهالة مولى الصديق. حدثنا النُّفَيْلِيُّ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ: ثنا عُثْمَانُ بْنُ وَقْدِ الْعُمَرِيِّ عَنْ أَبِي نُصَيْرَةَ عَنْ مَوْلَى لِأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ. وهذا إسناده ضعيف، رجاله موثقون؛ غير مولى الصديق فهو مجهول. والحديث أخرجه البيهقي في "الشعب " (٢/٣٥٨/٢) من طريق أخرى عن عثمان بن واقد ... به. وقال الترمذي: " حديث غريب. إنما نعرفه من حديث أبي نُصَيْرَةَ، وليس إسناده بالقوي ". وعلته مولى أبي بكر، قال الحافظ في "التقريب " : " مجهول ". فالحديث ضعيف حسب ما حققه محمد ناصر الدين الألباني ، على سنن أبي داود.

(٢) ابن الأثير : في النهاية في غريب الحديث و الأثر : د. ط، ج ٣ ص ٤٤ .

و الإصرار التعمد في الذنب و التشدد فيه، و الامتناع من الإقلاع عنه. ^(١) .
إستغفر: من غفر: و أصل العَفْرُ : التَّغْطِيَةُ . يقال: عَفَّرَ اللهُ لَكَ عَفْرًا و عُفْرَانًا و مَعْفِرَةً.
و المَعْفِرَةُ : إلباس الله تعالى العَفْوَ للمُذْنِبِينَ ^(٢) .

شرح الحديث :

قوله: «ما أصر من استغفر» كلمة ما نافية يعني من عمل معصية ثم استغفر و ندم على ذلك خرج
عن كونه مصرّاً على المعصية لأن المصر هو الذي لم يستغفر و لم يندم على الذنب و الإصرار على
الذنب إكثاره .

قوله: « و لو فعله في اليوم سبعين مرة» و في رواية أبي داود « و إن عاد في اليوم سبعين مرة » قيل:
ظاهرة التكرير و التكرير .

قال العلماء : في شرح هذا الحديث: أي ما أقام على الذنب من تاب توبة صحيحة و إن عاد في
اليوم سبعين مرة فإن رحمة الله لا نهاية لها فذنوب العالم كلها متلاشية عند عفوه عزّ وجلّ ^(٣) .

قوله: « و إن عاد » أي : إلى ذنبه، و المراد منه: الحث و التحريض على الاستغفار و أن لا يتقاعد
عنه، و ليس المراد منه: أنه يُذنبُ بناء على أنه يستغفر، ثم يذنب كذلك، لأن مثل هذا اجترأ و
إقدام على الذنوب، و اغترار بكرم الله تعالى، و أمن من مكرهه و عقابه ^(٤) .

و قال النووي رحمه الله: و تصح التوبة من ذنب و إن كان مصرّاً على ذنب آخر و إذا تاب توبة
صحيحة بشروطها ثم عاود ذلك الذنب كتب عليه ذلك الذنب الثاني و لم تبطل توبته، هذا مذهب
أهل السنة، و قال أصحابنا و لو تكررت التوبة و معاودة الذنب صحت ^(٥) .

و قال: إن الذنوب لو تكررت مائة مرة أو ألف مرة أو أكثر و تاب في كل مرة قبلت توبته و سقطت
ذنوبه و لو تاب عن الجميع توبة واحدة بعد جميعها صحت توبته ^(١) .

(١) الراغب : المفردات في غريب القرآن، ط. ١، ص ٤٨١ .

(٢) ابن الأثير: في النهاية في غريب الحديث و الأثر: د. ط، ج ٣ ص ٧٠٣ .

(٣) المباركفوري : في تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي : كتاب الدعوات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب من
أبواب الدعوات: د. ط، ج ١٠ ص ٤ .

(٤) العيني : في شرح سنن أبي داود : كتاب الصلاة، باب: في الاستغفار: ط. ١، ج ٥ ص ٤٢٥ .

(٥) النووي : في شرح صحيح مسلم : كتاب التوبة: ط. ٢، ج ١٧ ص ٥٠ .

مايستفاد من الحديث :

١- وجوب الاستغفار، لأنه سبب لمحو الذنوب، وستر العيوب، و العصمة في المال، و حصول الآمال، و جريان البركة في الأموال.

٢- الإكثار في الاستغفار، كما استغفر رسول الله صلى الله عليه و سلم في اليوم أكثر من مائة مرة^(٢).

٣- عظمة الاستغفار لهدم الذنوب، و سلامة الخلق .

الحديث الثالث :

٣- قال الترمذي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ وَ هُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، أَنَّ مُعَاذَ بْنَ رِفَاعَةَ، أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَامَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، عَلَى الْمِنْبَرِ ثُمَّ بَكَى فَقَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْأَوَّلِ عَلَى الْمِنْبَرِ ثُمَّ بَكَى فَقَالَ: « اسْأَلُوا اللَّهَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ، فَإِنَّ أَحَدًا لَمْ يُعْطَ بَعْدَ الْيَقِينِ خَيْرًا مِنَ الْعَافِيَةِ »^(٣). وقال: وَ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ.

(١) النووي : في شرح صحيح مسلم: كتاب التوبة: ط. ٢، ج ١٧ ص ٦٣.

(٢) أنظر صحيح مسلم : كتاب الذكر و الدعاء و التوبة والاستغفار، باب استحباب الاستغفار والاستكثار منه، د. ط، ج ٤ ص ٢٠٧٥، رقم الحديث : ٢٧٠٢ .

(٣) أخرجه الترمذي: في السنن: أبواب الدعواتِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ط. ٢، ج ٥ ص ٥٥٧، رقم الحديث: ٣٥٥٨. عبد الله بن محمد بن عقيل روى له أبو داود والترمذي وابن ماجه، وهو صدوق حسن الحديث إلا عند المخالفة، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العقدي. وأخرجه البزار (٣٤) ، والمرزوقي (٤٧) ، وأبو يعلى (٨٧) من طريق أبي عامر العقدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠ / ٢٠٥، وأبو يعلى (٨٦) من طريق يحيى بن أبي بكير (وقد تحرف في المطبوع من ابن أبي شيبة إلى يحيى بن أبي كثير) ، عن زهير بن محمد، به.

فإسناد هذا الحديث حسن، حسب ما حققه شعيب الأرنؤوط و زملائه على مسند الإمام أحمد: ط. ١، ج ١ ص ١ إلى ٨١ . رقم الحديث: ٦.

شرح غريب الحديث :

العفو: عفا : في أسماء الله تعالى : العَفُوُّ : هو فعول من العفو و هو التجاوز عن الذنب و ترك العقاب عليه و أصله الحو و الطمس وهو من أبنية المبالغة . يقال : عفا يعفو عفواً فهو عاف و عفو^(١) .

اليقين: اليقين من صفة العلم فوق المعرفة والدراية و أخواتها، يقال: علم يقين، ولا يُقال: معرفة يقين، و هو سكون الفهم مع ثبات الحكم^(٢) .

شرح الحديث:

قوله: « سَلُوا اللَّهَ الْعَفْوَ وَ الْعَافِيَةَ وَ الْمَغَافَةَ » فالعَفْوُ : مَحْوُ الذُّنُوبِ وَ الْعَافِيَةُ : أَنْ تَسَلَّمَ مِنَ الْأَسْقَامِ وَ الْبَلَايَا وَ هِيَ الصَّحَّةُ وَضِدُّ الْمَرَضِ وَ نَظِيرُهَا التَّأْغِيَةُ وَ الرَّاعِيَةُ بِمَعْنَى التُّغَاءِ وَ الرَّغَاءِ . وَ الْمَغَافَةُ : هِيَ أَنْ يُعَافِيَكَ اللَّهُ مِنَ النَّاسِ وَ يُعَافِيَهُمْ مِنْكَ : أَي يُغْنِيكَ عَنْهُمْ وَ يُغْنِيَهُمْ عَنْكَ وَ يَصْرِفُ أَذَاهُمْ عَنْكَ وَأَذَاكَ عَنْهُمْ. وَقِيلَ: هِيَ مُفَاعَلَةٌ مِنَ الْعَفْوِ وَ هُوَ أَنْ يَعْفُوَ عَنِ النَّاسِ وَ يَعْفُوا هُمْ عَنْهُ^(٣).
قوله: « فَإِنَّ أَحَدًا لَمْ يُعْطَ بَعْدَ الْيَقِينِ خَيْرًا مِنَ الْعَافِيَةِ » : معنى العفو محو الذنب و معنى العافية السلامة من الأسقام و البلاء فاستغنى عن ذكر العفو بما لشمولها ذكره القاضي ثم إنه جمع بين عافيتي الدنيا و الدين لأن صلاح العبد لا يتم في الدارين إلا بالعفو و اليقين فاليقين يدفع عنه عقوبة الآخرة و العافية تدفع عنه أمراض الدنيا في قلبه و بدنه^(٤) .

مايستفاد من الحديث :

- ١-وجوب الدعاء و فضله مطلقاً.
- ٢-وجوب طلب العفو و العافية من الله عزّ وجلّ .
- ٣- تعليم المؤمنين و إرشادهم إلى هذا الدعاء الجامع ، للدين و الدنيا، فالمسلمون يطلبون من الله خير الدّنيا و الآخرة.
- ٤-الدعاء هو العبادة، و العبادة مختصة بالله تعالى، لأن من دعا غير الله فقد أشرك.

(١) ابن الأثير: في النهاية في غريب الحديث والأثر: د. ط، ج ٣ ص ٥٢٤ .

(٢) الراغب: المفردات في غريب القرآن، ط. ١، ص ٨٩٢ .

(٣) ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر : د. ط، ج ٣ ص ٥٢٤ .

(٤) المناوي : في فيض القدير شرح الجامع الصغير : في حرف السين: ط. ١، ج ٤ ص ١٠٧ .

الحديث الرابع :

٤- قال الترمذي : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبِي الْوَزِيرِ قَالَ : حَدَّثَنَا زَنْقَلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَمْرًا قَالَ : « اللَّهُمَّ خِرْ لِي وَاخْتِرْ لِي »^(١).

و قال: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ زَنْقَلٍ: وَ هُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَ يُقَالُ لَهُ: زَنْقَلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَرَفِيُّ، وَ كَانَ يَسْكُنُ عَرَفَاتٍ، وَ تَفَرَّدَ بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَ لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ.

شرح غريب الحديث :

خر : بالخاء المعجمة مكسورة و الراء، لفظ أمر من خَيْرَ، بمعنى طلب الخير، و منه الاستخارة : أي طلب الخيرة في الشيء.

« اللهم خر لي » أي اختر لي أصلح الأمرين و اجعل لي الخيرة فيه^(٢).

شرح الحديث :

« كان إذا أراد أمراً » من أي الأمور التي يفعلها.

قال: « اللَّهُمَّ خِرْ لِي وَاخْتِرْ لِي » :

قوله: « قال: اللهم خر لي » أي اجعل أمري خيراً و ألهمني فعله و اختر لي أصلح الأمرين. و لا تكلني الى نفسي و اختياري .

قوله : « و اختر لي » أي اجعله مختاراً أي اجعل لي الخير في الذي أريده و اجعله مختاراً، فلا تكرر. و كأنه إذا عجله فعل أمر اكتفى بهذا^(٣).

(١) أخرجه الترمذي : في أبواب الدعوات عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ط. ٢، ج ٥ ص ٥٥٣، رقم الحديث: ٣٥١٦. فهذا الحديث ضعيف، حسب ما حققه الألباني على سنن الترمذي، و أيضاً ضعفه في الضعيفة (١٥١٥) و في ضعيف الجامع الصغير (٤٣٣٠).

(٢) ابن الأثير: في النهاية في غريب الحديث والأثر: د. ط، ج ٢ ص ١٨٩. بالتصرف.

(٣) الصنعاني: في التَّنْوِيرُ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ: باب المعرف ب الام من حروف الكاف: ط. ١، ج ٨ ص ٣٢٥.

مايستفاد من الحديث :

١- طلب الخير من الله عزّ وجلّ ، لأن الخير بيده كله.

٢- أن يطلب من الله عزّ وجلّ ، التوفيق لفعل الخير.

٣- إن الذكر يقوم مقام الاستخارة و صلاتها .

الحديث الخامس :

٥- قال ابن ماجه : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، وَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حُمَيْرٍ، قَالَ : سَمِعْتُ سُلَيْمَ بْنَ عَامِرٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَوْسَطَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبَجَلِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَكْرٍ - حِينَ قُبِضَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: « قَامَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي مَقَامِي هَذَا عَامَ الْأَوَّلِ - ثُمَّ بَكَى أَبُو بَكْرٍ - ثُمَّ قَالَ : « عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ، فَإِنَّهُ مَعَ الْبِرِّ، وَهُمَا فِي الْجَنَّةِ، وَ إِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ، فَإِنَّهُ مَعَ الْفُجُورِ، وَهُمَا فِي النَّارِ، وَ سَلُوا اللَّهَ الْمُعَافَاةَ، فَإِنَّهُ لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا، بَعْدَ الْيَقِينِ خَيْرًا مِنَ الْمُعَافَاةِ، وَ لَا تَحَاسَدُوا، وَ لَا تَبَاغُضُوا، وَ لَا تَقَاطِعُوا، وَ لَا تَدَابَرُوا، وَ كُونُوا - عِبَادَ اللَّهِ - إِخْوَانًا" (١) .»

(١) أخرجه ابن ماجه : في السنن: أبواب الدعاء، بابُ الدعاءِ بِالْعَفْوِ وَالْعَافِيَةِ، ط. ١، ج ٥ ص ١٩، رقم الحديث : ٣٨٤٩ .

أوسط - وهو ابن إسماعيل بن أوسط البجلي - ثقة روى له النسائي وابن ماجه، وباقي رجاله رجال الصحيح.

وأخرجه المروزي (٩٥) ، والبخاري (٧٥) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

و الطيالسي (٥) ، والحميدي (٧) ، وابن أبي شيبة ٨ / ٥٣٠ ، و البخاري في " الأدب المفرد " (٧٢٤) ، ، و المروزي (٩٢) و

(٩٣) ، و النسائي في " عمل اليوم والليلة " (٨٨٢) ، وأبو يعلى (١٢١) و (١٢٢) و (١٢٣) و (١٢٤) ، والبغوي في "

الجعديات " (١٧٧٧) من طرق عن شعبة، به.

و الحميدي (٢) ، و المروزي (٩٤) ، والنسائي في " عمل اليوم والليلة " (٨٨٠) و (٨٨١) ، والحاكم ١ / ٥٢٩ من طريقين عن

سليم بن عامر، به. قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد .

و أخرجه البخاري (٧٤) ، و النسائي (٨٧٩) من طريقين عن أوسط، به.

فإسناد هذا الحديث صحيح، حسب ما حققه شعيب الأرنؤوط و زملائه على سنن ابن ماجه و أيضاً على مسند الإمام أحمد.

ط. ١، ج ١ ص ١ الي ٨١ . رقم الحديث: ٥ و ١٧ و ٣٤ و ٤٤.

شرح غريب الحديث :

عليكم : عليكم بكذا، أي افعلوه و هو اسم الفعل بمعنى خُذ . يقال : عليك زيداً و عليك يزيد : أي خُذْه ^(١).

الصدق : ضد الكذب .

« البر » : بكسر الموحدة أصله التوسع في فعل الخير و هو اسم جامع للخيرات كلها و يطلق على العمل الخالص الدائم .

الفجور : أصل الفجر الشق فالفجور شق ستر الديانة ^(٢).

والفجور يطلق على الميل إلى الفساد وعلى الانبعاث في المعاصي وهو اسم جامع للشر ^(٣).

الحسد : يرى الرجل لأخيه نعمة فيتمنى أن تنزل عنه و تكون له دونه ^(٤).

البُغْض : نفار النفس عن الشيء الذي ترغب عنه، و هو ضد الحب، فإنّ الحب انجذاب النفس إلى الشيء، الذي ترغب فيه ^(٥).

و لا تقاطعوا : و القطع : قَطَعُ الرَّحِمَ يكون بالهجران، و منع البرّ ^(٦).

و لا تدابروا: أي لا يُعْطِي كُلُّ واحد منكم أخاه دُبْرَهُ و قفاه فيُعْرَضُ عنه ويُهْجَرُ ^(٧).

شرح الحديث:

الصّدُقُ و الكذب : أصلهما في القول، ماضيا كان أو مستقبلاً، وعداً كان أو غيره، و لا يكونان بالقصد الأوّل إلاّ في الخير، و قد يكونان في غيره كالاستفهام و الأمر و الدّعاء، و الصّدُقُ : مطابقة القول الصّميم و المخبر عنه معاً، ومتى انخرم شرط من ذلك لم يكن صدقاً ، بل إمّا أن يكون

(١) ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر : د. ط، ج ٣ ص ٥٦٤ .

(٢) ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر : د. ط، ص ٦٢٦ .

(٣) (ابن حجر : فتح الباري : في كتاب الأدب، باب قوله تعالى يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ

الصّٰدِقِينَ . (سورة التوبة: ١١٩) وما ينهى عن الكذب، د. ط، ص ٥٠٨ ج ١٠ .

(٤) ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر : د. ط، ج ١ ص ٩٥٦ .

(٥) الراغب الأصفهاني : المفردات في غريب القرآن : ط. ١، ص ١٣٦ .

(٦) الراغب الأصفهاني : المفردات في غريب القرآن : ط. ١، ص ٦٧٨ .

(٧) ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر : د. ط، ج ١ ص ٢٠٦ .

كذباً أو متردداً بينهما على اعتبارين، كقول المنافق: محمد رسول الله، فإنه يصح أن يقال: صدق، لكون المخبر عنه كذلك، و يصح أن يقال: كذب، لمخالفة قوله ضميره .

و الصديق : من كثر منه الصدق،. و قد يستعمل الصدق والكذب في كل ما يحق في الاعتقاد و يحصل، نحو: صدق ظني و كذب، و في الفعل، و منه : صدق في القتال : إذا وقي حقه ^(١). و قال النووي رحمه الله: إن الصدق يهدي إلى العمل الصالح الخالص من كل مذموم. و قال العلماء فيه حث على تحري الصدق وهو قصده و الاعتناء به و على التحذير من الكذب و التساهل فيه فإنه إذا تساهل فيه كثر منه فعرف به ^(٢).

قوله: « لا تحاسدوا » أي: لا يحسد بعضهم بعضاً، و الحسد مركوز في طباع البشر، و هو أن الإنسان يكره أن يفوقه أحد من جنسه في شيء من الفضائل .

قوله: « و لا تباغضوا»: نهى المسلمين عن التباغض بينهم في غير الله، بل على أهواء النفوس، فإن المسلمين جعلهم الله إخوة، و الإخوة يتحابون بينهم، و لا يتباغضون، و قد حرم الله على المؤمنين ما يُوقع بينهم العداوة و البغضاء. و لهذا المعنى حرم المشي بالتميمة، لما فيها من إيقاع العداوة و البغضاء، و رخص في الكذب في الإصلاح بين الناس، و رغب الله في الإصلاح بينهم ^(٣).

قوله: « و لا تقاطعوا و لا تدابروا » بحذف إحدى التائين فيهما و فيما قبله من الفعلين أي لا تقاطعوا و لا تولوا ظهوركم عن إخوانكم و لا تعرضوا عنهم مأخوذ من الدبر لأن كلاً من المتقاطعين يولي دبره صاحبه ^(٤).

ولاخلاف إن صلة الرحم واجبة في الجملة وقطيعتها معصية كبيرة، ولكن الصلة درجات بعضها أرفع من بعض، و أدناها ترك المهاجرة وصلتها بالكلام و لو بالسلام ويختلف ذلك باختلاف القدرة

(١) الراغب الأصفهاني : المفردات في غريب القرآن، ط. ١، ص ٤٧٩. ملخصاً .

(٢) النووي : في شرح صحيح مسلم ، كتاب، البر والصلة والآداب، باب قبح الكذب و حسن الصدق و فضله: ط. ٢، ج ١٦ ص ١٦٠.

(٣) ابن رجب: جامع العلوم والحكم، ط. ١٠، ج ٢ ص ٢٦٠ الي ٢٧١. ملخصاً.

(٤) العظيم آبادي: عون المعبود شرح سنن أبي داود، و معه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود و إيضاح علله ومشكلاته: في كتاب الأدب، باب في هجرة الرجل أخاه، ط. ٢، ج ١٣ ص ١٧٤.

والحاجة فمنها واجب ومنها مستحب، لو وصل بعض الصلة و لم يصل غايتها لا يسمى قاطعاً و لو قصر عما يقدر عليه و ينبغي له، لا يسمى واصلاً^(١).

قوله: « و كونوا عباد الله إخواناً » : هذا ذكره النبي صلى الله عليه وسلم كالتعليل لما تقدم، و فيه إشارة إلى أنهم إذا تركوا التحاسد، و التباغض، و التدابر، كانوا إخواناً. و فيه أمرٌ باكتساب ما يصير المسلمون به إخواناً على الإطلاق، و ذلك يدخل فيه أداء حقوق المسلم على المسلم من رد السلام، و تسميت العاطس، و عيادة المريض، و تشييع الجنائز، و إجابة الدعوة، و الابتداء بالسلام عند اللقاء، و النصح بالغيب^(٢).

و قال الإمام النووي رحمه الله: و معنى كونوا عباد الله إخواناً أي تعاملوا و تعاشرنا معاملة الإخوة و معاشرتهم في المودة و الرفق و الشفقة و الملاطفة و التعاون في الخير و نحو ذلك مع صفاء القلوب و النصيحة بكل حال^(٣).

مايستفاد من الحديث :

١- الأمر بالصدق: فإن الصدق طمأنينة، و معيار للتقوي، و أساس كل خير، و سبب للسعادة الأبدية، و لصاحبه شأن، و عاقبة خير.

٢- و النهي عن الكذب: لأن الكذب من صفات المنافقين، و الكذب حرام، و لصاحبه عاقبة شر.

٣- الأمر بالدعاء، و طلب المعافاة من الله عز وجل في الدين و الدنيا .

٤- و النهي عن التحاسد: أي لا يحسد بعضكم بعضاً، فمن حصلت له نعمة من الله عز وجل فلا يحسده أخوه على هذه النعمة و يتمنى زوالها عنه .

(١) النووي : شرح صحيح مسلم : كتاب البر و الصلة و الآداب، باب صلة الرحم و تحريم قطيعتها، ط. ٢، ج ١٦ ص ١١٣ .

(٢) ابن رجب : جامع العلوم والحكم ، ط. ١٠، ج ٢ ص ٢٧١ .

(٣) النووي : شرح صحيح مسلم : كتاب البر و الصلة و الآداب، باب تحريم التحاسد و التباغض و التدابر. ط. ٢، ج ١٦ ص ١١٥ .

٥- و النهي عن التباغض، و الأسباب التي تجلب البغضاء. و الأمر بالابتعاد عن الأسباب التي يترتب عليها تنافر النفوس و القلوب .

٦- و النهي عن تقاطع الرحم، و وجوب صلة الرحم .

٧- و النهي عن التدابر، و الإعراض عن الآخرين .

٨- و الأمر بالأخوة، و اكتساب ما يصير به المسلمون إخواناً ، و ترك ما يكون سبباً لعدم الألفة، و المحبة، و الأخوة^(١) .

المطلب الثاني : مرويات أبي بكر الصديق رضي الله عنه في الحج، و ما يتعلق به، و فيه ثلاثة أحاديث :

الحديث السادس :

١- قال الترمذي : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَرْبُوعٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ : أَيُّ الْحَجِّ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : « الْعَجُّ وَ التَّجُّ »^(٢).

(١) عبد المحسن العباد، شرح سنن أبي داود : باب فيمن يهجر أخاه المسلم، في شرح حديث (لا تباغضوا ولا تحاسدوا....)، د. ط، ج ٢٨ ص ١٨٥. ملخصاً مع التصرف .

(٢) أخرجه الترمذي: في السنن : في كتاب الحج، باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ التَّائِبَةِ وَالتَّحْرِ، ط. ٢، ج ٣ ص ١٨٠، رقم الحديث: ٨٢٧. و ابن ماجه: في السنن : في أَبْوَابِ الْمَنَاسِكِ، باب رَفْعِ الصَّوْتِ بِالتَّائِبَةِ، ط. ١، ج ٤ ص ١٦٠، رقم الحديث: ٢٩٢٤. وهذا إسناد رجاله ثقات لكنه منقطع، فإن مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ لم يسمع من عبد الرحمن بن يربوع كما قال الترمذي. ابن أبي فديك: هو بن إسماعيل بن مسلم.

وأخرجه الترمذي (٨٤١) من طريق ابن أبي فديك، بهذا الإسناد. وقال: غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن أبي فديك عن الضحاك بن عثمان، ومحمد بن المنكدر لم يسمع من عبد الرحمن بن يربوع. ثم قال: وروى ضرار بن ورد هذا الحديث عن ابن أبي فديك، عن الضحاك، عن مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع، عن أبيه، عن أبي بكر، وأخطأ فيه ضرار، ثم نقل عن الإمام أحمد وعن البخاري تخطئته كذلك.

و قال أبو عيسى الترمذي : حديث أبي بكر حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن أبي فديك عن الضحاك بن عثمان و محمد بن المنكدر لم يسمع من عبد الرحمن بن يربوع و قد روى محمد بن المنكدر عن سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع عن أبيه غير هذا الحديث و روى أبو نعيم الطحان ضرار بن صرد هذا الحديث عن ابن أبي فديك عن الضحاك عن عثمان عن محمد بن المنكدر عن سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع عن أبيه عن أبي بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم و أخطأ فيه ضرار بن صرد .

شرح غريب الحديث:

العَجُّ : من عَجَّ يَعِجُّ عَجًّا ، أي: رفع الصوت بالتلبية^(١).

التَّجُّ : من تَجَّ يُتَجُّ تَجًّا، أي : سيلان دماء الهدى و الأضاحي^(٢). و منه قوله تعالى : « تَجَّاجًا » أي سيالاً.

شرح الحديث :

قوله : « أي الحج » أي أعماله أو خصاله بعد أركانه « أفضل » أي أكثر ثواباً .

قوله : « العج و التج » بتشديدهما و الأول رفع الصوت بالتلبية و الثاني سيلان دماء الهدى و قيل دماء الأضاحي، قال الطيبي رحمه الله: و يحتمل أن يكون السؤال عن نفس الحج و يكون المراد ما فيه العج و التج، و قيل على هذا يراد بهما الاستيعاب لأنه ذكر أوله الذي هو الاحرام و آخره الذي هو

وأخرجه أبو بكر المروزي في "مسند الصديق" (٢٥) من طريق محمد بن إسحاق البلخي، عن ابن أبي فديك، عن الضحاك بن عثمان، عن محمد بن المنكدر، عن ابن عمر، عن أبي بكر، به. ومحمد البلخي ضعيف.

وله شاهد بسند حسن من حديث عبد الله بن مسعود عند أبي يوسف القاضي في "الآثار" (٤٥٩)، وأبي يعلى (٥٠٨٦). فهذا الحديث حسن لغيره، على ما حققه شعيب الأرنؤوط و زملائه على سنن ابن ماجه.

(١) ابن الأثير: في النهاية في غريب الحديث والأثر : د. ط، ج ٣ ص ٤٠٤.

(٢) ابن الأثير: في النهاية في غريب الحديث والأثر : د، ط، ج ١ ص ٥٨٥.

التحلل بإراقة الدم اقتصاراً بالمبدأ و المنتهي عن سائر الأفعال أي الذي استوعب جميع أعماله من الأركان و المندوبات (١).

و رفع الصوت بالتلبية مستحب، و به قال أبو حنيفة و الثوري و الشافعي، و اختلفت الرواية عن مالك، ففي رواية ابن القاسم لا ترفع الأصوات بالتلبية إلا في المسجد الحرام و مسجد منى و قال الشافعي في قوله القديم لا يرفع الصوت بالتلبية في مساجد الجماعات إلا المسجد الحرام و مسجد منى و مسجد عرفة، و قوله الجديد استحبابه مطلقاً. و أجمعوا أن المرأة لا ترفع صوتها بالتلبية و إنما عليها أن تسمع نفسها (٢).

مايستفاد من الحديث :

١- استحباب رفع الصوت بالتلبية، بعد الغسل: و هي قول : لبيك اللهم لبيك، لا شريك لك لبيك، إن الحمد و النعمة لك و الملك، لا شريك لك .

٢- النحر : و هو سيلان دماء الهدى و دماء الأضاحي .

الحديث السابع :

٢- قال النسائي : أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ فَضَالَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ النَّسَائِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، قَالَ : حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ : سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهُ خَرَجَ حَاجًّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَجَّةَ الْوُدَاعِ، وَمَعَهُ امْرَأَتُهُ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسِ الْحُثَعَمِيَّةِ، فَلَمَّا كَانُوا بِذِي الْحُلَيْفَةِ، وَلَدَتْ أَسْمَاءُ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، فَأَتَى أَبُو بَكْرٍ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ، « فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَأْمُرَهَا، أَنْ تَعْتَسِلَ ثُمَّ تُهَلَّ بِالْحَجِّ، وَتَصْنَعَ مَا يَصْنَعُ النَّاسُ، إِلَّا أَنَّهَا لَا تَطُوفُ بِالْبَيْتِ » (٣).

(١) المباركفوري: في تحفة الأحوذى: في كتاب الحج، باب ما جاء في فضل التلبية والنحر،: د. ط، ج ٣ ص ٤٧٦.

(٢) العيني : في عمدة القاري شرح صحيح البخاري : كتاب الحج ، باب رُفْعِ الصَّوْتِ بِالْإِهْلَالِ، د. ط، ج ٩ ص ١٧١.

(٣) أخرجه النسائي: في السنن : كتاب مناسك الحج، باب الغسل للإهلال، ط. ٢، ج ٥ ص ١٢٧، رقم الحديث: ٢٦٦٦.

وابن ماجه : في السنن : كتاب المناسك، باب التُّسَاءِ وَالْحَائِضِ مُهَلُّ بِالْحَجِّ، ط. ١، ج ٤ ص ١٥٤، رقم الحديث : ٢٩١٢.

شرح غريب الحديث :

ذي الحليفة : و هي من المواقيت المكانية: بضم الحاء وفتح اللام تصغير الحلفاء نبت معروف ينبت بتلك المنطقة. وتسمى الآن - آبار علي - ويكاد عمران المدينة المنورة - الآن - يصل إليها. وقوله في هذا الحديث « بذي الحليفة » و في الحديث التالي « بالبيداء » ليسا بمختلفين؛ لأن البيداء متصلة بذي الحليفة و يحتمل أن يكون منزل أسماء مع أبي بكر و مبيتهما بها فنسب الراوي ذلك إلى الحليفة؛ لأنها كانت المقصودة بالمنزل فيها، و لعل أبا بكر رضي الله عنه قصد النزول في ناحية منها للانفراد من الناس لا سيما لحاجة أهله إلى الولادة^(١).

حجة الوداع : سميت بذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم ودع الناس فيها و علمهم في خطبته فيها أمر دينهم و أوصاهم بتبليغ الشرع فيها إلى من غاب عنها^(٢).

شرح الحديث :

إن أبا بكر خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم و معه أسماء بنت عميس حتى إذا كانت بذي الحليفة ولدت أسماء محمد بن أبي بكر فاستفتى أبو بكر لها النبي صلى الله عليه وسلم فقال مرها فلتغتسل ثم تهل بالحج ثم تصنع ما يصنعه الحاج إلا أنها لا تطوف بالبيت، فامثل أبو بكر أمر النبي صلى الله عليه وسلم و أمرها بذلك.

خالد بن مخلد - وهو القطواني - لِيْن، وقد توبع، و محمد والد القاسم - وهو ابن أبي بكر الصديق - حديثه عن أبيه أبي بكر مرسل فيما قاله أبو زرعة، وقال الدارقطني: إن القاسم يصغر عن السماع من أبيه، و محمد يصغر عن السماع من أبي بكر، لكن قد صحَّ الحديث من طريق القاسم عن عائشة وهو الحديث السالف عند المصنف.

وأخرجه النسائي ١٢٧/٥ عن أحمد بن فضالة، عن خالد بن مخلد، بهذا الإسناد.

و ابن خزيمة (٢٦١٠) عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، عن سعيد ابن أبي مريم، عن سليمان بن بلال، به.

وفي الباب عن ابن عباس عند أبي داود (١٧٤٤)، و الترمذي (٩٦٦)، وهو في "المسند" (٣٤٣٥)، وفي سنده ضعف.

فهذا الحديث صحيح لغيره، حسب ما حققه شعيب الأرنؤوط و زملائه على سنن ابن ماجه.

(١) أبو الوليد الباجي: في المنتقى شرح الموطأ: كتاب الحج، الغسل للإهلال، ط. ٢، ج ٢ ص ١٩٢.

(٢) النووي: في شرح صحيح مسلم: كتاب الايمان، باب بَيَانِ مَعْنَى قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفْرًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، ط. ٢، ج ٢ ص ٤٩.

و ذوالحليفة ميقات أهل المدينة لما أمر النبي صلى الله عليه و سلم بذلك : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « يُهَلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحَلِيفَةِ ^(١) . و في أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم النساء و كذلك الحائض بالغسل عند الإهلال دليل على تأكيد الإحرام بالغسل بالحج أو العمرة، إلا أن جمهور العلماء يستحبونه و لا يوجبونه و ما أوجبه من المتقدمين إلا الحسن البصري فإنه قال: في الحائض و النساء إذا لم تغتسل عند الإهلال اغتسلت إذا ذكرت، و به قال أهل الظاهر: قالوا الغسل واجب عند الإهلال على كل من أراد أن يهَلَّ و على كل من أراد الحج طاهراً كان أو غير طاهر، و قد روي عن عطاء إيجابه، و روي عنه أن الوضوء يكفي منه، و الغسل عند الإهلال بالحج أو العمرة سنة مؤكدة عند مالك و أصحابه لا يرخصون في تركها إلا من عذر و لا يجوز عندهم ترك السنن اختياراً ^(٢) .

فالحاصل إن النساء والحائض إذا أتتا على الوقت أي الميقات تغتسلان وتحرمان وتقضيان مناسك الحج كلها غير الطواف بالبيت، لأن الطواف بالبيت ينافيه .

مايستفاد من الحديث :

- ١- إن ميقات أهل المدينة ذو الحليفة، ولا يحل لمن أراد نسكاً أن يتجاوزها بدون إحرام .
- ٢- المرأة الحائض أنها تهل بحجها أو عمرتها إذا أرادت، و أن حيضها لا يمنعها من الإهلال بالحج و العمرة .
- ٣- إن الحيض و النفاس لا يمنعان من الإهلال بالحج و العمرة، لأن الإحرام بالحج و العمرة لا ينافي الحيض و لا النفاس؛ و لذلك لا يفسدان شيئاً منهما إذا طرأ عليهما، و يفسدان الصوم و الصلاة لما كانا منافيين لهما ^(٣) .

(١) أخرجه البخاري : في صحيحه : كتاب الحج، باب ميقات أهل المدينة، ط. ١، ج ٢ ص ١٣٤، رقم الحديث : ١٥٢٥ . و مسلم : في صحيحه : كتاب الحج، باب مواقيت الحج و العمرة، د. ط، ج ٢ ص ٨٣٨، رقم الحديث : ١١٨٢ .

(٢) ابن عبد البر: الاستدكار: كتاب الحج، باب الغسل للإهلال : ط. ١، ج ٤ ص ٣ .

(٣) أبو الوليد الباجي : في المنتقى شرح الموطأ : كتاب الحج، ما تفعل الحائض في الحج، ط. ٢، ج ٢ ص ٢٢٤ .

٤- الحائض و النفساء إن شاءتا فلتعملا عمل الحجّ كلّهُ إلا الطّواف بالبيت .

٥- إن في أمر رسول الله صلّى الله عليه وسلّم بالغسل للحائض و النفساء عند الإهلال دليل على تأكيد الإحرام بالغسل بالحجّ أو العمرة .

٦- كان مولد محمد بن أبي بكر بذي الحليفة في حجة الوداع .

الحديث الثامن :

٣- قال النسائي : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ، قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ وَاللَّفْظُ لَهُ، عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ، أَنَّهَا وَلَدَتْ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ بِالْبَيْدَاءِ، فَذَكَرَ أَبُو بَكْرٍ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « مُرَّهَا فَلْتَعْتَسِلْ، ثُمَّ لْتُهَلَّ »^(١).

شرح غريب الحديث :

البيداء : المقآزة التي لاشيء فيها و قد تكرر ذكرها في الحديث و هي ههنا اسم موضع مخصوص بين مكة و المدينة و أكثر ما تردُّ ويراد بها هذه. و البيداء نفس الموضع الذي تسمى بذي الحليفة .
لتهلّ : « هلل » قد تكرر في أحاديث الحج ذكر « الإهلال » و هو رفع الصوت بالتلبية . يقال : أهلّ المحرم بالحج يهلّ إهلالاً إذا لَبَّى و رفع صوته^(٢).

شرح الحديث :

خرج أبو بكر حاجاً بامرأته أسماء بنت عميس مع رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، و ذلك في حجة

(١) أخرجه النسائي : في السنن : كتاب مناسك الحج، باب الغسل للإهلال، ط. ٢، ج ٥ ص ١٢٧، رقم

الحديث : ٢٦٦٣ . حديث صحيح ، على ما حققه الألباني على سنن النسائي.

(٢) ابن الأثير: في النهاية في غريب الحديث والأثر : د. ط، ج ١ ص ٤٤٧ . و ج ٥ ص ٦٢٩.

الوداع، فولدت محمد بن أبي بكر بالبيداء، فأتى أبو بكر النبي صلى الله عليه وسلم و أخبره فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأمرها أن تغتسل ثم تهلّ بالحجّ .

مايستفاد من الحديث :

١- غسل الإحرام : غسل مسنون مستحب للرجل و الصبي و المرأة و الحائض و النفساء.

٢- إن إحرام المحدث يصح، لأن أسماء لما ولدت كانت في نفاسها .

٣- الإهلال : و هو رفع الصوت بالتلبية ، بعد غسل الإحرام .

المطلب الثالث: مرويات أبي بكر الصديق رضي الله عنه في الجنائز، و فيه حديثان:

الحديث التاسع :

١- قال الترمذي : حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اخْتَلَفُوا فِي دَفْنِهِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا مَا نَسِيتُهُ، قَالَ: « مَا قَبِضَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي يُجِبُّ أَنْ يُدْفَنَ فِيهِ»، اذْفَنُوهُ فِي مَوْضِعِ فِرَاشِهِ: (١) .

و قال الترمذي : هذا حديث غريب، و عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي يضعف من قبل حفظه، و قد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه، فرواه ابن عباس، عن أبي بكر الصديق، عن النبي صلى الله عليه وسلم أيضاً .

شرح غريب الحديث:

(١) أخرجه الترمذي : في السنن: كتاب أبواب الجنائز عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، باب ما جاء في دفن النبي صلى

الله عليه وسلم حيث قبض، ط. ٢، ج ٣ ص ٣٢٩، رقم الحديث: ١٠١٨. حديث صحيح على ما حققه الألباني على سنن

الترمذي .

قبض : قبض المريض إذا توفّي و إذا أشرف على الموت (١) .

شرح الحديث :

وقوله « اِخْتَلَفُوا فِي دَفْنِهِ » أي في موضع دفنه فقال بعضهم يدفن بمكة و قال الآخرون بالمدينة في البقيع و قيل في القدس .
وقوله « مَا قَبَضَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُدْفَنَ فِيهِ » إكراماً له حيث لم يفعل به إلا ما يحبه ولا ينافيه كراهة الدفن في البيوت لأن من خصائص الأنبياء أنهم يدفنون حيث يموتون (٢) .

مايستفاد من الحديث :

- ١- كل نفس ذائقة الموت، و ستموت في الأجل الذي أُجِّل لها .
- ٢- و ما تدري نفس بأي مكان و أرض تموت .
- ٣- إن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يجب أن يدفن في بيت عائشة رضي الله عنها .
- ٤- من خصائص الأنبياء أنهم يدفنون حيث يموتون .

الحديث العاشر :

٢- و قال ابن ماجه : حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: « لَمَّا أَرَادُوا أَنْ يَخْفِرُوا لِرَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَعَثُوا إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ، وَ كَانَ يَضْرُخُ كَضْرِيحِ أَهْلِ مَكَّةَ، وَ بَعَثُوا إِلَى أَبِي طَلْحَةَ، وَ كَانَ هُوَ الَّذِي يَخْفِرُ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَ كَانَ يَلْحَدُ، فَبَعَثُوا إِلَيْهِمَا رَسُولَيْنِ، فَقَالُوا : اللَّهُمَّ حَزْ لِرَسُولِكَ، فَوَجِدُوا أَبَا طَلْحَةَ، فَجِيءَ بِهِ، وَ لَمْ يُوجَدَ أَبُو عُبَيْدَةَ، فَلَحَدَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(١) ابن الأثير: في النهاية في غريب الحديث والأثر : د. ط، ج ٤ ص ٩ .

(٢) المباركفوري : في تحفة الأحمدي : أبواب الجنائز، باب ما جاء في الرخصة في ذلك : د. ط، ج ٤ ص ٧٩ .

قَالَ : فَلَمَّا فَرَعُوا مِنْ جِهَازِهِ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ، وَضِعَ عَلَى سَرِيرِهِ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ دَخَلَ النَّاسُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْسَالًا يُصَلُّونَ عَلَيْهِ، حَتَّى إِذَا فَرَعُوا أَدَخَلُوا النَّسَاءَ، حَتَّى إِذَا فَرَعُوا أَدَخَلُوا الصَّبِيَّانَ، وَ لَمْ يُوِّمَّ النَّاسَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدٌ.

لَقَدْ اِخْتَلَفَ الْمُسْلِمُونَ فِي الْمَكَانِ الَّذِي يُحْفَرُ لَهُ، فَقَالَ قَائِلُونَ : يُدْفَنُ فِي مَسْجِدِهِ . وَ قَالَ قَائِلُونَ : يُدْفَنُ مَعَ أَصْحَابِهِ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: « مَا قُبِضَ نَبِيٌّ إِلَّا دُفِنَ حَيْثُ يُقْبَضُ »، قَالَ: فَرَفَعُوا فِرَاشَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي تُوَجِّعُ عَلَيْهِ فَحَفَرُوا لَهُ، ثُمَّ دُفِنَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَطَ اللَّيْلِ مِنْ لَيْلَةِ الْأَرْبَعَاءِ، وَ نَزَلَ فِي حُفْرَتِهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَ الْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ، وَ قُتَيْبُ أَخُوهُ، وَ شُقْرَانُ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَ قَالَ أَوْسُ بْنُ حَوَلِيٍّ - وَ هُوَ أَبُو لَيْلَى - لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: أَنْشُدَكَ اللَّهَ وَحَظَّنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، قَالَ لَهُ عَلِيُّ: انزِل، وَ كَانَ شُقْرَانُ مَوْلَاهُ أَخَذَ قَطِيفَةً كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْبَسُهَا، فَدَفَنَهَا فِي الْقَبْرِ، وَ قَالَ: وَ اللَّهُ لَا يَلْبَسُهَا أَحَدٌ بَعْدَكَ أَبَدًا، فَدُفِنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(١).

(١) أخرجه ابن ماجه : في السنن: أبواب الجنائز، بابُ ذِكْرِ وَقَاتِهِ وَ دَفْنِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ط. ١، ج ٢ ص ٥٥٠، رقم الحديث: ١٦٢٨. وهذا إسناد ضعيف لضعف حسين بن عبد الله، وهو ابن عبيد الله بن عباس بن عبد المطلب المدني. جريرو: هو ابن حازم الأزدي. و القطعة الأولى منه في "سيرة ابن هشام" ٤ / ٣١٣ - ٣١٤ عن ابن إسحاق، بهذا الإسناد. ومن طريق ابن إسحاق أخرجه أحمد (٣٩) و (٢٣٥٧) و (٢٦٦١)، وأبو يعلى (٢٢)، والطبري في "تاريخه" ٣ / ٢١٣، والبيهقي ٣ / ٤٠٧ - ٤٠٨. وانظر تمام تخريجه في "المسند". و يشهد له حديث أنس السالف عند المصنف برقم (١٥٥٧)، وحديث عائشة السالف برقم (١٥٥٨)، وإسناد حديث أنس حسن، وقد ذكرنا هناك بقية شواهد. وأخرج قصة النزول في قبره - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الطبراني (٦٢٧) و (٦٢٨) من طريقين عن ابن إسحاق، بهذا الإسناد.

وأخرج البزار (٨٥٥ - كشف الأستار)، وأبو يعلى (٢٥١٨)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٢٨٤٣)، وابن حبان (٦٦٣٣) من طريق زياد بن خيثمة، عن إسماعيل السدي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: دخل قبر النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - العباس وعلي والفضل، وسوى لحده رجل من الأنصار ... وهذا إسناد جيد. و يشهد لصلاة الناس عليه - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أرسالا حديث أبي عسيب أو أبي عسيم عند أحمد (٢٠٧٦٦)، وإسناده صحيح. وقوله: "أرسالا" أي: جماعات. و حديث أبي بكر: "ما قبض نبي ... " أخرجه أبو يعلى (٢٢) و (٢٣)، والمرزوقي في "مسند أبي بكر" (٢٦) من طريق محمد بن إسحاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٠٣٩) من طريق عبد الرحمن بن أبي بكر بن عبيد الله بن أبي مليكة، عن عمه ابن أبي مليكة، عن عائشة، عن أبي بكر. وعبد الرحمن ضعيف. = وأخرجه عبد الرزاق (٦٥٣٤)، وعنه أحمد (٢٧)، عن ابن جريح، أخبرني أبي: أن أصحاب

شرح غريب الحديث:

يَضْرَحُ : بضاد معجمة و راء و حاء مهملتين من ضرح الميت كمنع حفر له ضريحاً و الضريح القبر أو الشق و الثاني هو المراد هنا للمقابلة.

حَزْرُ لِرَسُولِكَ : أي اختر له ما فيه الخير .

أَرْسَالاً: بفتح الألف جمع رسل بفتحيتين أي أفواجاً و فرقاً متقطعة يتبع بعضهم بعضاً^(١).

لَحَدٌ : اللَّحْدُ: الشَّقُّ الذي يُعْمَلُ في جانب القبر لموضع الميِّتِ لأنه قد أُمِيلَ عن وَسَطِ القَبْرِ إلى جانبيه.

الضَّرِيحُ: الضَّارِحُ: هو الذي يعمل الضَّرِيحَ و هو القبر فعيل بمعنى مفعول من الضَّرْحِ : الشق في الأرض^(٢).

و اللحد من عمل أهل المدينة، و الضريح و هو الشق من عمل أهل مكة.

يُصَلُّونَ عَلَيْهِ : يصلون صلاة الجنائزة عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

قَطِيفَةٌ : نَوْعٌ مِنَ الكِسَاءِ

الني - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لم يدرون أين يقبر النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حتى قال أبو بكر ... فذكره. وهو مرسل، وعبد العزيز بن حريج فيه لين.

وأخرجه المروزي في "مسند أبي بكر" (١٣٦) من طريق محمد بن إسحاق، عمن حدثه، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، عن أبي بكر. وفيه رجل مبهم. و أخرجه النسائي في "الكبرى" (٧٠٨٤) من حديث سالم بن عبيد الأشجعي - وكانت له صحبة-: أن الناس قالوا لأبي بكر: أين يدفن رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -؟ قال: في المكان الذي قبض الله فيه روحه، فإن الله لم يقبض روحه إلا في مكان طيب. فعلموا أنه قد صدق. وإسناده صحيح، لكنه موقوف.

ويشهد لدفن القطيفة معه - صلى الله عليه وسلم - حديث شقران نفسه عند الترمذي (١٠٦٨). وحديث ابن عباس عند مسلم (٩٦٧)، والترمذي (١٠٦٩)، والنسائي ٤ / ٨١.

فهذا الحديث صحيح لغيره، على ما حققه شعيب الأرنؤوط و زملائه على سنن ابن ماجه.

(١) السندي : في حاشية السندي على سنن ابن ماجه : كتاب أبواب الجنائز، بابُ ذِكْرِ وَقَاتِهِ وَ دَفْنِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : د. ط، ج ٣ ص ٤٠٠ .

(٢) ابن الأثير: في النهاية في غريب الحديث و الأثر : د. ط، ج ٤ ص ٤٥٠ و ج ٣ ص ١٧١.

شرح الحديث :

قوله: « وَمَ يَوْمَ النَّاسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ أَحَدٌ » قيل لأنه الإمام و لا ينبغي لأحد التقديم بين يديه والجملة تقتضي تكرار الصلاة مراراً.

قوله: « إِلَّا دُفِنَ حَيْثُ يُقْبَضُ » قيل و وافقه على ذلك و قال أنا سمعته أيضاً.

قوله: « وَسَطَ اللَّيْلِ مِنْ لَيْلَةِ الْأَرْبَعَاءِ » قيل أحر ذلك لعدم اتفاهم على موته صلى الله عليه وسلم أو لأنهم ما علموا بموضع دفنه حتى ذكر لهم الصديق أو لأنهم اشتغلوا بالخلافة و نظامها و خافوا بالخلاف على المدينة من أهل الردة و غيرهم.

قوله: « أَنْشُدَكَ اللَّهَ وَحَظَّنَا » أي أسألك أن تراعي الله و أن تعطينا حظنا يريد أن يأذن له علي في النزول في القبر، فأذن له علي، فنزل.

قوله: « قَطِيفَةَ » نوع من الكساء ثم المشهور أن شقران انفرد بفعل ذلك و لم يوافقه أحد من الصحابة عليه و لا علموا بذلك و إنما فعله شقران كراهة أن يلبسها أحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم^(١).

مايستفاد من الحديث :

- ١- إن القبر اذا حفر إما لحد، و هو من عمل أهل المدينة، و قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لحد، و إما ضريح و هو الشق و هو من عمل أهل مكة .
- ٢- إن الذي حفر للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو أبو طلحة، و كان هو الذي يحفر لأهل المدينة .
- ٣- لم يؤمّ الناس في صلاة الجنائز على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أحد، و الناس يدخلون عليه، أرسالاً و يصلّون عليه، فيدخلون الرجال أولاً ثم النساء ثانياً ثم الصبيان.
- ٤- فيه جواز دفن الميت في الليل، إن كان دفنه ممكناً، و لا يدخل الناس في مشقة و حرج . كما دفن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في وسط الليل من ليلة الأربعاء.

(١) السندي : في حاشية السندي على سنن ابن ماجه : كتاب أبواب الجنائز، باب ذكّر وفاته و دفنّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : د. ط، ج ٣ ص ٤٠٠ .

- ٥- و من خصائص الأنبياء أنهم يدفنون حيث يموتون .
- ٦- إن الذين نزلوا في حفرة النبي الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، هم: علي بن ابي طالب و الفضيل بن العباس و قثم أخوه و شقران مولى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
- ٧- من المستحب أن الذين ينزلون الميت في قبره من أقارب الميت .
- ٨- دفن مع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قطيفته، كي لا يلبسها أحد بعده صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. و هذا العمل غير مندوب اليه، لأنه عمل أحد الصحابة.

المبحث الثاني: مرويات أبي بكر الصديق رضي الله عنه في أحكام الأسرة و تحته مطلبان :

المطلب الأول: مروياته رضي الله عنه في النكاح، و فيه حديث واحد :

الحديث الحادي عشر:

١- قال النسائي: أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: تَأَيَّمْتُ حَفْصَةَ بِنْتُ عُمَرَ مِنْ خُنَيْسٍ يَعْنِي ابْنَ حُدَافَةَ، وَ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا، فَتُوِّفِيَ بِالْمَدِينَةِ، فَلَقِيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَمَّانَ فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَفْصَةَ، فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ، فَقَالَ: سَأَنْظُرُ فِي ذَلِكَ، فَلَبِثْتُ لَيْالِي فَلَقِيْتُهُ، فَقَالَ: مَا أُرِيدُ أَنْ أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هَذَا، قَالَ عُمَرُ: فَلَقِيْتُ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ، فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا، فَكُنْتُ عَلَيْهِ أَوْجَدَ مِنِّي عَلَى عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَلَبِثْتُ لَيْالِي، « فَخَطَبَهَا إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْكَحْتُهَا إِيَّاهُ »، فَلَقِيْتَنِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: لَعَلَّكَ وَجَدْتَ عَلَيَّ حِينَ عَرَضْتَ عَلَيَّ حَفْصَةَ، فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ شَيْئًا، قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي حِينَ عَرَضْتَ عَلَيَّ أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ شَيْئًا، إِلَّا أَنِّي « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُهَا، وَ لَمْ أَكُنْ لِأُفْشِيَ سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَ لَوْ تَرَكْتُهَا نَكَحْتُهَا » (١).

(١) أخرجه النسائي: في السنن: كتاب النكاح، في بابين، باب عرض الرجل ابنته على من يرضى، ط. ٢، ج ٦ ص ٧٧، رقم الحديث: ٣٢٤٨، و في باب إنكاح الرجل ابنته الكبيرة، ط. ٢، ج ٦ ص ٨٣، رقم الحديث: ٣٢٥٩. إسناده صحيح على شرط الشيخين. سالم: هو ابن عبد الله بن عمر.

وأخرجه الطبراني ٢٣ / (٣٠٢) عن عبد الله بن الإمام أحمد، عن أبيه، بهذا الإسناد. و المروزي (٥)، والنسائي ٦ / ٧٧، وابن حبان (٤٠٣٩) من طرق عن عبد الرزاق، به. و البخاري (٥١٢٩) من طريق هشام الدستوائي، عن معمر، به. و البخاري (٤٠٠٥) و (٥١٢٢) و (٥١٤٥)، و المروزي (٤)، والنسائي ٦ / ٨٣، وأبو يعلى (٦) و (٧) و (٢٠)، والطبراني ٢٣ / (٣٠٢) من طرق عن الزهري، به.

فهذا الحديث إسناده صحيح حسب ما حققه شعيب الأرنؤوط و زملائه على مسند الإمام أحمد: ط. ١، ج ١ ص ١ إلى ٨١. رقم الحديث: ٧٤.

شرح غريب الحديث :

تأيمت : من أيم، الأيم في الأصل التي لا زوج لها بكرة كانت أم ثيباً مطلقة كانت أو مُتَوَفَّى عنها. و يريد بالأيم في هذا الحديث الثيب خاصة.

{فالأيم: المرأة التي صارت غير ذات زوج، بموت زوجها عنها، و لكن العرب تدعو كل امرأة لا زوج لها، و كل رجل لا امرأة له أيماً.}
فلبثت : اللَّبَثُ : الإبطاء و التأخر^(١).

شرح الحديث :

قوله: «تأيمت حفصة» أي صارت بلا زوج بعد موت خنيس بالتصغير.

قوله: «فتوفى» على بناء المفعول. «فلبثت» أي مكثت ليالي منتظراً جوابه .

قوله: «يومي» المراد به مطلق الوقت لا ما يقابل الليلة .

قوله: «فلم يرجع» بفتح ياء و كسر جيم أي فلم يرد إليّ جواباً. «أوجد» أغضب . «فخطبها» أي التمس نكاحها .

قوله: «وجدت عليّ» أي غضبت عليّ. «ولم أكن لأفشي» من الإفشاء أي أظهر^(٢) .

قوله: «تأيمت» بهمزة مفتوحة و تحتانية ثقيلة أي صارت أيماً و هي التي يموت زوجها أو تبين منه و تنقضي عدتها و أكثر ما تطلق على من مات زوجها و قال بن بطال العرب تطلق على كل امرأة لا زوج لها و كل رجل لا امرأة له أيماً زاد في المشارق و إن كان بكرةً.

قوله: «من خنيس» بخاء معجمة و نون و سين مهملة مصغر، ابن حذافة و هو أخو عبد الله بن حذافة، و كان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم و من أهل بدر.

قوله: «فتوفى بالمدينة» قالوا مات بعد غزوة أحد من جراحة أصابته بها و قيل: بل بعد بدر، و لعله أولى فإنهم قالوا: إن النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها بعد خمسة وعشرين شهراً من الهجرة، و في رواية بعد ثلاثين شهراً و في رواية بعد عشرين شهراً و كانت أحد بعد بدر بأكثر من ثلاثين شهراً

(١) ابن الأثير: في النهاية في غريب الحديث والأثر: د. ط، ج ١ ص ٢٠٧ و ج ٤ ص ٤٢١ .

(٢) السندي: في حاشية السندي على النسائي: ط. ٢، ج ٦ ص ٧٨.

و لكنه يصح على قول من قال بعد ثلاثين على إلغاء الكسر و جزم بن سعد بأنه مات عقب قدوم النبي صلى الله عليه وسلم من بدر و به جزم بن سيد الناس و هو قول بن عبد البر أنه شهد أحداً و مات من جراحة بها و كانت حفصة أسن من أخيها عبد الله فإنها ولدت قبل البعثة بخمس سنين و عبد الله ولد بعد البعثة بثلاث أو أربع .

قوله: « فَلَقيت عُثْمَانَ فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَفْصَةَ... » فقال سأنظر في أمري إلى أن قال قد بدا لي أن لا أتزوج و مالي في النساء من حاجة، و لا أتزوج يومي، و لعل عثمان بلغه ما بلغ أبا بكر من ذكر النبي صلى الله عليه وسلم لها فصنع كما صنع من ترك إفشاء ذلك و رد على عمر بجميل.

قوله: « قَالَ عُمَرُ فَلَقَيْتُ أَبَا بَكْرٍ » هذا يشعر بأنه عقب رد عثمان له بعرضها على أبي بكر. قوله: « وَ كُنْتُ أُوْجِدُ عَلَيْهِ » أي أشد موجدة أي غضباً على أبي بكر من غضبي على عثمان و ذلك لأمرين أحدهما ما كان بينهما من أكيد المودة و لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان آخى بينهما و أما عثمان فلعله كان تقدم من عمر رده فلم يعتب عليه حيث لم يجبه لما سبق منه في حقه و الثاني لكون عثمان أجابه أولاً ثم اعتذر له ثانياً و لكون أبي بكر لم يعد عليه جواباً .

قوله: « فَلَمْ أَرْجِعْ » بكسر الجيم أي أعد عليك الجواب قوله إلا إني كنت علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكرها.

قوله: « فَلَمْ أَكُنْ لِأَفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » في رواية بن سعد و كرهت أن أفشي سر رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ولو تركها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلتها (١) .

مايستفاد من الحديث :

- ١- استحباب عرض الإنسان ابنته أو أخته على الرجل الصالح و على أهل الخير رغبة في صلاحه.
- ٢- يجوز للأب أو الولي أنه يزوج بنته الثيب من غير أن يستأمرها إذا علم أنها لا تكره ذلك و كان

(١) ابن حجر العسقلاني: في فتح الباري، كتاب النكاح؛ باب عرض الإنسان ابنته أو أخته على أهل الخير : د. ط، ج ٩ ص

الخاطب كفوًّا لها. كما عرض عمر بنته بعد وفات زوجها على أفضل أهل الخير و هو عثمان ثم أبوبكر .

٣- فيه فضل كتمان السر .

٤- لا يجوز إفشاء سرّ الإنسان في أي موضوع كان، و إذا أفشى الإنسان سرّ نفسه، فيجوز لغيره أن يتحدث به .

المطلب الثاني: مرويات أبي بكر الصديق رضي الله عنه في الفرائض و ما يتعلق بها، و فيه أحاديث :

الحديث الثاني عشر :

١- قال أبو داود: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفُضَيْلِ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ جُمَيْعٍ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ جَاءَتْ فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَطَلَّبُ مِيرَاثَهَا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَطْعَمَ نَبِيًّا طُعْمَةً فَهِيَ لِلَّذِي يَقُومُ مِنْ بَعْدِهِ»^(١).

(١) أخرجه أبو داود : السنن : كتاب الخراج والفیء والإمارة، باب في صفایا رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأموال، ط. ١، ج ٤ ص ٥١٩، رقم الحديث: ٢٩٧٣. رجاله ثقات رجال الشيخين غير الوليد بن جميع - وهو الوليد بن عبد الله بن جميع - فمن رجال مسلم، وفيه كلام يحطه عن رتبة الصحيح.

أبو الطفيل: هو عامر بن وائلة، من صغار الصحابة، وهو آخرهم موتاً. وأخرجه عمر بن شبة في تاريخ المدينة ١ / ١٩٨، والمرزوي (٧٨)، وأبو يعلى (٣٧) عن عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، بهذا الإسناد. و أبو داود (٢٩٧٣)، والبخاري (٥٤) من طريقين عن محمد بن فضيل، به. وله شاهد عند البخاري في تاريخه الكبير ٤ / ٤٦، والسهمي في تاريخ جرجان ص ٤٩٣ من طريق سليمان بن عبد الرحمن، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا عبد الله بن العلاء بن زبر وغيره أنهما سمعا بلال بن سعد يحدث عن أبيه سعد بن تميم السكوني وكان من الصحابة قال: قيل: يا رسول الله ما للخليفة من بعدك؟ قال: مثل الذي لي ما عدل في الحكم وقسط في القسط ورحم ذا الرحم، فمن فعل غير ذلك فليس مني ولست منه. وهذا سند صحيح وأورده الهيثمي ٥ / ٢٣١ - ٢٣٢ وقال: رواه الطبراني، ورجاله ثقات.

قال ابن كثير في البداية ٥ / ٢٨٩ بعد أن أورد هذا الحديث عن المسند: ففي لفظ هذا الحديث غرابة و نكارة ، ولعله روي بمعنى ما فهمه بعض الرواة، وفيهم من فيه تشييع، فليعلم ذلك، وأحسن ما فيه قولها: أنت وما سمعت من رسول الله صلى الله عليه

شرح غريب الحديث :

و الطَّعْمُ بالفتح: ما يُؤَدِّيهِ ذَوْقُ الشَّيْءِ مِنْ حَلَاوَةٍ وَ مَرَارَةٍ وَ غَيْرَهُمَا وَ لَهُ حَاصِلٌ وَ مَنْفَعَةٌ . وَ الطُّعْمُ بالضم: الأكلُ .

الطُّعْمَةُ بالضم: شَبِهَ الرِّزْقُ يُرِيدُ بِهِ مَا كَانَ لَهُ مِنَ الْفِيءِ وَ غَيْرِهِ . وَ جَمَعُهَا طُعْمٌ .
وَ الطُّعْمَةُ بالكسر وَ الضم : وَجْهُ الْمِكْسَبِ . يُقَالُ هُوَ طَيِّبُ الطُّعْمَةِ وَ خَبِيثُ الطُّعْمَةِ وَ هِيَ بِالْكَسْرِ خَاصَّةٌ حَالَةُ الْأَكْلِ^(١) .

شرح الحديث :

قوله: «طُعْمَةٌ» بضم الطاء وسكون العين أي مأكلة و المراد الفيء و نحوه.
قوله: « فَهِيَ لِلَّذِي يَقُومُ مِنْ بَعْدِهِ » أي بالخلافة، أي: يعمل الخليفة فيها ما كان النبي صلى الله عليه و سلم يعمل، لا أنها تكون له ملكاً^(٢) .

و أنه هو الذي يقوم بها كما كان يقوم بها رسول الله صلى الله عليه وسلم، يعني: أنه ينفق على نفسه منها، و كذلك ينفق منها على أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، و يصرف الباقي في مصالح المسلمين .

وللشافعي في الطعمة قولان: أحدهما: أنها للمقاتلة يقسم كلها فيهم، لأن النبي صلى الله عليه وسلم إنما كان يأخذها لما له من الرعب، و الهيبة في قلب العدو ، و المقاتلة هم القائمون مقامه في إرهاب العدو و إخافتهم. و القول الثاني: أنها لمصالح المسلمين، و يبدأ بالمقاتلة أولاً يعطون منها كفايتهم، ثم بالأهم فالأهم من المصالح، لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأخذها لفضيلته التي خصه الله تعالى بها، و ليس لأحد من الأئمة تلك الفضيلة ، كما كان له الصفي من الغنيمة و هو

وَسَلَّمَ، وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ وَالْمُظَنُّونَ بِهَا، وَاللَّائِقُ بِأَمْرِهَا وَسَيَادَتِهَا وَعِلْمِهَا وَدِينِهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَلَكِنِهَا سَأَلْتُهُ بَعْدَ هَذَا أَنْ يُجْعَلَ زَوْجُهَا نَازِراً عَلَى هَذِهِ الصَّدَقَةِ، فَلَمْ يُجِبْهَا إِلَى ذَلِكَ لِمَا قَدَمْنَاهُ، فَتَعَبْتُ عَلَيْهِ بِسَبَبِ ذَلِكَ، وَهِيَ امْرَأَةٌ مِنْ بَنَاتِ آدَمَ، تَأْسَفُ كَمَا يَأْسَفُنَّ، وَلَيْسَتْ بِوَاجِبَةِ الْعَصْمَةِ مَعَ وَجُودِ نَصِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمُخَالَفَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ تَرْضَى فَاطِمَةَ وَتَلَايْنَهَا قَبْلَ مَوْتِهَا، فَرَضِيَتْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. فإِسْنَادُ هَذَا الْحَدِيثِ حَسَنٌ، عَلَى مَا حَقَّقَهُ شُعَيْبُ الأَرْنَؤُوطُ وَ زَمَلَانَةُ عَلَى مَسْنَدِ الإِمَامِ أَحْمَدَ: ط. ١، ج ١ ص ١ الى ٨١. رقم الحديث: ١٤ .

(١) ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر: د. ط، ج ٣ ص ٢٨٢ .

(٢) العظيم آبادي : عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم : كتاب الخراج و الفيء و الإمارة، باب في صفايا رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأموال، ط. ٢، ج ٨ ص ١٣٨ .

أن يصطفي من رأس الغنيمة قبل أن تخمس شيئاً: عبداً، أو جارية، أو فرساً، أو سيفاً أو غيرها، و ليس ذلك لأحد من الأئمة^(١).

مايستفاد من الحديث :

١- إن الفيء و غيره بيد ولي الأمر بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم، و هو الذي يقوم به كما كان يقوم به رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٢- يجب على الإنسان أن يطلب حقه ، من أي شخص كان .

٣- الحديث حجة لمن ذهب إلى أن أربعة أخماس الفيء بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم للأئمة بعده^(٢).

الحديث الثالث عشر:

٢- قال الترمذي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَتْ فَاطِمَةُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَتْ: مَنْ يَرِثُكَ؟ قَالَ: أَهْلِي، وَ وُلْدِي، قَالَتْ: فَمَا لِي لَا أَرِثُ أَبِي؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: « لَا نُورَثُ »، وَ لَكِنِّي أَعُولُ مَنْ كَانَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُولُهُ، وَ أَنْفِقُ عَلَى مَنْ كَانَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنْفِقُ عَلَيْهِ^(٣).

(١) البغوي: شرح السنة: كتاب السَّيْرِ وَالْجِهَادِ، بَابُ حُكْمِ الْفَيْءِ . ط. ٢، ج ١١ ص ١٣٦.

(٢) الخطابي: معالم السنن: كتاب الإمارة والفيء، باب بيان مواضع قسم الخمس، ط. ١، ج ٣ ص ٢٠.

(٣) أخرجه الترمذي: السنن: كتاب السَّيْرِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَابُ مَا جَاءَ فِي تَرِكَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ط. ٢، ج ٤ ص ١٥٧، رقم الحديث: ١٦٠٨. وأبو سلمة - وهو ابن عبد الرحمن بن عوف - لم يدرك أبا بكر، لكن الحديث موصولاً برقم (٧٩) من مسند أحمد عن أبي سلمة، عن أبي هريرة . و إسناده حسن. محمد بن عمرو : هو ابن علقمة بن وقاص حديثه ينحط عن رتبة الصحيح، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجه الترمذي (١٦٠٩) ، والبخاري (٢٦) ، والمرزوقي (٥٤) من طرق عن عبد الوهَّاب بن عطاء، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٦٠٨) ، وفي " الشمائل " (٤٠٠) ، والبخاري (٢٥) من طريق حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، به. لم يذكر فيه عمر بن الخطاب. قال الترمذي : حديث حسن غريب من هذا الوجه .

فهذا الحديث صحيح لغيره، على ما حققه شعيب الأرنؤوط و زملائه على مسند الإمام أحمد: ط. ١، ج ١ ص ١ الي ٨١. رقم الحديث: ٦٠ .

و قال الترمذي : و في الباب عن عمر، و طلحة، و الزبير، و عبد الرحمن بن عوف، و سعد، و عائشة و حديث أبي هريرة حديث حسن غريب من هذا الوجه إنما أسنده حماد بن سلمة، و عبد الوهاب بن عطاء، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة و سألت محمداً عن هذا الحديث، فقال: لا أعلم أحداً رواه عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، إلا حماد بن سلمة. و قد رواه عبد الوهاب بن عطاء، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة نحو رواية حماد بن سلمة.

شرح غريب الحديث :

أَعْوَلُ : «عول» في حديث النفقة « و ابدأ بمن تعول» أي بمن تمون و تلزمك نفقته من عيالك فإن فضل شيء فليكن للأجانب. يقال: عال الرجل عياله يعولهم إذا قام بما يحتاجون إليه من قوت و كسوة و غيرهما. و قال الكسائي: يقال: عال الرجل يعول إذا كثر عياله. و اللغة الجيدة : أعال يعيل^(١).

شرح الحديث :

قوله: « لا نورث » بفتح الراء و يصح الكسر و حكمته أنهم كالأباء للأمة فمالهم لكلهم، أو لئلا يظن بهم الرغبة في الدنيا لوراثتهم. و أنه الحق بدليل أن علياً لم يغير الأمر حين استخلف^(٢). و قال أبو بكر رضي الله عنه : و إني و الله، لا أدع أمراً رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنعه فيه إلا صنعته، إني أخشى إن تركت شيئاً من أمره أن أزيغ^(٣).

مايستفاد من الحديث :

١- إن الأنبياء لا يورثون، و أموالهم بعد وفاتهم صدقة .

(١) ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر : د. ط، ج ٣ ص ٦٠٧ .

(٢) المباركفوري : تحفة الأحوذى : في أبواب السير، باب ما جاء في تركة النبي صلى الله عليه وسلم : د. ط. ج ٥ ص ١٩٢ .

(٣) أبو المظفر عون الدين : الإفصاح عن معاني الصحاح : في مسند أبي بكر الصديق رضي الله عنه، الحديث السادس: قوله صلى الله عليه وسلم: لا نورث، د. ط، ج ١ ص ٦٩ .

٢- إن فاطمة قد طلبت ميراث أبيها فأجابها أبو بكر الصديق رضي الله عنه بما سمع من النبي صلى الله عليه وسلم .

٣- إن أبا بكر رضي الله عنه ذكر مقصوده بأن يفعل في المال ما فعل فيه النبي صلى الله عليه وسلم، و أن يضعه في المواضع التي وضعه صلى الله عليه وسلم فيها، و رأى أن ذلك أهم .

الحديث الرابع عشر :

٣- و قال الترمذي : حَدَّثَنَا بِذَلِكَ عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ فَاطِمَةَ جَاءَتْ أَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، تَسْأَلُ مِيرَاثَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَا : سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِيَّيَّيْ لَا أُورِثُ »، قَالَتْ : وَ اللَّهُ لَا أَكَلِّمُكُمَا أَبَدًا، فَمَاتَتْ وَلَا تُكَلِّمُهُمَا^(١).

قال علي بن عيسى معنى « لَا أَكَلِّمُكُمَا »: تعني في هذا الميراث أبدا أنتما صادقان و قد روي هذا الحديث من غير وجه عن أبي بكر الصديق عن النبي صلى الله عليه وسلم.

شرح الحديث :

إن فاطمة رضي الله عنه طلبت بعد وفاة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ميراث أبيها، وذهبت إلى أبي بكر و عمر، لأخذ ميراثها، و لكن أبا بكر و عمر قالوا : إِنَّا سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِيَّيَّيْ لَا أُورِثُ »^(٢).

فلم يعطها أبوبكر و لا عمر ميراث أبيها، لهذا الحديث المذكور، و للأحاديث التي رويت في هذا الباب.

(١) أخرجه الترمذي : السنن : كتاب السَّيْرِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَابُ مَا جَاءَ فِي تَرْكَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ط. ٢، ج ٤ ص ١٥٧، رقم الحديث : ١٦٠٩.

(٢) أخرجه الترمذي : السنن : كتاب السَّيْرِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَابُ مَا جَاءَ فِي تَرْكَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ط. ٢، ج ٤ ص ١٥٧، رقم الحديث : ١٦٠٩.

مايستفاد من الحديث :

- ١- تجوز مطالبة الحق من أي شخص كان .
- ٢- قبول الحق و لو كان بخلاف الميل .
- ٣- إن الإنبياء لا يورثون، و أموالهم بعد وفاتهم صدقة .

الحديث الخامس عشر :

١- قال أبو داود : حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ خَرِشَةَ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ دُوَيْبٍ، أَنَّهُ قَالَ: جَاءَتِ الْجَدَّةُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا ؟ فَقَالَ: مَا لَكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى شَيْءٌ، وَمَا عَلِمْتُ لَكَ فِي سُنَّةِ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا، فَارْجِعِي حَتَّى أَسْأَلَ النَّاسَ، فَسَأَلَ النَّاسَ، فَقَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ، «حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَاهَا السُّدُسَ» ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : هَلْ مَعَكَ غَيْرُكَ ؟ فَقَامَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، فَقَالَ: مِثْلَ مَا قَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ ، فَأَنْفَذَهُ لَهَا أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ جَاءَتِ الْجَدَّةُ الْأُخْرَى إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا، فَقَالَ : « مَا لَكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى شَيْءٌ، وَ مَا كَانَ الْقَضَاءُ الَّذِي قُضِيَ بِهِ إِلَّا لِعَيْرِكَ، وَ مَا أَنَا بِزَائِدٍ فِي الْفَرَائِضِ، وَ لَكِنَّ هُوَ ذَلِكَ السُّدُسُ، فَإِنْ اجْتَمَعْتُمَا فِيهِ فَهُوَ بَيْنَكُمَا، وَأَيَّتُكُمَا خَلَّتْ بِهِ فَهُوَ لَهَا » ^(١) . واللفظ لأبي داود

(١) أخرجه أبو داود: السنن: كتاب الفرائض، باب في الجدّة، ط. ١، ج ٤ ص ٥٢١، رقم الحديث: ٢٨٩٤. والترمذي:

السنن: كتاب الفرائض عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في ميراث الجدّة، ط. ٢، ج ٤ ص ٤١٩ و ٤٢٠، رقم الحديث: ٢١٠٠ و ٢١٠١، و قال: و في الباب عن بُرَيْدَةَ، وَ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَ هُوَ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

وابن ماجه: السنن: كتاب الفرائض، باب ميراث الجدّة، ط. ١، ج ٤ ص ٢٦، رقم الحديث: ٢٧٢٤.

وهذا إسناد رجاله ثقات لكن قبيصة بن ذؤيب لم يشهد القصة فلم يثبت سماعه من أبي بكر، لكنه تابعي كبير، ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، وجل روايته عن الصحابة، فلعله سمعه من محمد بن مسلمة أو المغيرة بن شعبة أو صحابي غيرها، وقد صححه ابن حبان، وقال الحافظ في "التلخيص" ٨٢ / ٣: إسناده صحيح لثقة رجاله، إلا أن صورته مرسل. ورواية مالك أصح من رواية يونس بن يزيد لأن الزهري لم يسمعه من قبيصة كما قال النسائي بإثر الحديث (٦٣٠٨).

شرح الحديث :

إن أبا بكر رضي الله عنه حين جاءت إليه هذه الجدة و تسأل ميراثها، و لم يجد أبوبكر رضي الله عنه ميراثها في كتاب الله، و لا من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فيما سمع منه صلى الله عليه وسلم، فلم يقل لها إنك لا ترث، بل قال:ارجعي و اصبري حتى أسأل الناس، فاستشار أصحابه، و سأهم، و حكم لها بالسدس .

و قوله : «جاءت الجدة إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه تسأله ميراثها» يحتمل أن يكون المعنى: تسأله الحكم لها، و يحتمل أن يكون: تسأله بمعنى تستفتيه في مسألتها.

و قوله:«ما لك في كتاب الله شيء و ما علمت لك في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً» إخبار منه بعدم النص من الكتاب و السنة في حكمها؛ لأنهما المقدمان في طلب الأحكام.

و قوله: «فارجعي حتى أسأل الناس» يحتمل أن يكون سأهم عن النص لتجويزه في أن يكون عندهم في ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم ما لم يحضره.

وقوله:« فقال المغيرة بن شعبة حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطها السدس» قول مجمل إلا أن يكون معناه فرض للوارثة من الجدات إذا لم تحجب السدس فرضاً لا زيادة عليه ولا ينقص منه إلا بالعول فيكون ذلك عاماً في الجدات إلا ما خصه الدليل، وذلك بأن سأل أبو بكر عن الجدة فأجابه بذلك المغيرة و يكون معنى أعطها السدس أي فرض لها السدس و يحتمل أن يكون أبو بكر إنما سأل عن الجدة التي عادت تسأله من عرف حالها و أي الجدات هي فقال المغيرة أعطها رسول الله صلى الله عليه وسلم السدس يعني تلك الجدة دون غيرها من الجدات و قول عمر بعد هذا «وما

وأخرجه أبو داود (٢٨٩٤)، والترمذي (٢٢٣٣)، والنسائي في "الكبرى" (٦٣١٢) من طريق مالك بن أنس، بهذا الإسناد. وأخرجه الترمذي (٢٢٣٢) والنسائي في "الكبرى" (٦٣١١) من طريق سفيان ابن عيينة، عن الزهري، عن رجل، عن قبيصة، وقال مرة: عن الزهري، عن قبيصة. كذا عند الترمذي.

وأخرجه النسائي في "الكبرى" (٦٣٠٥ - ٦٣١٠) من طرق عن الزهري، عن قبيصة وصرح الزهري في الرواية (٦٣٠٥) -وهي من طريق صالح بن كيسان عنه- بسماعه من قبيصة. ونقل المزي في "التحفة" (١١٢٣٢) عن النسائي قوله: حديث صالح خطأ، والزهري لم يسمعه من قبيصة. وهو في مسند أحمد (١٧٩٧٨) و (١٧٩٨٠)، و"صحيح ابن حبان" (٦٠٣١). وله شواهد عن عدة من الصحابة ذكرناها في "المسند" فراجعها هناك، وهي وإن كان في أسانيدنا مقال، باجتماعها يحضل للحديث قوة. فهذا الحديث صحيح لغيره، على ما حققه شعيب الأرنؤوط و زملائه على سنن ابن ماجه.

كان القضاء الذي قضى به إلا لغيرك» يحتتمل أن يريد أن الجدة التي كانت بسبب سؤال أبي بكر الناس، أو بسبب قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم للجدات بالسدس غير المرأة التي أتت عمر بعد ذلك و يحتتمل أن يريد به غير هذا النوع من الجدات.

و قول أبي بكر للمغيرة لما أخبره بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك هل معك غيرك؟ على معنى الثبوت و طلب تقوية غلبة الظن لا على معنى رد حديثه.

و ذهب مالك : إلى أنه لا يرث من الجدات إلا اثنتان: أم الأم و أم الأب و أمهاتهما و إن علون و به قال أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث.

و روي عن الشافعي: أنه يرث من الجدات ثلاث الجدات المتقدمتان و أم أبي الأب، و هو قول ابن مسعود و به قال أبو حنيفة و الأوزاعي.

و روي عن ابن عباس توريث أربع جدات المتقدمات و أم أبي الأم و به قال ابن سيرين و عطاء، و الدليل على منع توريث أم أبي الأب و أم أبي الأم ما روي عن عمر في هذا الحديث للجدة الأخرى و ما أنا بزائد في الفرائض و لكنه ذلك السدس، فإن اجتمعتما فهو بينكما و أيتكما خلت به فهو لها، فجعله لهما عند اجتماعهما، و إن لم يوجد في الفريضة إلا إحداها فهو لها دون غيرها من الجدات، و أبو حنيفة يجعله لها و لأم أبي الأب و إذا انفردت به إحداها لم يكن لها؛ و لأن أم أب الأب تشاركها فيه و هذا قول عمر^(١).

مايستفاد من الحديث :

- ١- طلب الحكم في الحق قبل مطالبة الحق .
- ٢- إن العالم اذا سئل عن مسألة ، لا بد أن يحكم فيها بكتاب الله، فإن لم يجد في كتاب الله ففي سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، و إن لم يجد في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فله أن يجتهد.

(١) أبو الوليد الباجي : المنتقى شرح الموطأ: كتاب الفرائض، ميراث الجدَّة : ط . ٢، ج ٣ ص ١٥٨.

- ٣- على ولي الأمر أن يستشار أهل الحل و العقد، حتى يظهر له الحق و الصواب.
- ٤- إن أبا بكر أعطى الجدة السدس، حين يسمع الحديث من المغيرة ابن شعبة، و محمد بن مسلّمَة.
و عمل به عمر كذلك.

المبحث الثالث: مرويات أبي بكر الصديق رضي الله عنه في الفتن و الأمر بالمعروف و النهي
عن المنكر و الحدود و تحته ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : في الفتن، وفيه حديث واحد :

الحديث السادس عشر :

١- قال الترمذي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا
سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ الْمَغِيرَةَ بْنِ سُبَيْعٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ
قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الدَّجَالُ يُخْرَجُ مِنْ أَرْضِ الْمَشْرِقِ يُقَالُ هَذَا:
خُرَاسَانُ، يَتَّبِعُهُ أَقْوَامٌ كَأَنَّ وُجُوهُهُمْ الْمِجَانُ الْمَطْرَقَةُ»^(١).

قال أبو عيسى و في الباب عن أبي هريرة و عائشة وهذا حديث حسن غريب و قد رواه عبد الله بن
شاذب و غير واحد عن أبي التياح ولا نعرفه إلا من حديث أبي التياح.

شرح غريب الحديث :

الدَّجَالُ: الخداع والملبس عليك أمرك. وأصل الدجل: الخلط. يقال: دجل إذا لبس وموّه.

(١) أخرجه الترمذي : السنن : أبواب الفتن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء من أين يخرج الدجال، ط. ٢،
ج ٤ ص ٥٠٩، رقم الحديث: ٢٢٣٧. {حكم الألباني} صحيح. و ابن ماجه : السنن : كتاب الفتن، باب فتنة الدجال و
خروج عيسى ابن مريم و خروج يأجوج و مأجوج، ط. ١، ج ٥ ص ١٨٨، رقم الحديث : ٤٠٧٢ .
رجاله ثقات رجال الشيخين غير المغيرة بن سبيع، فقد روى له الترمذي والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة. روح: هو ابن عبادة، وابن
أبي عروبة: هو سعيد، وحديث روح عنه صالح فيما نقله الحافظ ابن رجب في شرح علل الترمذي ٢ / ٥٦٦ عن الإمام أحمد،
وقد روى له الشيخان من طريق روح عنه في صحيحيهما. وقد تويع، وأبو التياح: هو يزيد بن حميد الضبعي، وعمرو بن حريث:
هو ابن عمرو القرشي المخزومي، صحابي صغير.
وأخرجه عبد بن حميد (٤) ، والبخاري (٤٨) ، والمرزوقي (٥٧) ، وأبو يعلى (٣٣) من طرق عن روح، بهذا الإسناد. قال الترمذي :
حسن غريب.

والبخاري (٤٦) و (٤٧) ، والمرزوقي (٥٨) و (٥٩) ، وأبو يعلى (٣٤) و (٣٥) و (٣٦) من طريق عبد الله بن شاذب، عن أبي
التياح، به.

فإسناد هذا الحديث صحيح، حسب ما حققه تحقيق شعيب الأرنؤوط و زملائه على مسند الإمام أحمد: ط. ١، ج ١ ص ١١
٨١. رقم الحديث: ٣٣ و ١٢٠٣.

الدجالون: أي الكذابون. و قد تكرر ذكر الدجال في الحديث و هو الذي يظهر في آخر الزمان يدعي الألوهية. و فعال من أبنية المبالغة: أي يكثر منه الكذب و التلبيس .
المِحَانُّ: المِحَنُّ : و الجمع المِحَانُّ و زان ذَوَابِّ : و هو التُّرْسُ و التُّرْسَةُ .

المِطْرَقَةُ : المِحَانُّ المِطْرَقَةُ : أي التُّرْسُ الَّتِي أُلبِستِ العَقَبُ شيئاً فوقَ شيءٍ . و منه طَارَقَ النَّعْلَ إذا صَيَّرَهَا طَاقاً فوقَ طَاقٍ و رَكَّبَ بعضها فوقَ بعض . و رواه بعضهم بتشديد الراء للتكثير . و الأول أشهر^(١).

و المِحَانُّ المِطْرَقَةُ : هي التُّرْسُ التي يُطْرَقُ بعضها على بعض، أي : يركَّب بعضها فوق بعض، يعني أنها عريضة .

شرح الحديث :

إن الدجال يخرج من خراسان و هي بلاد معروفة، و هو من أكبر الفتن الذي حذر كل من الأنبياء أمته منه، و خروجه من علامات الساعة، و له قوة لم ير الإنسان مثلها، و ليس من بلد و لا قرية و لا مكان من الأرض غير مكة و المدينة و بيت المقدس إلا يطأه الدجال ، كما قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيَطُرُهُ الدَّجَالُ، إِلَّا مَكَّةَ، وَالمَدِينَةَ، لَيْسَ لَهُ مِنْ نِقَائِمَا نَقَبٍ، إِلَّا عَلَيْهِ المَلَائِكَةُ صَافِينَ يَخْرُسُونَهَا، ثُمَّ تَرْجُفُ المَدِينَةُ بِأَهْلِهَا ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ، فَيُخْرِجُ اللهُ كُلَّ كَافِرٍ وَ مُنَافِقٍ^(٢)» .

و الذين لا يخرجون من المدينة و مكة ، هم المؤمنون الذين في أمن تام من الدجال و شره. و أما بيت المقدس (إيلياء) : ففيها المجاهدون الذين يدافعون عن بيت المقدس، و عن حريم الإسلام و

(١) ابن الأثير: في النهاية في غريب الحديث والأثر: د. ط، ج ٢ ص ٢١٩، و ج ٣ ص ٢٧٠، و ج ٤ ص ٦٢٥ .
(٢) أخرجه البخاري: في صحيحه: كتاب فضائل المدينة، باب: لا يدخل الدجال المدينة، ط. ١، ج ٣ ص ٢٢، رقم الحديث: ١٨٨١. و مسلم: في صحيحه: كتاب الفتن وأشرار الساعة، باب قصة الجساسة، د. ط، ج ٤ ص ٢٢٦٥، رقم الحديث: ٢٩٤٣.

يجاهدون لإعلاء كلمة الله، المانعون عن أهل الاسلام صولة أعداء الله، و يمنعون من أن يدخل الدجال إلى بيت المقدس، فيحاصرهم الدجال في بيت المقدس (إلياء) (١).

و من الناس في غير هذه البلاد (المكة و المدينة و بيت المقدس) يفرّون بدينهم من الدجال و فتنته و شره الي الجبال، كما قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيَفِرَّنَّ النَّاسُ مِنَ الدَّجَالِ فِي الْجِبَالِ^٢». أي يفرّون بدينهم من الدجال و فتنته إلى شغف الجبال و مواقع القطر، حتى لا يصل إليهم يد هذا الطاغية.

و يتبعه أقوام كثيرون :

ومن الذين يتبعونه يهود إصبهان وهم سبعون ألفاً كما: قَالَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « يَتَّبِعُ الدَّجَالُ مِنْ يَهُودِ أَصْبَهَانَ، سَبْعُونَ أَلْفًا عَلَيْهِمُ الطَّيَالِسَةُ^(٣)».

و كذلك يتبعه أقوام وجوههم عريضة و وجناتهم مرتفعة، و يتبعه النساء كذلك.

و قوله: « كَأَنَّ وُجُوهُهُمُ الْمَجَانُّ »: بفتح الميم و تشديد النون جمع المجن بكسر الميم، و هو الترس.

و قوله: « الْمَطْرَقَةُ »: بضم الميم و سكون الطاء على ما في أصل السيد و أكثر النسخ.

و قال السيوطي: روي بتشديد الراء وتخفيفها فهي مفعولة من أطرقه أو طرقه أي: جعل الطراق على وجه الترس، و الطراق بكسر الطاء الجلد الذي يقطع على مقدار الترس، فيلصق على ظهره، و المعنى أن وجوههم عريضة، و وجناتهم مرتفعة كالجنّة، و هذا الوصف إنما يوجد في طائفة الترك و الأريك

(١) أنظر : المستدرك على الصحيحين: للحاكم : ط. ١، ج ٤ ص ٥٧٤، رقم الحديث: ٨٦١٢ . و قال الذهبي : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ إِسْنَادٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ ، وَمَنْ يُخْرِجَاهُ ."

(٢) أخرجه مسلم: في صحيحه: كتاب الْفِتَنِ وَأَشْرَاطِ السَّاعَةِ، بَابٌ فِي بَقِيَّةٍ مِنْ أَحَادِيثِ الدَّجَالِ، د. ط، ج ٤ ص ٢٢٦٦، رقم الحديث : ٢٩٤٥ .

(٣) أخرجه مسلم: في صحيحه: كتاب الْفِتَنِ وَأَشْرَاطِ السَّاعَةِ، بَابٌ فِي بَقِيَّةٍ مِنْ أَحَادِيثِ الدَّجَالِ، د. ط، ج ٤ ص ٢٢٦٦، رقم الحديث: ٢٩٤٤ .

ماوراء النهر، و لعلهم يأتون إلى الدجال في خراسان، كما يشير إليه قوله: يتبعه، أو يكونون حينئذ موجودين في خراسان^(١).

مايستفاد من الحديث :

١- إن الدجال أكبر فتنة على أهل الأرض .

٢- إن الدجال يخرج من أرض بالمشرق يقال لها خراسان .

٣-الذين يتبعون الدجال، هم يهود أصفهان (بلد بإيران) و هم سبعون ألفاً عليهم الطيالسة. و كذلك يتبعه أناس و أقوام غير اليهود، وجوههم عريضة و وجناتهم مرتفعة.

المطلب الثاني: في الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر و فيه أحاديث :

الحديث السابع عشر :

١-قال أبو داود: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، عَنْ خَالِدِ، ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، الْمَعْنَى، عَنْ إِسْمَاعِيلِ، عَنْ قَيْسٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: بَعَدَ أَنْ حَمِدَ اللَّهُ، وَأَتْنَى عَلَيْهِ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ تَقْرَأُونَ هَذِهِ الْآيَةَ، وَ تَضَعُونَهَا عَلَى غَيْرِ مَوَاضِعِهَا: ﴿قَالَ تَعَالَى: ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسِكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن صَلَّى إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ﴾^(٢) قَالَ: عَنْ خَالِدِ، وَإِنَّا سَمِعْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ، أَوْشَكَ أَنْ يُعَمَّهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ» وَ قَالَ عَمْرُو: عَنْ هُشَيْمِ، وَ إِلَيَّ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا مِنْ قَوْمٍ يُعْمَلُ فِيهِمْ بِالْمَعَاصِي، ثُمَّ يَقْدِرُونَ عَلَى أَنْ يُعَيَّرُوا، ثُمَّ لَا يُعَيَّرُوا، إِلَّا يُوشِكُ أَنْ يُعَمَّهُمُ اللَّهُ مِنْهُ بِعِقَابٍ^(٣)» .

(١) الملا القاري : مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح : كتاب الفتن ،باب العلامات بين يدي الساعة و ذكر

الدجال :ط. ١، ج ٨ ص ٣٤٨٠.

(٢) سورة المائدة: ١٠٥ .

(٣) أخرجه أبو داود: السنن : كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي، ط. ١، ج ٦ ص ٣٩٣، رقم الحديث: ٤٣٣٨ . والترمذي:

السنن : كتاب الفتن عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَابُ مَا جَاءَ فِي نُزُولِ الْعَذَابِ إِذَا لَمْ يُعَيَّرِ الْمُنْكَرُ، ط. ٢، ج ٤ ص ٤٦٧، رقم الحديث: ٢١٦٨، و أيضاً في كتاب تفسير القرآن عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَابُ : وَ مِنْ سُورَةِ

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَ رَوَاهُ كَمَا قَالَ خَالِدٌ أَبُو أُسَامَةَ: وَ جَمَاعَةٌ، وَ قَالَ شُعْبَةُ فِيهِ: «مَا مِنْ قَوْمٍ يُعْمَلُ فِيهِمْ بِالْمَعَاصِي هُمْ أَكْثَرُ مِمَّنْ يَعْمَلُهُ».

شرح غريب الحديث :

«عَلَيْكُمْ» : عليكم بكذا: أي أفعلوه و هو اسم الفعل بمعنى خُذْ^(١) .

شرح الحديث:

الحديث يشير الى أن بعض الناس يفهمون من الكتاب و السنة فهماً و معنى غير ما أراده الله و رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، و لا بد من عالم راسخ رباني أن يبين للناس ما نزل الله من الكتاب و ما بين رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من كتاب الله، لئلا يعملون على خلاف كتاب الله و لا سنة رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

و إذا رأى الناس قوماً أو شخصاً يعمل منكراً، فعليهم إن كانوا قادرين أن يتصدوا للذين يعملون المنكر، و يغيرونه، حتى لا يعمهم عذاب الله و سخطه و عقابه، كما قَالَ تَعَالَى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾^(٢).

المائدة، ط. ٢، ج ٥ ص ٢٥٦، رقم الحديث: ٣٠٥٧، وقال: « هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَ قَدْ رَوَاهُ غَيْرٌ وَاحِدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، نَحْوُ هَذَا الْحَدِيثِ مَرْفُوعًا » وَ رَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلِ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، « قَوْلُهُ وَ لَمْ يَرْفَعُوهُ »، وابن ماجه: في السنن: كتاب الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ط. ١، ج ٥ ص ١٣٩، رقم الحديث: ٤٠٠٥. واللفظ عنده: « إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْمُنْكَرَ لَا يُعَيِّرُونَهُ، أَوْ شَكَ أَنْ يَعْمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابِهِ ».

قيس: هو ابن أبي حازم. و أخرجه ابن أبي شيبة ١٥ / ١٧٤ - ١٧٥، وعنه المروزي في مسند أبي بكر (٨٨) عن عبد الله بن نمير، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٣)، ، و المروزي (٨٦) و (٨٧)، و البزار (٦٥)، و أبو يعلى (١٣٢)، و ابن حبان (٣٠٤) من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، به.

فإسناد هذا الحديث صحيح حسب ما حققه شعيب الأرنؤوط وزملائه على مسند الإمام أحمد: ط. ١، ج ١ ص ١ الى ٨٢. رقم الحديث: ١ و ١٦ و ٢٩ و ٣٠ و ٥٣ .

(١) ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر: د. ط، ج ٣ ص ٥٦٤ .

(٢) سورة الانفال: ٢٥ .

وَعَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْهَلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْحَبْتُ»^(١).

قوله: «تقرؤون هذه الآية» أي ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾^(٢).
«و تضعونها» أي الآية «على غير مواضعها».

و معني الآية: أي الزموا حفظ أنفسكم عن المعاصي فإذا حفظتم أنفسكم لم يضركم إذا عجزتم عن الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر ضلال من ضل بارتكاب المناهي إذا اهتديتم إلى اجتنابها و أنكم تقرؤون هذه الآية و تجرون على عمومها و تمتنعون عن الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر مطلقاً و ليس كذلك «يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم» انتصب أنفسكم بعلبيكم و هو من أسماء الأفعال أي الزموا إصلاح أنفسكم و احفظوها عن المعاصي، و الكاف و الميم (كم) في عليكم في موضع جر لأن اسم الفعل هو الجار و المجرور لا على وحدها «لا يضركم من ضل إذا اهتديتم» أي فإذا ألزمتهم إصلاح أنفسكم و حفظتموها لم يضركم.

فإني «سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إن الناس» أي المطيقين لإزالة المنكر مع سلامة العافية «إذا رأوا الظالم» أي علموا ظلمه و فسقه و عصيانه «فلم يأخذوا على يديه» أي لم يكفوه عن الظلم بقول أو فعل أي لم يمنعوه عن ظلمه مع القدرة على منعه «أو شك» بفتح الهمزة والشين أي قارب أو أسرع «أن يعمهم الله بعقاب منه» أن يعمهم الله بعقاب منه أي بنوع من العذاب، إما في الدنيا أو الآخرة أو فيهما لتضييع فرض الله بلا عذر.

قال أبو عبيدة: خاف الصديق أن يتأول الناس الآية غير تأويلها فيدعوهم إلى ترك الأمر بالمعروف فأعلمهم أنها ليست كذلك و أن الذي أذن في الإمساك عن تغييره عن المنكر هو الشرك الذي ينطق به المعاهدون من أجل أنهم يتدينون به و قد صولحوا عليه فأما الفسوق و العصيان و الريب من أهل الإسلام فلا يدخل فيه^(٣).

(١) أخرجه مسلم: في صحيحه: كتاب الفتن وأشرط الساعة، باب اقتراب الفتن وفتح رذم يأجوج ومأجوج: د. ط، ج ٤ ص ٢٢٠٧، رقم الحديث: ٢٨٨٠.

(٢) سورة المائدة: ١٠٥.

(٣) المباركفوري: تحفة الأحمدي: في كتاب الفتن (باب ما جاء في نزول العذاب إذا لم يغير المنكر): د. ط، ج ٦ ص ٣٢٤. مع بعض التصرف.

و إذا كان كذلك فما كلف به الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر فإذا فعله و لم يمتثل المخاطب فلا عتب بعد ذلك على الفاعل لكونه أدى ما عليه. أما إذا كان الذين لا يعملون المعاصي أكثر من الذين يعملونها فلم يمنعوا عنها عمهم العذاب. لأنهم كانوا قادرين على تغيير المنكر غالباً و لكن لم يغيروه، فتركهم له رضى به^(١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية^(٢) رحمه الله :

قوله تعالى علواً كبيراً: ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ﴾^(٣). لا يقتضي ترك الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر لا نهياً و لا إذناً كما في حديث الباب.

و كذلك في حديث أبي ثعلبة الخشني مرفوعاً في تأويلها « حَتَّى إِذَا رَأَيْتَ شُحًّا مُطَاعًا، وَ هَوًى مُتَّبَعًا، وَ دُنْيَا مُؤْتَرَةً، وَ إِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ، وَ رَأَيْتَ أَمْرًا لَا يَدَانَ لَكَ بِهِ، فَعَلَيْكَ خَوْضَةً نَفْسِكَ،^(٤) » و هذا يفسره حديث أبي سعيد في مسلم : « مَن رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيَعْبِرْهُ بِيَدِهِ، فَإِن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَ ذَلِكَ أَوْضَعُ الْإِيمَانِ »^(٥).

فإذا قوي أهل الفجور حتى لا يبقى لهم إصغاء إلى البر؛ بل يؤذون الناهي لغلبة الشح و الهوى و العجب سقط التغيير باللسان في هذه الحال و بقي بالقلب.

و قال: ﴿لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ﴾ و إنما يتم الاهتداء إذا أطيع الله و أدى الواجب من الأمر و النهي و غيرها؛ و لكن في الآية فوائد عظيمة :

أحدها : ألا يخاف المؤمن من الكفار و المنافقين فإنهم لن يضروه إذا كان مهتدياً.

(١) العظيم آبادي : عون المعبود : في كتاب الملاحم ، باب الأمر والنهي : ط . ٢ ، ج ١١ ص ٣٢٨ .

(٢) تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، المتوفى: ٧٢٨هـ).

(٣) سورة المائدة : ١٠٥ .

(٤) أخرجه أبوداود : في السنن : كتاب الملاحم ، باب الأمر والنهي ، ط . ١ ، ج ٦ ص ٣٩٦ ، رقم الحديث : ٤٣٤١ . حديث حسن على ما حققه شعيب الأرنؤوط و زملائه على سنن أبي داود . و الترمذي : في السنن : أبواب تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، باب : ومن سورة المائدة ، ط . ٢ ، ج ٥ ص ٢٥٧ ، رقم الحديث : ٣٠٥٨ . وقال : هذا حديث حسن غريب . وابن ماجه : في السنن : أبواب الفتن باب قَوْلِهِ : ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ﴾ . ط . ١ ، ج ٥ ص ١٤٦ ، رقم الحديث : ٤٠١٤ .

(٥) أخرجه مسلم : في صحيحه : كتاب الإيمان ، باب بيان كَوْنِ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ مِنَ الْإِيمَانِ ، وَأَنَّ الْإِيمَانَ يَرِيدُ وَيَنْقُصُ ، وَأَنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاجِبَانِ : د . ط ، ج ١ ص ٦٩ ، رقم الحديث : ٤٩ .

الثاني : ألا يحزن عليهم و لا يجزع عليهم فإن معاصيهم لا تضره إذا اهتدى .
 الثالث : ألا يركن إليهم و لا يمد عينه إلى ما أوتوه من السلطان و المال والشهوات .
 الرابع : ألا يعتدي على أهل المعاصي بزيادة على المشروع في بغضهم أو ذمهم أو نهيهم أو هجرهم أو عقوبتهم؛ بل يقال لمن اعتدى عليهم عليك نفسك لا يضرك من ضل إذا اهتديت .
 الخامس : أن يقوم بالأمر والنهي على الوجه المشروع من العلم والرفق والصبر و حسن القصد و سلوك السبيل القصد فإن ذلك داخل في قوله : ﴿ عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ ﴾ و في قوله : ﴿ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ ﴾^(١) .
 و قال النووي رحمه الله: و أما قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿ عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ ﴾^(٢) . فليس مخالفاً لمن ذهب إلى وجوب الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر لأن المذهب الصحيح عند المحققين في معنى الآية أنكم إذا فعلتم ما كلفتم به فلا يضركم تقصير غيركم مثل قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى ﴾^(٣) .

و قال العلماء : و لا يختص الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر بأصحاب الولايات بل ذلك جائز لآحاد المسلمين قال إمام الحرمين: و الدليل عليه إجماع المسلمين فإن غير الولاية في الصدر الأول و العصر الذي يليه كانوا يأمرون الولاية بالمعروف و ينهونهم عن المنكر مع تقرير المسلمين إياهم و ترك توبيخهم على التشاغل بالأمر بالمعروف و النهي عن المنكر من غير ولاية. و الله أعلم.

ثم إنه إنما يأمر و ينهى من كان عالماً بما يأمر به و ينهى عنه .
 و لم يزل الخلاف في الفروع بين الصحابة و التابعين فمن بعدهم رضي الله عنهم أجمعين و لا ينكر محتسب و لا غيره على غيره و كذلك قالوا ليس للمفتي و لا للقاضي أن يعترض على من خالفه إذا لم يخالف نصاً أو إجماعاً أو قياساً جلياً و الله أعلم .

و اعلم أن باب الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر قد ضيع أكثره من أزمان متطاولة، و لم يبق منه في هذه الأزمان إلا رسوم قليلة جداً و هو باب عظيم به قوام الأمر و ملاكته.

(١) ابن تيمية : مجموع الفتاوى : في تفسير سورة المائدة : فصل : في أن قوله تعالى: ﴿ عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ ﴾ لا يقتضي ترك الأمر بالمعروف والنهي: د. ط، ج ١٤ ص ٤٧٩ .

(٢) سورة المائدة : ١٠٥ .

(٣) سورة الإسراء : ١٥ .

و ينبغي للآمر بالمعروف و الناهي عن المنكر أن يرفق ليكون أقرب إلى تحصيل المطلوب فقد قال الإمام الشافعي رضي الله عنه: من وعظ أخاه سرّاً فقد نصحه و زانه و من وعظه علانية فقد فضحه و شانه و مما يتساهل أكثر الناس فيه من هذا الباب ما إذا رأى إنساناً يبيع متاعاً معيباً أو نحوه فإنهم لا ينكرون ذلك و لا يعرفون المشتري بعيبه و هذا خطأ ظاهر و قد نص العلماء على أنه يجب على من علم ذلك أن ينكر على البائع و أن يعلم المشتري به و الله أعلم^(١).

مايستفاد من الحديث :

- ١- لا بد من علم و فهم دقيق من الكتاب و السنة، قبل القول و العمل و التبليغ .
- ٢- وجوب إصلاح المؤمن نفسه و تزكيتها و تعليمها و تطهيرها من آثار الشرك و الرياء و الجهل و حب الدنيا و الذنوب و المعاصي .
- ٣- يجب على كل مسلم أن يقوم بالأمر بالمعروف و النهي عن المنكر على الوجه المشروع وفق استطاعته.
- ٤- لا بد من فئة في كل المجتمع أن تقوم بالأمر بالمعروف و النهي عن المنكر.
- ٥- إذا كان الناس لا يأمرون بالمعروف و لا ينهون عن المنكر، و هم قادرون عليه، أوشك أن يعمهم الله بعذاب و عقاب.

٦- لا بد للآمر بالمعروف و الناهي عن المنكر شروط :

- الأول : العلم بالمعروف الذي يأمر به و يدعو اليه و بالمنكر الذي ينهى عنه.
- الثاني : الرفق ، مع كل إنسان يأمره بالمعروف، و ينهاه عن المنكر.
- الثالث : التأمل و النظر و الدقة إلى المصلحة و المفسدة خاصة إذا تعارضت المصلحة و المفسدة في ما يأمر به أو ما ينهى عنه.

(١) النووي : شرح صحيح مسلم : في كتاب الايمان، (باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان) ط. ٢، ج ٢ ص ٢١ الي

المطلب الثالث: في الحدود، و فيه حديثان :

الحديث الثامن عشر :

١- قال أبو داود : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ح و حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَ نُصَيْرُ بْنُ الْفَرَجِ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطَرَفٍ، عَنْ أَبِي بَرزَةَ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَتَعَيَّظَ عَلَيَّ رَجُلٌ، فَاشْتَدَّ عَلَيَّ، فَقُلْتُ: تَأَذَّنْ لِي يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَضْرِبُ عُنُقَهُ؟ قَالَ: فَأَذْهَبْتَ كَلِمَتِي غَضَبُهُ، فَقَامَ، فَدَخَلَ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ، فَقَالَ: مَا الَّذِي قُلْتَ أَنْفًا؟ قُلْتُ: أَتَذَّنْ لِي أَضْرِبُ عُنُقَهُ، قَالَ: أَكُنْتَ فَاعِيًا لَوْ أَمَرْتُكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «لَا وَاللَّهِ، مَا كَانَتْ لِبَشَرٍ بَعْدَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»^(١).

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هَذَا لَفْظُ يَزِيدَ، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: أَيُّ لَمْ يَكُنْ لِأَبِي بَكْرٍ أَنْ يَقْتُلَ رَجُلًا إِلَّا بِأَحْدَى الثَّلَاثِ الَّتِي قَالَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُفِّرَ بَعْدَ إِيمَانٍ، أَوْ زِنًا بَعْدَ إِحْصَانٍ، أَوْ قَتَلَ نَفْسٍ بَعِيرٍ نَفْسٍ، وَ كَانَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقْتُلَ».

(١) أخرجه أبو داود: السنن: كتاب الحدود، باب الحكم فيمن سب النبي صلى الله عليه وسلم، ط. ١، ج ٦ ص ٤١٨،

رقم الحديث: ٤٣٦٣. والنسائي: في السنن: كتاب تحريم الدم، باب الحكم فيمن سب النبي صلى الله عليه وسلم، ط. ٢،

ج ٧ ص ١٠٨ و ١٠٩. رقم الحديث: ٤٠٧١ و ٤٠٧٢ و ٤٠٧٣ و ٤٠٧٤.

رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سؤار القاضي واسمه عبد الله بن قدامه بن عنزة العنبري. فقد روى له النسائي. أبو برة: هو نضلة بن عبيد، صحابي مشهور بكنيته، أسلم قديماً، وشهد فتح خيبر وفتح مكة، وحُنيناً، وسكن البصرة، وغزا خراسان ومات بها أيام يزيد بن معاوية، أو بعدها.

وأخرجه الطيالسي (٤)، والمرزوقي (٦٦) و (٦٧)، والنسائي ٧ / ١٠٨، وأبو يعلى (٨١) و (٨٢)، والحاكم ٤ / ٣٥٤ من طرق

عن شعبة، بهذا الإسناد. وأخرجه الحميدي (٦)، وأبو داود (٤٣٦٣)، والبخاري (٤٩)، والمرزوقي (٦٨)، والنسائي ٧ / ١٠٩

و ١١٠، وأبو يعلى (٨٠)، والحاكم ٤ / ٣٥٤ من طرق عن أبي برة، به، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، و وافقه الذهبي.

فإسناد هذا الحديث صحيح، على ما حققه شعيب الأرنؤوط و زملائه على مسند الإمام أحمد: ط. ١، ج ١ ص ١ الي ٨١ .

رقم الحديث: ٥٤ .

الحديث التاسع عشر :

٢- وفي رواية أخرى عند النسائي : قال: أَخْبَرَنِي أَبُو دَاوُدَ قَالَ : حَدَّثَنَا عَقَّانُ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطَرِّفِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ أَنَّهُ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فَعَضِبَ عَلَيَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَاشْتَدَّ غَضَبُهُ عَلَيْهِ جِدًّا، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ، قُلْتُ: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ، أَضْرِبُ عُنُقَهُ؟ فَلَمَّا ذَكَرْتُ الْقَتْلَ، أَضْرَبَ عَن ذَلِكَ الْحَدِيثِ، أَجْمَعَ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ النَّحْوِ، فَلَمَّا تَفَرَّقْنَا أُرْسِلَ إِلَيَّ، فَقَالَ : « يَا أَبَا بَرزَةَ، مَا قُلْتَ؟ » وَ نَسِيتُ الَّذِي قُلْتُ : قُلْتُ : دَكَّرْنِيهِ قَالَ : « أَمَا تَذْكُرُ مَا قُلْتَ؟ » قُلْتُ : لَا وَاللَّهِ، قَالَ : " أَرَأَيْتَ حِينَ رَأَيْتَنِي غَضِبْتُ عَلَى رَجُلٍ فَقُلْتُ: أَضْرِبُ عُنُقَهُ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ، أَمَا تَذْكُرُ ذَلِكَ أَوْ كُنْتَ فَاعِلًا ذَلِكَ " قُلْتُ: نَعَمْ، وَاللَّهِ وَالْآنَ إِنِ امْرَأَتِي فَعَلْتُ، قَالَ : « وَاللَّهِ مَا هِيَ لِأَحَدٍ بَعْدَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(١) ».

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: « هَذَا الْحَدِيثُ أَحْسَنُ الْأَحَادِيثِ وَ أَجْوَدُهَا وَ اللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ ».

شرح الحديثين :

و الحديثان في مدار واحد، و فقههما واحد، وكلهما بينان فضيلة أبي بكر الصديق رضي الله عنه، و هو في منصب الرئاسة .

إن أبا برزة الأسلمي قال: نحن عند أبي بكر رضي الله عنه يوماً من الأيام، فغضب و اشتد غضبه على رجل من المسلمين لفعله أو لقوله، قيل: لأنه سب أبا بكر رضي الله عنه، فقال أبو برزة: فلما رأيت ذلك، قلت: يا خليفة رسول الله، أضرب عنقه؟ فقد عظم كلامي عند أبي بكر رضي الله عنه

(١) أخرجه النسائي : في السنن: كتاب تحريم الدم، باب الحكم فيمن سب النبي صلى الله عليه و سلم، ط. ٢، ج ٧

ص ١١٠، رقم الحديث: ٤٠٧٥، و ٤٠٧٦، و ٤٠٧٧، و ٤٠٧٨، و ٤٠٧٩. وَقَالَ : « هَذَا الْحَدِيثُ أَحْسَنُ الْأَحَادِيثِ وَأَجْوَدُهَا وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ ». {حكم الألباني} كلهم صحيح.

رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن مطرف بن الشخير، فقد روى عنه جمع وخرجه حديثه أبو داود والنسائي، و وثقه ابن حبان.

فإسناد هذا الحديث قوي حسب ما حققه شعيب الأرنؤوط و زملائه على مسند الإمام أحمد: ط. ١، ج ١ ص ١ الي ٨١ . رقم الحديث: ٦١ .

حتى زال بسبب كلامي غضبه على ذلك الرجل، فقام أبو بكر رضي الله عنه فدخل بيته، ولما تفرقنا أرسل إلي، فدخلت عليه في بيته، ثم قال : ما الذي قلت آنفاً ؟ إن كنت أمرتك به، أ كنت فاعلاً ذلك ؟ فقلت نعم والله الآن إن أمرتني بقتله فعلت، قال : و الله ما هي لأحد بعد محمد صلى الله عليه وسلم. فلا يجوز و لا يحلّ قتل من أساء إلى وليّ الأمر، أو طعنه، أو سبّه، أو عنّفه، و لم يكن لأبي بكر رضي الله عنه، أن يقتل أحداً بسبب من الأسباب إلا بأحدى الثلاث التي جاءت في الصحيحين و السنن ^(١).

والآن فلينظر إلى الحكام اليوم ماذا ترى إن سبّهم أحد، أو إعترض عليهم شيئاً، و إن كان الاعتراض حقاً. فيسجنونه، و يعذبونه، و يقتلون الذين يسألونهم حقهم، و إن لم يرتكبوا جرماً و لا إجراماً، و بعض هولاء أضر و أفسد و أظلم من فرعون، فإنه يذبح أبناء بني إسرائيل و يستحي نساءهم، و لكن طواغيت اليوم يذبحون أبناء الأمة الإسلامية و لا يستحيون نساءها، بل يذبحون و يعذبون و يقتلون الأطفال و الشيوخ، و الهرم و النساء الأبرياء، و لا حول و لا قوة الا بالله .

هذا الأثر عن أبي بكر رضي الله عنه أنه كان عنده رجل فتغيظ عليه أبو بكر رضي الله عنه، فقال له أبو برزة : ائذن لي أن أقتله، فخفف ذلك من غضبه، ودخل منزله، فدعا أبا برزة، و قال: ماذا قلت؟ قال: قلت كذا و كذا، قال: أكنت قاتله؟ قال: نعم، قال: ما كان هذا لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم، يعني: الذي بعد الرسول صلى الله عليه وسلم ليس له إلا أن ينفذ ما جاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم، و لا يقتل أحداً من غير أساس، و إنما قتله يكون على أساس من كتاب الله عز و جل أو سنة رسوله صلى الله عليه وسلم .

(١) انظر صحيح البخاري : كتاب الدِّيَاتِ، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: { أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ }، ط. ١، ج ٩ ص ٥٥، رقم الحديث: ٦٨٧٨. و صحيح مسلم: كتاب الْقِسَامَةِ وَالْمُحَارِبِينَ وَالْقِصَاصِ وَالِدِّيَّاتِ، بَابُ مَا يُبَاخُ بِهِ دَمُ الْمُسْلِمِ، د. ط، ج ٣ ص ١٣٠٢، رقم الحديث : ١٦٧٦. و سنن أبي داود: كِتَابُ الْحُدُودِ، بَابُ الْحُكْمِ فِيْمَنْ ارْتَدَّ، ط. ١، ج ٦ ص ٤٠٨، رقم الحديث: ٤٣٥٣. و سنن الترمذي: كتاب الدِّيَاتِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَابُ مَا جَاءَ لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِأَحَدٍ ثَلَاثٍ، ط. ٢، ج ٤ ص ١٩، رقم الحديث : ١٤٠٢. و سنن النسائي: كِتَابُ تَحْرِيمِ الدَّمِ بَابُ : دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، يَحِلُّ بِهِ دَمُ الْمُسْلِمِ، ط. ٢، ج ٧ ص ٩٠، رقم الحديث: ٤٠١٦. و سنن ابن ماجه: كِتَابُ الْحُدُودِ، بَابُ لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، إِلَّا فِي ثَلَاثٍ، ط. ١، ج ٣ ص ٥٧٣. رقم الحديث: ٢٥٣٤.

و هذا لا يعارض القول بأن الإمام إذا رأى أن يعزر أحداً بالقتل فإن له أن يقتله؛ لأن الإمام لا يقتله إلا إذا كان مستحقاً بأن حصل منه جرم أو ذنب يقتضي ذلك، أما إذا لم يحصل منه شيء، فإنه ليس له أن يقتله، و ليس عنده ما يوجب القتل. و هذا الرجل سبّ أبا بكر و لكن ليس حكمه كسبّ النبي صلى الله عليه وسلم^(١).

مايستفاد من الحديثين:

- ١- لا يجوز لأحد إساءة أدب لولي الأمر، من طعن، أو سبّ، بل لا بد من النصيحة له، و عونته على الحق، و تذكيره إذا نسي، و تنبيهه إذا غفل.
- ٢- ليس لولي الأمر قتل من أساء إليه، أو سبّه، كما ليس لأبي بكر أن يقتل رجلاً من المسلمين لإساءة أدب له.
- ٣- فضيلة أبي بكر رضي الله عنه و هو في منصب الرئاسة وبيده الأمر من الصبر والتحمل و العفو لمن اعتدى عليه و من أساء إليه.
- ٤- موقفه رضي الله عنه لقول أبي برزة حين قال: أضرب عنقه؟ قال أبو بكر رضي الله عنه: و الله ما هي لأحد بعد محمد صلى الله عليه وسلم، فمنعه من ذلك.
- ٥- إطاعة أولي الأمر واجب، مادام أمرهم في طاعة الله، فإن أمروا بالمعصية فلا سمع و لا طاعة .
- ٦- إن للنبي صلى الله عليه وسلم، قتل من أغضبه، أو طعنه، أو سبّه، لأن ذلك طعن في رسالته صلى الله عليه وسلم، و الطعن فيها كفر.
- ٧- ما كان عليه أبو برزة رضي الله عنه من طاعة أبي بكر رضي الله عنه ، وحبّه له، حيث غضب لغضبه، و طلب منه أن يؤدّب الذي أساء إليه، حتى لا يجتريء عليه أحد بعده.
- ٨- التعزير ليس بواجب و للإمام أن يعزر فيما يستحق به التأديب و له أن يعفو فلا يفعل ذلك^(٢).

(١) عبد المحسن العباد: في شرح سنن أبي داود: د. ط، ج ٢٥ ص ٢٤٦.

(٢) أبو سليمان الخطابي: في معالم السنن: في كتاب الحدود، باب من سب النبي صلى الله عليه وسلم، ط. ١، ج ٣ ص

المبحث الرابع: مرويات أبي بكر الصديق رضي الله عنه في التفسير و فضائل القرآن و تحته
مطلبان :

المطلب الاول: مرويات أبي بكر الصديق رضي الله عنه في التفسير و فيه حديث واحد:
الحديث العشرون :

١- قال الترمذي: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَوْلَى ابْنِ سِبَاعٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأُنزِلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾^(١) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَا أُفْرِكُكَ آيَةَ أَنْزَلْتُ عَلَيَّ؟ » قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَأَقْرَأْنِيهَا فَلَا أَعْلَمُ إِلَّا أَنِّي وَجَدْتُ اقْتِصَامًا فِي ظَهْرِي، فَتَمَطَّاتُ لَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « مَا شَأْنُكَ يَا أَبَا بَكْرٍ؟ » قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، وَأَيْنَا لَمْ يَعْمَلْ سُوءًا، وَ إِنَّا لَمَجْرِيُونَ بِمَا عَمَلْنَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « أَمَّا أَنْتَ يَا أَبَا بَكْرٍ وَ الْمُؤْمِنُونَ فَتَجْزُونَ بِذَلِكَ فِي الدُّنْيَا حَتَّى تَلْقُوا اللَّهَ وَ لَيْسَ لَكُمْ ذُنُوبٌ، وَ أَمَّا الْآخِرُونَ فَيَجْمَعُ ذَلِكَ لَهُمْ حَتَّى يُجْزَوْا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(٢) ». و قال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَ فِي إِسْنَادِهِ مَقَالٌ. مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ، ضَعَّفَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَأَخْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَ مَوْلَى ابْنِ سِبَاعٍ جَهْلُولٌ. وَ قَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَ لَيْسَ لَهُ إِسْنَادٌ صَحِيحٌ أَيْضًا» وَ فِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ.

شرح غريب الحديث :

إقتصاماً: القَصْم: كسْر الشيء وإبانتته، و يُرَوَى بالفاء أي انصداعاً. وهو قَرِيب منه^(٣). بالقاف من باب الافتعال أي انكساراً في بعض النسخ انقساماً من باب الانفعال، قال في القاموس قصمه

(١) سورة: النساء، آية رقم: ١٢٣.

(٢) أخرجه الترمذي : في السنن: أَبْوَابُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ ، سُورَةُ النَّسَاءِ ، ط. ٢، ج ٥ ص ٢٤٨، رقم الحديث: ٣٠٣٩ . و قال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَ فِي إِسْنَادِهِ مَقَالٌ.

فهذا الحديث ضعيف الإسناد، حسب ما حققه الألباني على سنن الترمذي.

(٣) ابن الأثير : في النهاية في غريب الحديث و الأثر : د. ط، ج ٣ ص ٨٧٠ .

يقصمه كسره و أبانه أو كسره و إن لم بين فانقصم و تقصم، قال في النهاية و يروى انفصاماً بالفاء أي انصداعاً.

شرح الحديث :

ما من عبد إلا يرتكب المعاصي و يعمل سوءاً و لكن الناس يتفاوتون فيه فمنهم مقل و منهم مكثر. فمن كان عمله كله سوءاً و ذلك لا يكون إلا كافراً، فإذا مات من دون توبة دخل النار خالداً أبداً . ومن كان عمله صالحاً و إنما يصدر منه بعض المعاصي والذنوب دون الكفر و الشرك، فما يصيبه في الدنيا من الهم، و الغم، فإنها مكفرات لذنوبه.

وقوله: « وَ أَمَّا الْآخِرُونَ » أي الكافرون « فَيُجْمَعُ ذَلِكَ » أي أعمالهم السيئة.

و قوله تعالى: ﴿يُجْزَىٰ بِهِ﴾ إما في الآخرة أو في الدنيا بالبلاء و المحن كما في هذا الحديث (١).

و قوله تعالى: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَىٰ بِهِ﴾ إن النبي صلى الله عليه وسلم فسر ذلك بأن المؤمنين يجازون بسيئاتهم في الدنيا، و تدخر لهم حسناتهم في الآخرة، فيوفون أجورها. و أما الكافر فإنه يعجل له في الدنيا ثواب حسناته، و تدخر له سيئاته، فيعاقب بها في الآخرة (٢).

و قال ابن حجر العسقلاني رحمه الله: و قول الله عز وجل: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَىٰ بِهِ﴾ المعنى أن كل من يعمل سيئة فإنه يجازى بها، و قال ابن المنير: الحاصل أن المرض كما جاز أن يكون مكفراً للخطايا فكذلك يكون جزاء لها، و قال بن بطال : ذهب أكثر أهل التأويل إلى أن معنى الآية أن المسلم يجازى على خطاياها في الدنيا بالمصائب التي تقع له فيها فتكون كفارة لها (٣).

و قال النووي رحمه الله في شرح مسلم : قلما ينفك الواحد من المسلمين ساعة من مصائب الدنيا وهمومها وفيه تكفير الخطايا بالأمراض والأسقام ومصائب الدنيا وهمومها و ان قلت مشتقتها وفيه رفع الدرجات بهذه الأمور و زيادة الحسنات و هذا هو الصحيح الذي عليه جماهير العلماء (٤).

(١) المباركفوري : تحفة الأحمدي : في كتاب تفسير القرآن عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : د. ط، ج ٨ ص ٣١٩ .

(٢) ابن رجب : جامع العلوم والحكم : في شرح الحديث الرابع و العشرون . ط. ١٠، ج ٢ ص ٥٢ .

(٣) ابن حجر : فتح الباري : كتاب المرضى، باب ما جاء في كفارة المرض، د. ط، ج ١٠ ص ١٠٥ .

(٤) النووي : شرح صحيح مسلم : ط. ٢، ج ١٦ ص ١٢٩ .

مايستفاد من الحديث :

- ١- كل نفس بما كسبت رهينة، فالنفس التي تعمل عملاً صالحاً كالتوحيد و الطاعات و تستسلم لرب العالمين، فلها ما وعدها الله في الدنيا من حياة طيبة، و في الآخرة من عفو و غفران و أجر بأحسن ما كانت تعمل في الدنيا.
- ٢- إن المصيبة في الدنيا إنما تكون كفارة في الآخرة إذا أثرت في تزكية النفس تأثيراً صالحاً و كانت سبباً لقوة الإيمان أو ترك السوء و التوبة منه لظهور ضرره في الدين أو الدنيا، أو الرغبة في عمل صالح بما تحذثه من العبرة^(١).
- ٣- جميع الناس عرضة للوقوع في الذنوب و المعاصي و لكن الله يغفر لهم بفضلته و منته و كرمه.
- ٤- إن المصائب تكفر الذنوب إذا كان الإنسان يصبر عليها و يحتسب.

(١) رشيد رضا: تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار): في تفسير سورة النساء: الآية : ١٢٣ . د . ط، ج ٥ ص ٣٥٥.

المطلب الثاني: مرويات أبي بكر الصديق رضي الله عنه في فضائل القرآن : و فيه حديث واحد :

الحديث الحادي و العشرون :

١- قال الترمذي : حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ شَبَّتَ، قَالَ : « شَيَّبْتَنِي هُوْدٌ، وَ الْوَاقِعَةُ، وَ الْمُرْسَلَاتُ، وَ عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ، وَ إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ (١) ».

و قال الترمذي: « هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ » وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ، هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، نَحْوَ هَذَا، وَ قَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ، شَيْءٌ مِنْ هَذَا مُرْسَلًا.

شرح الحديث :

إن هذا القرآن كتاب الله عزّ و جلّ، يهدي إلى الحق و إلى الصراط المستقيم، و يبين الحق من الباطل في الأفكار و القيم و الأخلاق .
و إن هذه السور التي تسببت تشييب النبي صلى الله عليه وسلم لما فيها من أهوال القيامة و شدائدها و أحوال الأنبياء و ما جرى لهم.

(١) أخرجه الترمذي : في السنن : أبواب تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب : و من سورة الواقعة، ط. ٢، ج ٥ ص ٤٠٢، رقم الحديث : ٣٢٩٧ .

معاوية بن هشام القصار مولى بنى أسد قال الحافظ في التقریب: صدوق له أوهام، أخرج له مسلم و أصحاب السنن، و شيبان : هو ابن عبد الرحمن التميمي النحوى نسبة إلى نحوه : بطن من الأزدي لا إلى علم النحو ، ثقة صاحب كتاب، أخرج حديثه الجماعة، و أبو اسحاق هو عمرو بن عبد الله الهمداني السبيعي بفتح السين و كسر الباء، ثقة عابد، أخرج له الجماعة لكنه اختلط ، و أخرجه ابن سعد ٤٣٥\١ من حديث أبي اسحاق عن عكرمة به و حسنه ، و صححه الحاكم ٣٤٢\٢ و وافقه الذهبي .

فإسناد هذا الحديث حسن ، على ما حققه شعيب الأرناؤوط على مسند أبي بكر الصديق رضي الله عنه : للمروزي. ط. ٤ ، رقم الحديث : ٣٠ .

و لما فيها من ذكر الأمم و ما حل بهم من عاجل بأس الله فأهل اليقين إذا تلوها انكشفت لهم من ملكه وسلطانه و بطشه و قهره ما تذهل منه النفوس و تشيب منه الرؤوس فلو ماتوا فرعاً لحق لهم لكن الله لطف بهم لإقامة الدين.

و لأن الفزع يورث الشيب قبل أوانه إذ هو يذهل النفس فتتشف رطوبة البدن و تحت كل شعرة منبع و منه يعرق فإذا نشفت رطوبته ييست المنابع فييس الشعر فاييض كالزرع الأخضر إذا لم يسق فإنه يبيض و إنما يبيض شعر الشيخ لذهاب رطوبته و ييس جلده فلما فزع قلب المصطفى صلى الله عليه وسلم من ذلك الوعيد و الهول نشف ماء منابته فشاب قبل الأوان^(١).

قوله : « قد شبت » من الشيب و هو بياض الشعر.

و معني الشيب : أي ظهر عليك آثار الضعف قبل أوان الكبر، و ليس المراد منه ظهور كثرة الشعر الأبيض عليه، لما روى الترمذي عن أنس قال : ما عدت في رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم و لحيته إلا أربع عشرة شعرة بيضاء.

شيتني : من التشيب، وذلك لما في هذه السور من أهوال يوم القيامة و المثالات النوازل بالأمم الماضية أخذ مني مأخذه، حتى شبت قبل أوانه^(٢).

مايستفاد من الحديث :

١- القرآن كتاب الله المنزل على رسولنا الكريم صلى الله عليه وسلم، فيه حكم الله لعباده الذين يؤمنون بالله و رسوله بالفلاح و الفوز ، و على الذين لا يصدقون الله ورسوله بالعذاب و النكال في الدنيا و الآخرة.

٢- لا بد على المسلم أن يتلو القرآن بتدبر و تفكر، كي يستفيد من معانيه، و يفهم ما يجب عليه، فيعمل به، حتى يكون القرآن حجة لهم في يوم الآخر.

٣- فزع النبي صلى الله عليه وسلم و خاف حين قرأ هذه السور لما فيها من ذكر الأمم و ما حل بهم من عذاب الله و سخطه، و ما فيها من أهوال القيامة و شدائدتها و ألوان العذاب المهين الذي وعد به المجرمين.

(١) المناوي: في فيض القدير شرح الجامع الصغير : في باب حرف الشين : ط. ١، ج ٤ ص ١٦٨ .

(٢) المباركفوري : في تحفة الأحوذى : د. ط، ج ٩ ص ١٣١.

المبحث الخامس: مرويات أبي بكر الصديق رضي الله عنه في الآداب و تحته مطالب :

المطلب الأول: مرويات أبي بكر الصديق رضي الله عنه في الخيانة و الغش و فيه حديث واحد :

الحديث الثاني و العشرون :

١- قال الترمذي : حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ الْعُكْلِيُّ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ الْكِنْدِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا فَرْقُدُ السَّبْحِيُّ، عَنْ مُرَّةَ بْنِ شَرَّاحِيلِ الْهَمْدَانِيِّ وَهُوَ الطَّيِّبُ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَلْعُونٌ مَنْ ضَارَّ مُؤْمِنًا أَوْ مَكَرَ بِهِ ^(١) » .

و قال الترمذي : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ .

شرح غريب الحديث :

مَلْعُونٌ : أصل اللعن : الطرد و الإبعاد من الله، و من الخلق السبّ و الدعاء ^(٢) .
مَكَرَ : أصل المكر : الخداع . يقال : مكر يمكر مكرًا ^(٣) .

شرح الحديث :

المسلم الذي يؤمن بالله و باليوم الآخر لا يضترّ مسلماً ولا يخدعه، لأن المسلم أخو المسلم، لا يظلمه و لا يحقره، و لا يخدعه: « كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ ^(٤) » . و الله سبحانه و تعالى يأمر المسلم أن يعامل إخوته في الإسلام بالمعروف، و بالإصلاح بينهم ، و يعاونهم على البرّ

(١) أخرجه الترمذي : في السنن : كتاب البرّ وَالصَّلَاةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَابُ مَا جَاءَ فِي الْخِيَانَةِ وَالْغِشِّ ، ط . ٢ ، ج ٤ ص ٣٣٢ ، رقم الحديث : ١٩٤١ .

فإسناد هذا الحديث ضعيف : لضعف فرقده و أبو سلمة الكندي مجهول ، حسب ما حققه شعيب الأرنؤوط على مسند أبي بكر الصديق رضي الله عنه : للمروزي . ط . ٤ ، رقم الحديث : ١٠٠ .

(٢) ابن الأثير : في النهاية في غريب الحديث والأثر : د . ط ، ج ٤ ص ٥١١ .

(٣) ابن الأثير : في النهاية في غريب الحديث والأثر : د . ط ، ج ٤ ص ٧٧٤ .

(٤) أخرجه مسلم : في صحيحه : كتاب البرّ وَالصَّلَاةِ وَالْآدَابِ، بَابُ تَحْرِيمِ ظُلْمِ الْمُسْلِمِ، وَخَذْلِهِ، وَاحْتِقَارِهِ وَدَمِهِ، وَعِرْضِهِ، وَمَالِهِ، د . ط ، ج ٤ ص ١٩٨٦ ، رقم الحديث : ٢٥٦٤ .

و التقوى. و ينهى المسلم عما يسبب تنافر القلوب و الاختلاف، و العدوان. قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا
الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾^(١).

و قَالَ تَعَالَى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾^(٢).

و المسلم يسعى لكفّ الأذى و دفع الضرر عن الغير، و لا يحسن إسلامه و لا يكمل إيمانه حتى
يجب لأخيه المسلم ما يجب لنفسه، و لا يجب لنفسه ضرر و خداع، فلا يضرّ و لا يخدع مسلماً. و
هذا شأن المسلم، و المسلمون يسلمون من يد المسلم و لسانه.

قوله: « ضَارٌّ » من المضرة و هو إيقاع المكروه به.

قوله: « أَوْ مَكْرٌ بِهِ » خدعه بغير حق و فيه تعظيم حرمة المؤمن و أنها قد وقعت اللعنة والإبعاد من
الرحمة على من ضاره و المكر به من الضرر، لأنه عطفه عطف الخاص^(٣).

مايستفاد من الحديث :

- ١- لا يجوز للمسلم الذي يؤمن بالله و اليوم الآخر أن يضرّ مسلماً، أو يخدعه ، في أي شيء كان.
- ٢- إن الإسلام ليس فكراً في الذهن و لا عقيدة و عبادة فحسب، بل هو الأخلاق و القيم و
التعامل مع كل البشرية، و يؤكد على الالتزام بالأخلاق، و الخلق الحسن، و التعامل الصحيح مع أي
إنسان كان، حتى مع المنافقين و الكافرين.

(١) سورة الحجرات : ١٠ .

(٢) سورة المائدة : ٢ .

(٣) الصنعائي: التَّنْوِيرُ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ : باب : حرف الميم : ط . ١ ، ج ٩ ص ٥٦٩ .

المطلب الثاني: مرويات أبي بكر الصديق رضي الله عنه في الاحسان الى الخدم و المماليك
و فيه حديثان :

الحديث الثالث و العشرون :

١- قال الترمذي : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ فَرْقَدِ
السَّبَّحِيِّ، عَنْ مَرْثَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَيِّئُ
الْمَلَكَةِ^(١) ».

و قال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَقَدْ تَكَلَّمَ أَبُو السَّخْتِيَانِيُّ وَغَيْرُهُ وَاحِدٌ فِي فَرْقَدِ السَّبَّحِيِّ مِنْ قِبَلِ
حِفْظِهِ.

شرح غريب الحديث :

«سَيِّئُ الْمَلَكَةِ» أي الذي يُسِيءُ صحبة المماليك، و يقال: فلان حسن الملكة إذا كان حسن
الصنيع إلى مماليكه^(٢).

شرح الحديث :

يجب على المسلم أن يكون خلقه حسناً مع كل الناس، خاصة مع الذين بين يديه، وحسن الخلق
أساس و مهم لإصلاح الناس و المجتمع، و بحسن الخلق يصبح المسلم محبوباً بين الناس، و يكرمه

(١) أخرجه الترمذي : في السنن : كتاب البرِّ وَ الصَّلَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَابُ مَا جَاءَ فِي الْإِحْسَانِ إِلَى

الخدَم، ط. ٢، ج ٤ ص ٣٣٤، رقم الحديث : ١٩٤٦.

وفرقد - وهو ابن يعقوب السَّبَّحِيِّ - قال الإمام أحمد: رجل صالح ليس بقوي في الحديث، لم يكن صاحب حديث، يروي عن
مرة منكرات، وقال البخاري: عنده مناكير، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطيالسي (٧) و (٨) ، وأبو يعلى (٩٣) من طريق صدقة بن موسى، بهذا الإسناد.

فإسناد هذا الحديث ضعيف حسب ما حققه شعيب الأرنؤوط و زملائه على مسند الإمام أحمد، ط. ١، ج ١ ص ٨١، رقم

الحديث: ١٣ و ٣١ و ٣٢ و ٧٥ .

(٢) ابن الأثير : النهاية في غريب الحديث و الأثر : د . ط . ج ٤ ص ٧٨٩ .

الناس، و يحسنونه، فيستطيع المسلم أن يربيه على الأخلاق الفاضلة، و يسودهم، و يرشدهم إلى الإسلام.

فلا يجوز للمسلم أن يكون مع مملوكه سيئ الخلق، بل يجب عليه أن يتعامل مع مملوكه بحسن خلق، و بحسن صحبة معهم، فلايجل للمسلم أن يظلمهم، و يشتدّ عليهم، و يضيع حقوقهم.

مايستفاد من الحديث :

- ١- يجب على المسلم أن يكون ذا خلق عظيم، مع أي إنسان كان، و لو كان مملوكاً تحت أيديه .
- ٢- الحث على الأخذ بمكارم الأخلاق.
- ٣- الحذر من سوء الخلق مع أي شخص كان .
- ٤- هذا الحديث تهديد و وعيد لمن أضع حقوق العبيد و المماليك .

الحديث الرابع و العشرون :

٢- قال ابن ماجه : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُغِيرَةَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ فَرْقَدِ السَّبْحِيِّ، عَنْ مِرَّةِ الطَّيِّبِ عَنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَيِّئُ الْمَلَكَةِ » قَالُوا : « يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْسَ أَخْبَرْتَنَا أَنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ أَكْثَرُ الْأُمَمِ مَمْلُوكِينَ وَيَتَامَى؟ قَالَ : « نَعَمْ، فَأَكْرَمُوهُمْ كَكِرَامَةِ أَوْلَادِكُمْ، وَأَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ » قَالُوا : فَمَا يَنْفَعُنَا فِي الدُّنْيَا؟ قَالَ : « فَرَسٌ تَرْتَبِطُهُ ثِقَاتِلٌ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَمْلُوكٌ يَكْفِيكَ ، فَإِذَا صَلَّى فَهُوَ أَحْوَكُ ^(١) » .

(١) أخرجه ابن ماجه : في السنن : كتاب الأب، باب الإحسان إلى المماليك، ط . ١ ، ج ٤ ص ٦٤٨، رقم الحديث : ٣٦٩١ .

فقد السبخي ضعيف ، وقد تقدم الكلام عليه عند الحديث رقم (٢٦) في هذه الرسالة . وأخرجه أيضاً المروزي (٩٧) ، وأبو يعلى (٩٤) من طرق عن إسحاق بن سليمان، بهذا الإسناد .
فإسناد هذا الحديث ضعيف حسب ما حققه شعيب الأرنؤوط و زملائه على مسند الإمام أحمد، ط . ١ ، ج ١ ص ١ الى ٨١، رقم الحديث: ١٣ و ٣١ و ٣٢ و ٧٥ .

شرح غريب الحديث :

«سَيِّئُ الْمَلَكَةِ» قد سبق شرحه في الحديث السابق.

شرح الحديث :

إن الأخلاق في الإسلام لها منزلة رفيعة، و حسن الخلق وصف جميل تحلّى به سيّد المرسلين صلى الله و بارك عليه، فكان أحسن الناس خلقاً، و دعا الناس إلى الأخلاق الكريمة المحمودة ، و حدّر الناس من الأخلاق الذميمة.

فالمسلم الذي يؤمن بالله و باليوم الآخر فهو أجدر بحسن الخلق و الأخلاق الفاضلة، و إنه يتعامل مع الناس بحسن خلقه، لما أمره النبي صلى الله و بارك عليه فقال : « وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ ^(١) » . فحسن الخلق من أهم ما يعتني به الإسلام.

فحسن الخلق: الكرم و بذل المعروف و صلة الرحم و العفو و الحلم و بشاشة الوجه و العطاء و التواضع و الوفاء بالوعد و أداء الأمانة و عدم الغضب و كف الأذى عن الناس و غير ذلك من المعروف.

و المسلم يتعامل بحسن خلقه مع من جعلهم الله تحت أيديه، أي شخص كان، فهم كأخيه، فيكرمهم ككرامة آبائه و أولاده، و يؤدّي حقوقهم كحقوق أولاده، و يراعي في مصالحهم، و لا يضيع حقوقهم ولا يظلمهم ولا يكلفهم بما لا يطيقون، و يطعمهم مما يأكل، و يلبسهم مما يلبس .

و سئل عن النبي صلى الله و بارك عليه ما يفيدنا و ينفعنا في هذه الدنيا، فأجاب صلى الله و بارك عليه الجهاد في سبيل الله .

وحقاً أن الذي ينفعنا في الدنيا و الآخرة و به العزة و الكرامة الجهاد في سبيل الله، و هو ذروة سنام الإسلام، و هو أفضل الأعمال بعد التوحيد و الفرائض، و هو سبب إعلاء كلمة الله، و سبب فلاح

(١) أخرجه الترمذي : في السنن: أَبْوَابُ الْبِرِّ وَ الصَّلَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَابُ مَا جَاءَ فِي مُعَاشَرَةِ النَّاسِ ، ط.

٢، ج ٤ ص ٣٥٥، رقم الحديث : ١٩٨٧.

الإنسان في الدنيا و الآخرة. كما سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ ؟ فَقَالَ : « إِيْمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ». قِيلَ : ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ : « الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ^(١) » .

قوله: « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَيِّئُ الْمَلَكَةِ »: أي الملك الذي يسيء إلى مملوكه.

« قَالُوا »: أي بعض أصحابه « يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْسَ أَخْبَرْتَنَا أَنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ أَكْثَرُ الْأُمَمِ مَمْلُوكِينَ وَ يَتَامَى ؟ : ذكر اليتامى مستطرداً.

قَالَ: « نَعَمْ » : أي أنتم أكثر الأمم مماليك، فإن كنتم تريدون أن تدخلوا الجنة.

قوله: « فَأَكْرَمُوهُمْ كَكِرَامَةِ أَوْلَادِكُمْ »: أي من الشفقة بهم و المرحمة عليهم، فلا تحملوهم ما لا يطيقون.

قوله: « وَ أَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ »: و ترك ذكر الكسوة اكتفاء أو مقايسة. و قال الطيبي رحمه الله: توجيهه أنك يا رسول الله ذكرت أن سيئ الملكة لا يدخل الجنة، و أمتك إذا أكثروا المماليك لا يسعهم مداراتهم، فيسيئون معهم فما حالهم و مآلهم، فأجاب - عليه الصلاة و السلام - جواب الحكيم بقوله : نعم فأكرمهم " إلخ.

قوله:«قَالُوا: فَمَا يَنْفَعُنَا»: ما استفهامية أي شيء يفيدنا« في الدنيا؟»: أي منها أو فيها.

قَالَ: « فَرَسٌ تَرَبِّطُهُ تُقَاتِلُ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ »: استئناف فيه معنى التعليل، و لاشك أن ارتباط الفرس فيه نفع أخروي، و كذا فيه نفع دنيوي من حصول الغنيمة، و الأمن من العدو و غيرها، كما قَالَ تَعَالَى: ﴿ قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ ﴾ ^(٢). فلا يتوجه قول الطيبي رحمه الله، و كذا الجواب الثاني وارد على أسلوب الحكيم ; لأن المرابطة و الجهاد مع الكفار ليس من الدنيا «مَمْلُوكًا يَكْفِيكَ»: أي أمورك الدنيوية الشاغلة عن الأمور الأخروية. قوله: « فَإِذَا صَلَّى » أي المملوك . فَهُوَ أَخْوَكُ : أي المؤمن أو كأخيك فهو من التشبيه البليغ ^(٣).

(١) أخرجه البخاري: في صحيحه: كتاب الإيمان، باب مَنْ قَالَ إِنَّ الْإِيْمَانَ هُوَ الْعَمَلُ، ط. ١، ج ١ ص ١٤، رقم الحديث: ٢٦.

(٢) سورة التوبة : ٥٢.

(٣) الملا القاري : مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح : في كتاب النكاح، باب الإستبراء : ط. ١، ج ٦ ص ٢٢٠٧.

مايستفاد من الحديث:

- ١- إن لحسن الخلق ثمرة عظيمة، و هي الألفة، و المحبة، و التحاب، و إن لسوء الخلق خسارة كبيرة و هي التفرق، و التحقير، و التباغض.
- ٢- ما من شئ بعد التوحيد و لوازمه أهم من الأخلاق في الإسلام، و ما يتحلى به المسلم من الأخلاق الحسنة.
- ٣- يجب على المسلم أن يتعامل بحسن الخلق مع الذين جعلهم الله تحت أيديه من أولاده و عبيده و غيره ، فيكرمهم، و يطعمهم مما يأكل، و لا يظلمهم، و لا يكلفهم بما لا يطيقون.
- ٤- فضل الجهاد في سبيل الله لحفظ شعائر الإسلام، و لإعلاء كلمة الله.

المطلب الثالث : مرويات أبي بكر الصديق رضي الله عنه في البخل و المنّ و فيه حديث واحد :

الحديث الخامس و العشرون :

- ١- قال الترمذي : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى، عَنْ فَرْقَدِ السَّبْحِيِّ، عَنْ مَرْةِ الطَّيِّبِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ حَبٌّ وَ لَا مَنَانٌ وَ لَا بَخِيلٌ^(١) » .
- و قال : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ .

(١) أخرجه الترمذي : في السنن : كتاب البرِّ وَالصَّلَةِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي الْبَخِيلِ ، ط ، ٢ ، ج ٤ ص ٣٤٣ ، رقم الحديث : ١٩٦٣ .

فرد السبخي ضعيف ، وقد تقدم الكلام عليه عند الحديث رقم (٢٦) و (٢٧) في هذه الرسالة، و صدقة بن موسى هو الدقيقي لين الحديث ليس بالقوى، قال ابن حبان : كان شيخاً صالحاً إلا أن الحديث لم يكن من صناعته، فكان إذا روى قلب الأخبار حتى خرج عن حد الاحتجاج به .

فإسناد هذا الحديث ضعيف حسب ما حققه شعيب الأرنؤوط و زملائه على مسند الإمام أحمد، ط، ١، ج ١ ص ١ الى ٨١ . رقم الحديث: ٣٢.

شرح غريب الحديث :

حَبُّ : بالفتح : الخدَّاعُ و هو الجُرُزُّ الذي يسعى بين الناس بالفَسَاد . رجُل حَبٌّ و إمْرأةُ حَبَّةٌ . و قد تكسر حَاوَهُ . فأما المصدر فبالكسر لا غير^(١) .
مَنَانٌ : و قد يَقَعُ المَنَانُ على الذي لا يُعْطِي شيئاً إلاَّ مَنَّهُ . و اعتدَّ به على مَنْ أعطاهُ^(٢) .
بَحِيلٌ : البُخْلُ : إمساك المقتنيات عمّا لا يحق حبسها عنه، و يقابله الجود، يقال : بَخَلَ فهو بَاخِلٌ، و أمّا البَحِيلُ فالذي يكثر منه البخل، كالرحيم من الراحم .
و البُخْلُ ضربان : بخل بقنيات نفسه، و بخل بقنيات غيره، و هو أكثرها ذمّاً، دليلنا على ذلك قوله
تعالى: ﴿ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ ﴾^(٣) {٤}

شرح الحديث :

لا يكمل إيمان المرء حتى يعامل مع الناس بما يأمره الله و رسوله صلى الله و بارك عليه، و هو ما يجب المرء أن يتعامل معه الناس .

و الحديث يبين ثلاث خصال لا بد أن يجتنب المسلم منها، لحفظ دينه و عرضه، لأنها ذنوب وسيئات القلب و اللسان و الجوارح « القول و العمل»، و هي خطر عظيم على إيمان المسلم، فالمسلم يجب عليه أن يحذر و يجتنب من المهلكات، لأن المهلكات سموم قاتلة، تمرض القلوب، و تفسدها، فإذا فسدت فسد الجسد كله، لأن الجوارح تابعة للقلوب، و خادمة لها .

فعلى المسلم أن يحفظ قلبه من الأمراض التي تفسده، و أن يسعى لمعالجته من الأمراض التي موجودة فيه، لكي لا يموت قلبه أو يقسو .

و هذه الخصال هي :

-
- (١) ابن الأثير : في النهاية في غريب الحديث و الأثر : د . ط، ج ٢ ص ٥ .
(٢) ابن الأثير : في النهاية في غريب الحديث و الأثر : د . ط، ج ٤ ص ٨٠٢ .
(٣) سورة : النساء : ٣٧ .
(٤) الراغب الأصفهاني : المفردات في غريب القرآن : ط . ١، ص ١٠٨ .

١- الخبّ : هو الذي يظهر المعنى الذي هو محمود منه حتى يحمده المسلمون على ذلك و يبطن ضده مما يذمه المسلمون عليه (١).

فهو الذي يخدع الناس في أي شيء كان، في الاعتقادات، أو في التعامل مع الناس أو غيرها، و هو من صفات المنافقين، فيجب علي المسلم أن يحذر نفسه منه و يتجنب منه، لأنه من المهلكات التي تفسد القلوب، و تبطل الأعمال.

٢- المئان : المنان الذي لا يعطي شيئاً إلا منّة (بفتح الميم وتشديد النون) أي إلا منّ به على من أعطاه. فلا يجوز لمسلم إذا أعطى شيئاً أو عمل عملاً لشخص أن يمنّ عليه، فإذا منّ فقد بطل عمله، كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى﴾ (٢). فأحبر الله أن الصدقة تبطل بما يتبعها من المن و الأذى، فما يفي ثواب الصدقة بخطيئة المنّ و الأذى . و الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله، لا يتبعون ما أنفقوا من الخيرات و الصدقات منّا على من أعطوه، فلا يمنون على أحد، و لا يمنون به لا بقول و لا فعل (٣).

بل يقولون بلسان الحال و المقاللهؤلاء الفقراء و المساكين واليتامى و الأسرى، الذين أعطاهم طعاماً أو شيئاً آخر : إنما نطعمكم لوجه الله عزوجل خوفاً و فرعاً من عذابه و طمعاً و رجاءً في ثوابه و رضاه. لا نريد منكم جزاء أي مكافأة. و لا شكوراً أي لا نطلب منكم أن تشنوا علينا بذلك، و لا أن تشكرونا عند أهلكم و لا عند الناس. كما قال تعالى: في وصف الأبرار: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيُطْعَمُونَ أَلْطَعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ (٤) إِنَّمَا نَطْعَمُكُمْ لُوجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا ﴿٤﴾.

٣- البخل : بضم الباء و سكون الخاء و بفتحهما أي من عدم النفع إلى الغير بالمال أو العلم أو غيرهما و لو بالنصيحة قال الطيبي الجود إما بالنفس و هو الشجاعة و يقابله الجبن، و إما بالمال و هو

(١) الطحاوي : في شرح مشكل الآثار : باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . د. ط، ج ٨ ص ١٥٢.

(٢) سورة البقرة : ٢٦٤ .

(٣) ابن كثير : تفسير القرآن العظيم : في تفسير هذه الآية: ط. ٢، ج ١ ص ٦٩٣ .

(٤) سورة الإنسان: ٩ و٨ .

السخاوة و يقابله البخل، و لا تجتمع الشجاعة و السخاوة إلا في نفس كاملة و لا يندمان إلا من متناه في النقص (١).

لقد هدّد الله البخيل في القرآن: فقال عزّ و جلّ: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخَلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلِلَّهِ مِيراثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ (٢).

و يقول ابن كثير في تفسيره: أي: لا يحسبن البخيل أن جمعه المال ينفعه، بل هو مضرة عليه في دينه - و ربما كان- في دنياه. ثم أخبر بمآل أمر ماله يوم القيامة فقال عزّ و جلّ: ﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخَلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ مِثْلَ لَهُ مَالَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ لَهُ زَيْبَتَانِ يُطَوَّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِلَهْزِمَتَيْهِ - يَعْنِي بِشِدْقَيْهِ - ثُمَّ يَقُولُ أَنَا مَالِكٌ أَنَا كَنْزُكَ، ثُمَّ تَلَا: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخَلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلِلَّهِ مِيراثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾. (٣) الآية (٤)، (٥).

و قد تعوذ رسول الله صلى الله و بارك عليه من البخل، في صلاته و في غيرها: فقال صلى الله و بارك عليه: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ» (٦).

(١) المباركفوري: تحفة الأحوذى: كتاب الدعوات، باب في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم و تعوذه، د. ط، ج ١٠ ص

(٢) سورة آل عمران: ١٨٠.

(٣) سورة آل عمران: ١٨٠.

(٤) أخرجه البخاري: في صحيحه: كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة، ط. ١، ج ٢ ص ١٠٦، رقم الحديث: ١٤٠٣. و في كتاب تفسير القرآن، سورة آل عمران، باب ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخَلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلِلَّهِ مِيراثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ ط. ١، ج ٦ ص ٣٩، رقم الحديث: ٤٥٦٥.

(٥) ابن كثير: تفسير القرآن العظيم: في سورة آل عمران: الآية: ١٨٠. ط. ٢، ج ٢ ص ١٧٤.

(٦) أخرجه البخاري: في صحيحه: كتاب الدعوات، باب التعوذ من البخل، ط. ١، ج ٨ ص ٧٩، رقم الحديث: ٦٣٧٠. و مسلم: في صحيحه: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب التعوذ من العجز والكسل وغيره، د. ط، ج ٤ ص ٢٠٧٩،

فالبخل من عمل القلب و من مهلكاته.

لأن البخل قد ينتهي إلى أن يبخل على نفسه مع الحاجة فكم من بخيل يمسك المال و يمرض فلا يتداوى و يشتهي الشهوة فلا يمنعه منها إلا البخل بالثمن و لو وجدها مجاناً لأكلها فهذا بخيل على نفسه مع الحاجة^(١).

قوله: « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ » أي دخولاً أولياً .

قوله: « وَلَا بَخِيلٌ » يمنع الواجب من المال.

قوله : « وَلَا مَنَّانٌ » من المنة أي يمن على الفقراء بعد العطاء أو من المن بمعنى القطع لما يجب أن يوصل و قيل لا يدخل الجنة مع هذه الصفة حتى يجعل طاهراً منها إما بالتوبة عنها في الدنيا أو بالعقوبة بقدرها تمحيصاً في العقبي أو بالعفو عنه تفضلاً و إحساناً ، و يؤيده قوله تعالى: ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غَلٍّ ﴾^(٢) .^(٣)

مايستفاد من الحديث :

- ١- تحريم الخبّ و هو الخداع الذي يفسد بين الناس بالخداع .
- ٢- تحريم المنّ على الفقراء بعد العطاء بهم. و هو من المهلكات التي يجب على المسلم أن يجتنب منه.
- ٣- تحريم البخل مما آتاه الله عزّ و جلّ ، إذ هو من السيئات التي تمرّض القلوب و تفسد ها.

رقم الحديث : ٢٧٠٦ . و أبو داود : في كتاب الحروف والقراءات، ط . ١ ، ج ٦ ص ١٠١ ، رقم الحديث : ٣٩٧٢ . والنسائي : في السنن : كتاب الاستعاذة، الاستعاذة من البخل، ط . ٢ ، ج ٨ ص ٢٥٦ ، رقم الحديث : ٥٤٤٧ . والترمذي : في السنن : أبواب الدعوات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم وتعوذه في دبر كل صلاة، ط . ٢ ، ج ٥ ص ٥٦٢ ، رقم الحديث : ٣٥٦٧ .

(١) الغزالي: في إحياء علوم الدين: ربع المهلكات : بيان ذم البخل : ط . ١ ، ص ٩٢٢ الى ٩٢٨ .

(٢) سورة الأعراف: ٤٣ .

(٣) المباركفوري : في تحفة الأحوذى : في كتاب البر والصلة، باب ما جاء في البخيل : د . ط ، ج ٦ ص ٨٣ .

المبحث السادس: مرويات أبي بكر الصديق رضي الله عنه في فضائل الصحابة، و فيه حديث

واحد :

الحديث السادس والعشرون :

١- قال ابن ماجه : حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَلَّالُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ بَشَّرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أَنْزَلَ، فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ (١) »

شرح غريب الحديث :

عَضًّا: (الغض) الطري الحديث من كل شيء (٢) .

(غضض) الغضُّ و الغَضِيضُ الطَّرِيُّ و منه حديث الباب، الغَضُّ الطري الذي لم يتغير، أراد النبي صلى الله عليه وسلم طريقه في القراءة و هيأته فيها (٣)

(١) أخرجه ابن ماجه : في السنن : أبواب السنَّة، باب في فضائل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فضل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، ط. ١، ج ١ ص ٩٧، رقم الحديث : ١٣٨ .

وإسناده حسن من أجل عاصم - وهو ابن أبي النجود - فهو حسن الحديث. زر: هو ابن حبيش.

وأخرجه ابن حبان (٧٠٦٦) من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١٣٨) ، والبخاري (١٢) و (١٣) من طريق يحيى بن آدم، به.

فإسناده هذا الحديث حسن ، حسب ما حققه شعيب الأرنؤوط وزملائه على مسند الإمام أحمد، ط. ١، ج ١ ص ١ إلى ٨١. رقم الحديث: ٣٥ .

(٢) المعجم الوسيط : باب الغين . د. ط، ج ٢ ص ٦٥٤ .

(٣) ابن منظور: لسان العرب: باب غضض: ط . ١، ج ٧ ص ١٩٦ .

شرح الحديث :

إبن أم عبد : هو عبد الله بن مسعود و كانت أمه تكنى أم عبد، و هو عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب بن شمخ بن هذيل بن مدركة بن إلياس بن مضر مات أبوه في الجاهلية و أسلمت أمه وصحبت، فلذلك نسب إليها أحياناً و كان هو من السابقين و قد روى بن حبان من طريقه أنه كان سادس ستة في الإسلام و هاجر المهجرتين وشهد بدرأ، و ولّى بيت المال بالكوفة لعمر و عثمان، و قدم في أواخر عمره المدينة و مات في خلافة عثمان سنة اثنتين و ثلاثين و قد جاوز الستين و كان من علماء الصحابة و ممن انتشر علمه بكثرة أصحابه و الآخذين عنه (١).

و هو ممن صلّى إلى القبلتين، و شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة، و كان قصيراً نحيفاً يكاد طوال الرجال يوازونه جلوساً و هو قائم (٢).

و كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمره أن يقرأ القرآن فيستمع لقراءته : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «اقْرَأْ عَلَيَّ» قَالَ : قُلْتُ: أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَ عَلَيْكَ أَنْزَلَ قَالَ : «إِنِّي أَشْتَهِي أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي» قَالَ : فَقَرَأْتُ النِّسَاءَ حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ (٣). قَالَ لِي : « كُفِّ - أَوْ أَمْسِكْ - » فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَذْرِفَانِ (٤).

(١) إبن حجر العسقلاني : فتح الباري : في كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب عبد الله بن مسعود ، د. ط، ج ٧ ص ١٠٣ .

(٢) القسطلاني : إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري : في كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب عبد الله بن مسعود ، ط. ٧، ج ٦ ص ١٣٨ .
(٣) سورة النساء : ٤١ .

(٤) أخرجه البخاري: في صحيحه: كتاب فضائل القرآن، باب البكاء عند قراءة القرآن، ط. ١، ج ٦ ص ١٩٧، رقم الحديث : ٥٠٥٥ . ومسلم : في صحيحه: كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب فضل استماع القرآن، وطلب القراءة من حافظه للاستماع والبكاء عند القراءة والتدبير، د. ط، ج ١ ص ٥٥١، رقم الحديث : ٨٠٠ .

و هو من قراء الصحابة رضي الله عنهم، كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اسْتَقْرُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَسَالِمٍ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ»^(١).

قال النووي : قال العلماء سببه أن هؤلاء أكثر ضبطاً لألفاظه و أتقن لأدائه و إن كان غيرهم أفقه في معانيه منهم، أو لأن هؤلاء الأربعة تفرغوا لأخذه منه صلى الله عليه وسلم مشافهة و غيرهم اقتصروا على أخذ بعضهم من بعض، أو لأن هؤلاء تفرغوا لأن يؤخذ عنهم، أو أنه صلى الله عليه وسلم أراد الإعلام بما يكون بعد وفاته صلى الله عليه وسلم من تقدم هؤلاء الأربعة و تمكنهم وأنهم أقعد من غيرهم في ذلك فليؤخذ عنهم^(٢).

و هو من أقرباء النبي صلى الله عليه وسلم و أحد من جلسائه: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ : سَأَلْنَا حُدَيْفَةَ عَنْ رَجُلٍ قَرِيبِ السَّمْتِ وَالْهَدْيِ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى نَأْخُذَ عَنْهُ، فَقَالَ : « مَا أَعْرِفُ أَحَدًا أَقْرَبَ سَمْتًا وَهَدْيًا وَدَلًّا

بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ^(٣) ».

و إنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ : « قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ الْيَمَنِ فَمَكُثْنَا حِينًا مَا نَرَى إِلَّا أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لِمَا نَرَى مِنْ دُخُولِهِ وَدُخُولِ أُمَّهِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٤) ».

فجملة هذه الأحاديث تبين فضائل هذا الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، و تؤيد علمه فهو من فقهاء الصحابة و علمائهم و قرائهم.

(١) أخرجه البخاري: في صحيحه: كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب عبد الله بن مسعود، ط. ١، ج ٥ ص ٢٨، رقم الحديث: ٣٧٦٠ .

(٢) النووي : شرح صحيح مسلم : كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب من فضائل عبد الله بن مسعود و أمه رضي الله عنهما ، ط. ٢، ج ١٦ ص ١٧ .

(٣) أخرجه البخاري : في صحيحه: كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب عبد الله بن مسعود، ط. ١، ج ٥ ص ٢٨، رقم الحديث: ٣٧٦٢ .

(٤) أخرجه البخاري : في صحيحه: كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب عبد الله بن مسعود، ط. ١، ج ٥ ص ٢٨، رقم الحديث: ٣٧٦٣ .

مايستفاد من الحديث :

١- إن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، من قراء الصحابة رضي الله عنهم، و من فقهاءهم، و قرائته رضي الله عنه حجة لمن سمع منه .

٢- كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤيد قرائته.

٣- كان رسول الله صلى الله عليه وسلم طلب منه أن يقرأ القرآن ، فيستمع لقرائته.

الخاتمة :

إنّ جلّ تراثنا الدينية عموماً و الفقهية خصوصاً مكنون بين دُفتي السنة القولية و الفعلية لصاحب الرسالة عليه آلاف التحية، و هي منقولة من صدور الصحابة الذين تربوا بين يدي رسول الله صلى الله و بارك عليه، و أدبهم فأحسن تأديبهم، و هم خير أمة أخرجت للناس.

و فيهم طبقات، فمنهم السابقون الأولون و السابقون بالخيرات و المهاجرون و الأنصار و.... و كل من الخلفاء الراشدين من الرعيل الأول الذين ساندوا رسول الله صلى الله و بارك عليه، حين خذله الناس و صدقوه حين كذبه الناس .

و أبوبكر الصديق رضي الله عنه البطل الذي حاز قصب السبق في كل ميادين البطولة و هو أول من آمن به و ثاني اثنين إذ هما في الغار و ختنه و خليله و خليفته .

فأحیی دين خليله و صهره بمواقفه الصريحة الجريئة حين يكاد تزيغ قلوب و تزل أقدام.

فروى من خليله و استدل بعمله فأقنع رؤساء الصحابة فاقتنعوا .

ففي هذا الجهد المتواضع يسعى الباحث استيعاب مرويات أبي بكر الصديق رضي الله عنه في السنن الأربعة.

فتتكوّن هذه الرسالة من تمهيد و فصلين تتخللهما مباحث:

ولقد حاول الباحث في التمهيد التعريف بالسنن الأربعة و مؤلفيها، و ثناء العلماء عليهم، و منهجهم، بدءاً بأبي داود ثم الترمذي ثم النسائي و ختاماً بإبن ماجه رحمهم الله جميعاً.

و بعد التمهيد استدعى الأمر تقسيم الرسالة إلى فصلين:

ففي الفصل الأول: سعى الباحث التعريف بشخصية أبي بكر الصديق رضي الله عنه من خلال عرض شيء من حياته و مناقبه، و يشتمل على مبحثين: المبحث الأول: شخصيته و مكانته و مروياته و زوجاته و أولاده و صفاته رضي الله عنه التي تميز بها.

و المبحث الثاني: خلافته و مواقفه رضي الله عنه فيها.

و الفصل الثاني يضمّ (مرويات أبي بكر الصديق رضي الله عنه) و يشتمل ستة مباحث:

المبحث الأول: مروياته رضي الله عنه في العبادات.

المبحث الثاني: مروياته رضي الله عنه في أحكام الأسرة.

المبحث الثالث: مروياته رضي الله عنه في الفتن و الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر و الحدود.

المبحث الرابع: مروياته رضي الله عنه في التفسير و فضائل القرآن.

المبحث الخامس: مروياته رضي الله عنه في الآداب.

المبحث السادس: مروياته رضي الله عنه في فضائل الصحابة.

فالباحث جمع في هذا الفصل جميع مرويات أبي بكر الصديق رضي الله عنه التي وردت في السنن الأربعة، فبلغ مجموع مروياته رضي الله عنه في السنن الأربعة: ثمانية و أربعين حديثاً، فستة منها في سنن أبي داود رحمه الله، وتسعة عشر حديثاً في سنن الترمذي رحمه الله، وثلاثة عشر حديثاً في سنن النسائي رحمه الله، و عشرة أحاديث في سنن ابن ماجه رحمه الله. هذا و قد أتى الباحث في الفصل الثاني بسرد الأحاديث أولاً، و بيان لغاتها الغربية ثانياً، و بشرحها مع ذكر أقوال العلماء فيها ثالثاً، ثم ما يستنبط من الأحاديث رابعاً .

و أما المنهج الذي سلكه الباحث و التزمه في كتابة هذه الرسالة هو المنهج الوصفي و الاستقرائي. و فى الهامش جاء الباحث بتخريج الأحاديث حسب ما حققها و خرجها كل من العلماء القدامى و الذين خرجوا أحاديث مسند أبي بكر: للإمام أحمد، و مسند أبي بكر: للإمام المروزي، مع ذكر أحكام و تخريج للشيخ الألباني و الشيخ أحمد شاکر و زملائه و الشيخ شعيب الأرنؤوط و زملائه على السنن الأربعة.

راجياً من الله العون و السداد في ما وفق فيه و العفو والصفح في زلة القدم و هفو القلم.

رقم الآية	فهارس الآيات حسب ترتيب السور :	اسم السور
٢٦٤	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى ﴿...﴾	البقرة
١٠٢	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾	آل عمران
١٣٥	﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرِ اللَّهُ لَهُ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾	آل عمران
١٤٤	﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ﴾	آل عمران
١٦٤	﴿ لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ ءَايَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿	آل عمران
١٨٠	﴿ وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا ءَاتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخَلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۗ وَاللَّهُ مِيرِثُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١٨٠﴾	آل عمران

١	﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ۖ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ۝ ﴾	النساء
٣٧	﴿ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ ... ﴾	النساء
٤١	﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ۝ ﴾	النساء
١٢٣	﴿ لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ ۗ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ ۖ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ۝ ﴾	النساء
٢	﴿ ... وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ... ﴾	المائدة
٣	﴿ ... الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ... ﴾	المائدة
١٠٥	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا تَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا أِهْتَدَيْتُمْ ۗ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ۝ ﴾	المائدة
٤٣	﴿ وَزَعَنَّا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلِي ۝ ﴾	الأعراف
٢٥	﴿ وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ ۝ ﴾	الأنفال

	﴿ خَاصَّةٌ وَعَامَّةٌ أَنْ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾	
٥٢	﴿ قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ... ﴾	التوبة
١١٩	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾	التوبة
١٢٨	﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾	التوبة
٩	﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾	الحجر
٤٤	﴿ بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ ۗ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾	النحل
١١٩	﴿ ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ عَمِلُوا السُّوءَ بِجَهْلَةٍ ثُمَّ تَابُوا مِنْهَا وَعَدَّ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾	النحل
١٥	﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۗ ﴾	الإسراء
٧٠	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴾	الأحزاب
٧١	﴿ يُصَلِّحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾	الأحزاب

٣٠	﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴾	الزمر
١٠	﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۗ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾	الحجرات
١١	﴿... وَمَنْ لَّمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿١١﴾﴾	الحجرات
٢	﴿ هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ ۖ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾	الجمعة
٨	﴿ وَطُعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حَيْثُ مَسَكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴾	الإنسان
٩	﴿ إِنَّمَا نَطْعِمُكُمْ لَوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا ﴾	الأنسان

فهرس الأعلام

٩٥	أبيّ بن كعب
٩،٦،٥	الإمام أحمد
٦	أحمد شاعر
٥	أحمد بن المفسّر
٢٤	أسامة بن زيد
٩،١٤	إسحاق بن راهويه
٢٠	أسماء بنت أبي بكر
٤٦،٢٠	أسماء بنت عميس
١٢	إسماعيل بن موسى
٦	الألباني
٦٢،٢١	أنس بن مالك
٦٢	الأوزاعي
٢٢،٢٢،١٢،٦	البخاري
٧٦،٧٥،٧٤	أبو برزة
١٤	أبو بشر دولابي

٥٣	ابن بطال
٢١	بلال
٩	أبو بكر أحمد بن محمد
	أبو بكر الصديق
بما إن كلمة أبي بكر تكرر بكثير لم يتمكن من درجه هنا	

الترمذي ٥٧،٤٧،٤٦،٤١،٤٠،٣٥،٣٣،١٢،٩،٨،٦،٥٩،٥٨

.٩٨،٩٧،٨٨،٨٤،٨٢،٨٠،٧٧،٦٤

٧٠	ابن تيمية
٤٢	الثوري
١٤	أبو جعفر الطحاوي
١٤	أبو جعفر النحاس
٢٣	حباب بن المنذر
٢٠	حبيبة
٧٦،٢٩	ابن حجر العسقلاني
٤٤	الحسن البصري
١٤	حمزة بن محمد الكناني
٦	حميد عالي

٦٢،٤٢	أبو حنيفة
١١	الخطابي
١٠	الخطيب
٥٣	خنيس
٩٧،٧٣،٦٨،٩٨، ٦٧،٦٠،٥٥،٣١،٢٧،١٠،٩،٨،٦،	أبو داود
٢٩	أبو ذر
١٢	ابن راهويه
٢٠	أم رمان
٢٤	زبير بن العوام
١٨	أبو زرعة الرازي
٩٥	سالم
٢٣	سعد بن عبادة
٣٠	سلمان الفارسي
٩	سليمان بن حرب
١٨،١٥	السندي
٦	سويد

١٣	ابن سيد الناس
٦٢	ابن سيرين
١٥	السيوطي
٧٢،٦٢،٤٢	الشافعي
٦	شعيب الأرنؤوط
٥١	أبو طلحة
١٧،٩	أبو طيّب
٢٣،٢٠	عائشة بنت أبي بكر
٦٢	ابن عباس
١٢	أبو العباس محمد
٢٠	عبد الرحمن بن أبي بكر
٢٠	عبد الله بن أبي بكر
١٧	عبد الله
٤٤	عبد الله بن عمر

٩٦،٩٥،٩٤	عبد الله بن مسعود
٢٣	أبو عبيدة
٥٤،٢٩،٢١	عثمان بن عفان
١٣	ابن العربي
١١	عظيم آبادي
١٨	علاء الدين مغلطاي
١٥	علي بن حجر
٥١،٢٤،٢١	علي بن ابي طالب
١٧	علي بن محمد الحافظ
٢١	عمار بن ياسر
٦٢،٦٠،٥٩،٥٤،٢٥،٢٤،٢٣،٢٢،٢١	عمر بن الخطاب
٩	أبو عمر أحمد بن علي
١٧	أبو عمر المدني
٥٩،٢٤،٦٠	فاطمة بنت النبي
٥١	فضيل بن عباس

١٤،١٢	قبيبة
٢٠	قتيلة
٩	القعنبي
١١	ابن القيم الجوزية
٩١	ابن كثير
٢٠	أم كلثوم بنت أبي بكر
٤٨،٣٦،١٧،٨،٦،٩٨،٩٧،٩٣،٨٥	ابن ماجه
٦٢،٤٢	مالك بن أنس
١٣	المباركفوري
١٤	مجاهد بن موسى
١٧	محمد الأبهري
٤٦،٢٠	محمد بن ابي بكر
١٤	محمود بن غيلان
١٢	محمد بن محمود

٦٥	المروزي
٢٢	مسلم
٩	مسلم بن إبراهيم
١٨	مصعب الزبيري
١٢	أبو مصعب الزهري
٩٥	معاذ بن جبل
٦٢	المغيرة
١٢	مكحول بن الفضل
٩٥	أبو موسى
٩٨٠، ٩٧٠، ٧٤٠، ٥٢٠، ٤٥٠، ٤٣٠، ١٥٠، ١٤٠، ٨٠، ٦٠	النسائي
٩٥٠، ٧٨٠، ٧١٠، ٣٩٠، ٣٨٠، ٣٢٠، ٢٨٠، ٢٢	النووي
٩١٠، ٣٠٠، ٢٨٠، ٢٢	أبو هريرة
١٤٠٩	هشام بن عمار
١٢	هيثم بن كليب
٩	يزيد بن عبد ربه

فهرس المصادر والمراجع

القرآن الكريم

الأرقام

١. إبراهيم مصطفى . أحمد الزيات . حامد عبد القادر . محمد النجار، المعجم الوسيط : د . ط، دار النشر : دار الدعوة، تحقيق / مجمع اللغة العربية، د . ت.
٢. ابن الأثير : هو مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ، النهاية في غريب الحديث و الأثر: تحقيق : طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي، بيروت - المكتبة العلمية، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
٣. أحمد بن حنبل : هو أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني ،مسند الإمام أحمد بن حنبل، المحقق : شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط ١، مؤسسة الرسالة، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م . د . م.
٤. البخاري : محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري. المحقق : محمد زهير بن ناصر الناصر، ط ١، الناشر : دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢ هـ، د.م.

البغوى : حسين بن مسعود البغوي، شرح السنة : تحقيق : شعيب الأرنؤوط -
محمد زهير الشاويش. ط ٢ ، دار النشر: دمشق- بيروت، المكتب الإسلامي-
١٤٠٣ هـ ١٩٨٣ م. .٥

البيهقي : هو أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوْجَرْدِي الخراساني، أبو بكر
البيهقي ، سنن الكبرى: المحقق : محمد عبد القادر عطا، ط ٣ ، الناشر : بيروت -
لبنان، دار الكتب العلمية، . ، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م. .٦

الترمذي : هو محمد بن عيسى بن سَوْرَة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى
سنن الترمذي: تحقيق وتعليق : أحمد محمد شاكر (ج ١ ، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي
(ج ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤ ، ٥)، ط ٢ ، الناشر
: مصر- شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي ، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م. .٧

ابن تيمية : هو تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني، مجموع
الفتاوى: المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، د.ط، المملكة العربية السعودية،
المدينة النبوية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، عام النشر: ١٤١١هـ/١٩٩٥ م. .٨

الحاكم : أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن
الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع ، المستدرک علی الصحیحین:
تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط ١ ، بيروت - دار الكتب العلمية ، ١٤١١ -
١٩٩٠ م. .٩

١٠. إبن حجر : الامام الحافظ شيخ الاسلام شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة: تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، ط ١، بيروت- دار الكتب العلمية ، ١٤١٥ هـ.

١١. إبن حجر : الامام الحافظ شيخ الاسلام شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب: ط ١، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع. ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م .

١٢. إبن حجر : الامام الحافظ شيخ الاسلام شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، فتح الباري شرح صحيح البخاري: رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، د.ط، بيروت - دارالمعرفة .

١٣. الخطابي: هو أبو سليمان أحمد بن محمد الخطابي البستي : معالم السنن و هو شرح سنن أبي داود: ط ١، الناشر : حلب، المكتبة العلمية ، ١٣٥١ هـ ١٩٣٢ م .

١٤. الخطيب البغدادي: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي تاريخ بغداد: المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، ط ١، بيروت - دار الغرب الإسلامي ، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م .

١٥. إبن خلكان: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: المحقق: إحسان عباس، د.ط، بيروت- دار صادر.

أبو داود : سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي
السَّجِسْتَانِي ، سنن أبي داود: المحقق: شعيب الأرنؤوط - مُحَمَّد كَامِل قره بللي ، ط
١٦ . ١ ، دار الرسالة العالمية ، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م .

الذهبي: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبي ، سير
١٧ . ١٧ أعلام النبلاء: المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، ط ٣ ،
مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م .

الذهبي: هو شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبي ،
١٨ . ١٨ تاريخ الذهبي: بتحقيق: عمر عبد السلام التدمري، ط ٣ ، بيروت - دار الكتاب
العربي، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م

الراغب الأصفهاني: هو أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني،
١٩ . ١٩ المفردات في غريب القرآن: المحقق : صفوان عدنان الداودي، ط ١ ، بيروت -
دمشق دار القلم، الدار الشامية - ، - ١٤١٢ هـ .

إبن رجب : زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَّلامِي،
البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من
٢٠ . ٢٠ جوامع الكلم: المحقق : شعيب الأرنؤوط - إبراهيم باجس، ط ٧ ، بيروت - مؤسسة
الرسالة ، ، ١٤٢٢ هـ ٢٠٠١ م .

رشيد رضا: هو محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن
٢١ . ٢١ منلا علي خليفة القلموني الحسيني ، تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار). د . ط،
الناشر : الهيئة المصرية العامة للكتاب ، سنة النشر: ١٩٩٠ م .

ابن سعد : أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي
المعروف بابن سعد ، الطبقات الكبرى : تحقيق : محمد عبد القادر عطا، ط ١ ،
الناشر : بيروت - دار الكتب العلمية ، ، ١٤١٠ هـ ١٩٩٩ م . ٢٢

السندي : نور الدين بن عبد الهادي التتوي، أبو الحسن السندي ، حاشية السندي
على سنن ابن ماجه = كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه: د.ط، بيروت -
دار الجيل . ٢٣

السندي: نور الدين بن عبدالهادي أبو الحسن السندي، حاشية السندي على
النسائي: تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، ط ٢، حلب - مكتب المطبوعات الإسلامية ،
١٤٠٦ - ١٩٨٦ . ٢٤

الشافعي : الإمام الحجة محمد بن إدريس، الرسالة: المحقق : أحمد محمد شاكر، د
ط، ، الناشر : دار الكتب العلمية، . ٢٥

الصفدي : صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي ، الوافي بالوفيات:
المحقق : أحمد الأرنؤوط و تركي مصطفى، د .ط، بيروت - دار إحياء التراث ، عام
النشر: ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠ م . ٢٦

الصنعاني: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو
إبراهيم ، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمر ، التَّنْوِيرُ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ: المحقق:
د. محمد إسحاق محمد إبراهيم، ط ١، الناشر : الرياض - مكتبة دار السلام ، ١٤٣٢
هـ - ٢٠١١ م . ٢٧

- الطبراني: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني
المعجم الكبير: المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط ٢، دار النشر: القاهرة -
 مكتبة ابن تيمية. .٢٨
- الطبري: أبو جعفر، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، **تاريخ الطبري**
 = **تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري**، ط ٢، بيروت - دار التراث - ١٣٨٧
 هـ. .٢٩
- الطحاوي: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، **شرح مشكل الآثار**:
 تحقيق: شعيب الأرنؤوط، د. ط، لبنان - بيروت، مؤسسة الرسالة، سنة النشر
 ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م. .٣٠
- أبو عاصم: أبو بكر بن أبي عاصم، أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني،
الآحاد والمثاني: المحقق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، ط ١، الرياض - دار الراجحة،
 ١٤١١ - ١٩٩١ م. .٣١
- إبن عبد البر: هو أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم
 النمري القرطبي، **الاستدكار**: تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، ط ١،
 الناشر: بيروت - دار الكتب العلمية، ١٤٢١ - ٢٠٠٠ م. .٣٢
- عبد المحسن العباد: **شرح سنن أبي داود**.. د، ط.د. م. .٣٣

ابن عساكر: أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر: تاريخ دمشق: المحقق: عمرو بن غرامة العمروي، د. ط، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع .٣٤
،عام النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.

العظيم آبادي: محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي: عون المعبود شرح سنن أبي داود، و معه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، ط ٢، بيروت - دار الكتب العلمية، ١٤١٥ هـ. .٣٥

العيني: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني: شرح سنن أبي داود: المحقق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري، ط ١، الناشر: الرياض - مكتبة الرشد، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م. .٣٦

العيني: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني: عمدة القاري شرح صحيح البخاري: د. ط، بيروت - دار إحياء التراث العربي. .٣٧

الغزالي: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥ هـ) إحياء علوم الدين: و يليه المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار للحافظ زين الدين العراقي. صححه و اعتني به محمد بن مسعود الأحمدى، ماجستر في الشريعة الإسلامية. ط ١، عالم الكتب، للطباعة و النشر و التوزيع، بيروت لبنان، ١٤٢٦ هـ ٢٠٠٥ م. مجلد واحد ضخمة. .٣٨

القرطبي: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس .٣٩

الدين القرطبي ، **الجامع لأحكام القرآن** : تحقيق : أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش ، ط ٢ ، الناشر : القاهرة - دار الكتب المصرية، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م .

القسطلاني: أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين: **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**: ط ٧، مصر، المطبعة الكبرى الأميرية، ١٣٢٣ هـ.

ابن قنفذ القسنطيني: هو أبو العباس أحمد بن حسن بن الخطيب الشهير بابن قنفذ القسنطيني: **الوفيات (معجم زمني للصحابة وأعلام المحدثين والفقهاء والمؤلفين)**: المحقق: عادل نويهض، ط ٤، بيروت - دار الآفاق الجديدة، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.

إبن كثير : أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي ، **البداية والنهاية** : تحقيق : عبد الله بن عبد المحسن التركي ، ط ١ ، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م، سنة النشر: ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م.

إبن كثير : أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي ، **تفسير القرآن العظيم**، المحقق: سامي بن محمد سلامة، ط ٢، الناشر : دار طيبة للنشر والتوزيع، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م .

ابن ماجة:- وماجة اسم أبيه يزيد - هو أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، **سنن ابن ماجه** : المحقق : شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - محمد كامل قره بللي - عبد اللطيف حرز الله، ط. ١، الناشر : دار الرسالة العالمية، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.

المباركفوري: أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، **تحفة الأحوذى**

بشرح جامع الترمذي: د . ط، بيروت- دار الكتب العلمية.

المروزي: أبو بكر أحمد بن علي بن سعيد بن إبراهيم الأموي المروزي رحمه الله من
محدثي القرن الثالث الهجري، و من طبقة البخاري و مسلم رحمهما الله. مسند أبي
بكر الصديق - رضي الله عنه - : بتحقيق و تعليق عليه و تخريج أحاديثه: شعيب
الأرنؤوط، ط ٤، المكتب الإسلامي - بيروت. سنة ١٤٠٦هـ جري - ١٩٨٦ ميلادي

المزي: يوسف بن الزكي عبدالرحمن أبو الحجاج المزي، (٦٥٤-٧٤٢) تهذيب
الكمال: تحقيق: د. بشار عواد معروف. ط. ١، - بيروت مؤسسة الرسالة، ١٤٠٠
- ١٩٨٠،

مسلم: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المسند
الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم،
المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، د . ط، بيروت- دار إحياء التراث العربي .

أبو المظفر، عون الدين: يحيى بن (هُبَيْرَة بن) محمد بن هبيرة الذهلي الشيباني: الإفصاح
عن معاني الصحاح: في مسند أبي بكر الصديق رضي الله عنه، الحديث السادس:
قوله صلى الله عليه وسلم: لا نورث، ج ١ ص ٦٩. المحقق: فؤاد عبد المنعم أحمد، د .
ط، دار الوطن، سنة النشر: ١٤١٧هـ.

المنأوي: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين
العابدين الحدادي ثم المنأوي القاهري، (المتوفى: ١٠٣١هـ) فيض القدير شرح الجامع

الصغير: ط ١، مصر- المكتبة التجارية الكبرى، ١٣٥٦.

الملا الهروي القاري : علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي
٥١. القاري ، (المتوفى: ١٠١٤هـ)، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح : ط ١،
لبنان- بيروت ، دار الفكر، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م .

النسائي : أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، سنن النسائي : (المجتبى من
٥٢. السنن): تحقيق : عبدالفتاح أبو غدة، ط ٢، الناشر : حلب - مكتب المطبوعات
الإسلامية ، ١٤٠٦ - ١٩٨٦، الأحاديث مذيلة بأحكام الألباني عليها.

النووي: العلامة أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي، تهذيب الأسماء واللغات، :
٥٣. تحقيق مصطفى عبد القادر عطا. د. ط، د. م ، د. ت.

النووي: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم
٥٤. بن الحجاج: ط ٢، بيروت- دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢.

أبو الوليد الباجي : أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي
القرطبي الباجي الأندلسي: المنتقى شرح الموطأ : ط ١، مصر، مطبعة السعادة -
٥٥. بجوار محافظة ١٣٣٢ هـ (ثم صورتها دار الكتاب الإسلامي، القاهرة- الطبعة : الثانية،
بدون تاريخ).

ابن يونس المصري: عبد الرحمن بن أحمد بن يونس الصديقي، أبو سعيد ، تاريخ ابن
يونس المصري: ط ١ ، بيروت- دار الكتب العلمية، ١٤٢١ هـ. .٥٦

.٥٧